جامعة يحـي فـــارس بالمديـــــة

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية

و علوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

إدارة مخاطر التمويل وإشكالية القروض المتعثرة في البنوك التجارية

-دراسة تطبيقية بوكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية-

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

إعداد الطالبتان:

- بلباحي يمينة
- شرقي صارة

تحت إشراف:

الدكتور غزازي عماد

أعضاء لجنة المناقشة

د. بولصنام محمد	**..... رئيسا**
د. غزازي عماد	**.....مشرفا ومقررا**
د. زاهي محمد الأمين	**..... ممتحنا**

السنة الجامعية *2017 I2018*

دعاء

يا رب ... لا تدعني أصاب بالغرور إذا نجحت

ولا أصاب باليأس إذا فشلت

بل ذكرني دائما بأن الفشل هو التجارب التي تسبق النجاح

يا رب... علمني أن التسامح هو أكبر مراتب القوة وأن حب الانتقام هو

أول مظاهر العنف.

يا رب ... إذا جردتني من المال أترك لي قوة الصبر كي أتغلب على الفشل.

وإذا جردتني من نعمة الصحة أترك لي نعمة الإيمان.

يا رب ... إذا أسأت الى الناس أعطني شجاعة الاعتذار.

وإذا أسال لي الناس أعطني شجاعة العفو.

يا رب ... إذا نسيتك لا تنساني

شكر وتقدير

بعد الحمد و الشكر لله تعالى الذي وفقنا لإنجاز هذا العمل و هدانا نعمة نافعة ألا

وهي نعمة العلم.

نتوجه بالشكر الجزيل و الخالص إلى أستاذنا الفاضل **الدكتور غزازي عماد** الذي

تفضل بالإشراف على بحثنا هذا، وعلى نصائحه وتوجيهاته القيمة التي أفادنا بها طوال

فترة إنجاز هذا البحث، فنكن له كل الإحترام والتقدير.

كما نتوجه بالشكر و التقدير إلى الأساتذة رئيس و أعضاء لجنة المناقشة، لتفضلهم

مشكورين لقبول مناقشة هذه المذكرة و إبداء ملاحظاتهم البناءة .

إهداء

الحمد و الشكر أولا لمبدع الكون سبحانه و تعالى الأحد الصمد الذي يسدد خطانا و أنار سبلنا و ينير لنا إتمام هذا العمل.

و الصلاة و السلام على أفضل مبعوث العالمين محمد خاتم الأنبياء و المرسلين.

أهدي ثمرة جهدي إلى من هي أندى من قطرات الندى و أصفى من ماء الدجى إلى من تفرح لفرحي و تحزن لحزني، أنت يا من أكرمك الله و جعل الجنة تحت أقدامك غمرتني بفضلك و عطفك و لم تبخلي علي بحنانك، إليك يا أغلى شخص في الوجود أمي الغالية أطال الله في عمرك.

إلى من كابد الشدائد لأنعم بالأمان إلى من علمني العطاء بدون انتظار، و الذي أحمل اسمه بكل افتخار، أبي العزيز أطال الله في عمره.

إلى من كان سندي و رفيقي.....إلى من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق النجاح. .. زوجي الغالي "الميلود" أشكره جزيل الشكر على صبره و تشجيعه لي

إلى شموع بيتي: أولادي، علاء الدين، أنس، ريتاج،

إلى كل إخوتي و أخواتي

إلى كل أفراد عائلة بورابة، بلباجي صغيرا و كبيرا كل واحد باسمه

إلى من شاركتني في انجاز هذه المذكرة صديقتي صارة شرقي

إلى كل من طلب العلم و سعى وراءه إلى كل أستاذ علمني و كل معلم وجهني

إلى كل من وسعتهم ذاكرتي و لم تسعهم مذكرتي

إلى كل هؤلاء أهدي ثمرة جهدي.

يمينة

إهداء

الى ينبوع العطاء الذي زرع في نفسي الطموح و المثابرة و الذي لم يبخل علي بشيء يوما والدي العزيز..

الى من تتسابق الكلمات لتخرج معبرة عن مكنون ذاتها نبع الحنان الذي لا ينضب أمي الغالية ..

الى من بحملون في عيونهم ذكريات طفولتي اخي الحبيب الهادي أغلى ما أملك، و اخواتي سندي في الحياة فريدة، نسيمة، سامية و أنيسة ..

الى من ساندتني و كانت معي دائما صديقتي و أختي سهام ..

الى كل من ضاقت السطور من ذكرهم فوسعهم قلبي سمية، يمينة ..

الى الأستاذ المشرف غزازي عماد مثال المثابرة و الطموح الذي قدم لنا الكثير ..

الى كل من تمنى لي النجاح ..

أهدي اليكم رسالة الماستر داعية المولى سبحانه و تعالى أن تكلل بالنجاح و القبول .

اليكم جميعا الشكر و التقدير .

صارة

ملخص :

تهدف هذه الدراسة الى تحليل أهمية إدارة مخاطر التمويل في البنوك التجارية وأثرها على تعثر السداد والمدى الذي تحدثه على البنك من خلال الرقابة المستقلة، و كذا التعرف على تعثر السداد و أثره على أداء البنوك و الأسباب التي تؤدي إلى حدوث مشكلة التعثر و أيضا الوصول إلى الاثار التي يحدثها مشكل التعثر في السداد.

و من أهم النتائج التي تم التوصل اليها هي أن المخاطر لصيقة بالعمل البنكي دون استثناء ، كما أن القروض المتعثرة هي ظاهرة عادية تصادفها البنوك في عملياتها تحدث نتيجة أسباب مختلفة غالبا ما تكون خارج نطاق مانح القرض . و لكن إن تفاقم الأمر يجعل البنك في مواجهة خطر التعثر .

Abstract :

The purpose of this study is to analyze the importance of managing the financing risks in commercial banks and their effect on defaulting and the extent to which they are exposed to the bank through independent supervision, as well as identifying the default of the payment and its impact on the performance of banks and the reasons that lead to the problem of stumbling, Which is caused by the problem of default.

The most important findings are that the risks are close to the banking business without exception, and the non-performing loans are a normal phenomenon encountered by the banks in their operations occur due to various reasons that are often outside the scope of the grantor. However, the worsening situation makes the of stumbling.

المحتوى	الصفحة
مقدمة عامة	أ – ز
الفصل الأول: عمليات الائتمان في البنوك التجارية	47-1
تمهيد	2
المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية	3
المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية	3
المطلب الثاني: أنواع البنوك و خصائصها	5
المطلب الثالث: وظائف و أهداف البنوك التجارية	8
المبحث الثاني: التمويل البنكي	13
المطلب الأول: مفهوم التمويل أهميته	13
المطلب الثاني: أنواع التمويل	15
المطلب الثالث: مصادر التمويل	17
المبحث الثالث: ماهية الائتمان البنكي	25
المطلب الأول: نشأة و تعريف الائتمان البنكي	25
المطلب الثاني: أنواع و أهداف الائتمان البنكي و وظائفه	27
المطلب الثالث: معايير و إجراءات و أسس منح الائتمان	34
خلاصة	47
الفصل الثاني: إدارة و تسيير المخاطر البنكية	93-48
تمهيد	50
المبحث الأول: المخاطر البنكية	50
المطلب الأول: ماهية المخاطر البنكية	50
المطلب الثاني: أنواع المخاطر البنكية	54
المطلب الثالث: الأساليب الوقائية لتجنب المخاطر البنكية	56
المبحث الثاني: ماهية إدارة المخاطر	65
المطلب الأول: تعريف إدارة المخاطر المصرفية و مصادرها	65
المطلب الثاني: أهمية و أهداف إدارة المخاطر و أدوارها	70
المطلب الثالث: الأساليب المتبعة لإدارة أهم المخاطر البنكية	74

المبحث الثالث: التمويل المتعثر في السداد و كيفية التعامل معه	79
المطلب الأول: ماهية التمويل	79
المطلب الثاني: أسباب التعثر في سداد التمويل البنكي	82
المطلب الثالث: كيفية معالجة التمويل المتعثر (القروض المتعثرة)	90
خلاصة	94
الفصل الثالث: دراسة تطبيقية في البنك الخارجي الجزائري (وكالة المدية)	120-95
تمهيد	95
المبحث الأول: عرض عام للبنك الخارجي الجزائري	96
المطلب الأول: نشأة البنك الخارجي الجزائري و أهدافه	96
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي العام للبنك الخارجي الجزائري	97
المطلب الثالث: دراسة وكالة البنك الخارجي الجزائري	99
المبحث الثاني: أهم التمويلات و القروض الممنوحة من طرف الوكالة	102
المطلب الأول: هيكلة القروض الممنوحة من طرف الوكالة و آلية تسييرها	102
المطلب الثاني: كيفية تغطية المخاطر المرتبطة بالقروض الممنوحة من طرف الوكالة	108
المطلب الثالث: الإجراءات المتخذة في حالة عدم التسديد	110
المبحث الثالث: تحليل القروض الممنوحة من طرف الوكالة و قدرة سدادها خلال الفترة 2013-2017	112
المطلب الأول: إحصاء و تحليل القروض الممنوحة من طرف الوكالة خلال الفترة 2013-2017	112
المطلب الثاني: إحصاء و تحليل القروض غير المسددة (إجمالي التعثر) خلال الفترة 2013-2017	116
المطلب الثالث: نقاط القوة و الضعف بالوكالة	118
خلاصة	120
خاتمة عامة	125-122
قائمة المراجع	133-126
الملاحق	134

قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-1)	إجراءات منح الإئتمان	35
(2-1)	معايير منح الإئتمان	38
(1-2)	العوامل المؤثرة في المخاطر	53
(2-2)	فائدة التوريق بالنسبة للبنك	63
(3-2)	الدائرة الخبيثة لتعثر مشروع	68
(1-3)	الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري	98
(2-3)	الهيكل التظيمي لوكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية سنة 2016	101
(3-3)	إجمالي القروض الممنوحة بوكالة البنك الخارجي خلال الفترة 2017-2013	114
(4-3)	معدل نمو إجمالي التمويل (القروض الممنوحة) خلال الفترة 2017-2013	115
(5-3)	إجمالي القروض المتمعثرة بوكالة البنك الخارجي خلال الفترة 2017-2013	118
(6-3)	معدل نمو إجمالي التعثر بوكالة البنك الخارجي الجزائري	118

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
(1-2)	أهداف إدارة المخاطر حسب hedges of meger	71
(1-3)	احصائيات حول القروض الممنوحة وعدد الملفات الممولة خلال الفترة 2013-2017	112
(2-3)	معدل نمو إجمالي القروض المتعثرة بوكالة البنك BEA خلال الفترة 2013-2017	114
(3-3)	احصائيات حول القروض غبر المسددة بوكالة البنك خلال الفترة 2013-2017	116
(4-3)	معدل نمو إجمالي التعثر في الوكالة خلال الفترة 2013-2017	117

الرقم	العنوان
01	تقديم المشروع
02	تصريح بالقرض
03	إشعار البنك بالقبول
04	شهادة التأهيل للإستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب
05	إعذار

مقدمة عامة

مقدمة عـــامة:

تعد البنوك المحرك الأساسي للنشاط الاقتصادي لأي لدولة، فهي تعمل على جمع الأموال و توظيفها على أحسن وجه من خلال اقراضها لطالبيها سواء كانوا أفرادا أو مؤسسات و استثمارها في الأسواق المالية المحلية أو الدولية. كما يعد القطاع المصرفي من أهم القطاعات الاقتصادية الأكثر تأثرا و استجابة للمتغيرات سواء الدولية أو المحلية و ماشهدته البنوك من تطورات عالمية من عولمة مصرفية و اندماج وخوصصة البنوك وكذا ظهور البنوك الإلكترونية والمشتقات المالية، ومن جراء هذا أصبحت البنوك تعاني جملة من الصعوبات والمنافسة فيما بينها و ما زاد عن ذلك المنافسة القوية والشديدة من طرف البورصات . لذا كان من الضروري عليها البحث عن تحسين الخدمات المصرفية ولمواكبة البنوك العالمية و ذلك بتزويد البنوك بوسائل الإعلام الالي واستعمال البطاقات الإئتمانية و الموزعات الالية لتسهيل عمليات السحب والايداع للعملاء حتى في أيام العطل. وفي سعي البنوك التجارية لمزاولة أنشطتها بغية تحقيق أكبر ربح ممكن قد تتعرض إلى مخاطر ، لذا وجب عليها البحث عن السبل والوسائل الكفيلة للتخلص أو حتى التقليل منها وهذا من خلال إدارة هذه المخاطر داخل البنوك. و بما أن البنوك تعمل تحت مظلة البنك المركزي الذي يعتبر المسؤول عن سلامة النظام البنكي للدولة بوضعه للقوانين و القواعد الإحترازية هو بذلك يراقبها و يعطيها فرصة للتغطية من المخاطر المستقبلية وذلك من خلال إدارة مخاطر التمويل .

تعتبر إدارة المخاطر البنكية من أهم ما يهتم به البنوك على المستوى العالمي وفي أعقاب الأزمات البنكية والمالية التي حدثت في السنوات الماضية أثارت اهتمام المؤسسات الاقتصادية والمالية الدولية، واتضح أن أهم أسباب حدوث تلك الأزمات هي المخاطر البنكية والمالية الدولية التي واجهتها البنوك من ناحية وعدم ادارتها بصورة جيدة من ناحية أخرى. وتصنف مخاطر التمويل من أهم تلك المخاطر بسبب الإعتماد الكلي على التمويل في تسيير النشاط البنكي ومن بين تلك المخاطر التي تتعرض لها إدارة مخاطر التمويل البنكي مشكلة التعثر في السداد أو مشكلة القروض المتعثرة .

ويعتبر التعثر في السداد من المشاكل الإقتصادية ذات الاثار المتعددة و الممتدة ، وذلك لأن اثاره لا تقف عند صاحب التعثر فقط و إنما تؤثر سلبا على الجهاز البنكي وتكمن المشكلة الرئيسية في التعثر البنكي في تجميد موارد و رأس مال البنوك ، و هذا بدوره يؤثر على سرعة دوران البنوك. وبالتالي تنخفض أرباح البنوك

العاملة ومن ناحية أخرى يؤثر بصورة سلبية على السياسة التمويلية للبنك ، مما يجعله عاجزا عن القيام بدوره في الإقتصاد ، كما أن البنوك الجزائرية خلال مسيرتها تعرضت لكثير من مشاكل التعثر البنكي منها ما تم علاجه و منها ماهو متابع من خلال إدارة المخاطر بالبنوك .

و للإحاطة بموضوع الدراسة يمكن صياغة مشكل الدراسة في الإشكالية الرئيسية التالية :

ما مدى كفاءة إدارة مخاطر التمويل في التعامل مع مشكلة القروض المتعثرة في البنوك التجارية ؟

ويتم تناول هذه الإشكالية الرئيسية من خلال طرح مجموعة من الأسئلة الفرعية

- ✓ هل تمتلك البنوك التجارية القدرة على إدارة مخاطر التمويل بشكل كفء؟
- ✓ ما هو تأثير عدم الالتزام بضوابط منح القروض ؟
- ✓ هل تعتبر إدارة المخاطر حل لمواجهة مخاطر القروض المتعثرة في البنك الخارجي الجزائري؟

و لمعالجة الإشكالية المطروحة و التساؤلات الفرعية السابقة فإننا ننطلق من الفرضيات التالية:

فرضيات الدراسة:

الفرضية الأولى: تعتبر مشكلة القروض المتعثرة من أهم المخاطر التي لا تستطيع البنوك التجارية إدارتها بشكل كفء.

الفرضية الثانية: عدم الإلتزام بضوابط منح القروض هو سبب من أسباب زيادة التعثر لدى البنك.

الفرضية الثالثة: إدارة المخاطر هي حل لمواجهة المخاطر و ذلك بإزالة عقبات تحقيق الأهداف و استغلال الفرص المتاحة التي تؤدي إلى تعظيم الأرباح ، و بالتالي هي ضمان استمرارية العمل المصرفي .

أهمية الدراسة :

هناك عدة أسباب دفعتنا لاختيار هذا الموضوع أهمها :

- ✓ أهمية الموضوع في ظل زيادة المخاطر التي تنجر عن منح الائتمان.
- ✓ كون منح القروض و احتياجات السيولة الأمر الذي يؤدي الى اللجوء لعملية التمويل.

- ✓ كون الموضوع أو الدراسة تبحث في مشكلة القروض المتعثرة في السداد وذلك من خلال دراسة تحليلية في "وكالة المدية" للبنك الخارجي الجزائري BEA خلال الفترة ما بين 2013-2017
- ✓ طبيعة التخصص الذي ندرس فيه حيث لهذا الموضوع علاقة بتخصص إقتصاد نقدي و بنكي.

الأسباب الشخصية : الرغبة و الميول إلى الدراسة و البحث حول المواضيع المتعلقة بادارة المخاطر المصرفية .

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة الى:

- ✓ ابراز أهمية إدارة المخاطر في التقليل من المخاطر التي تعصف بالنظام المصرفي.
- ✓ تحليل حجم القروض المتعثرة لدى الوكالة خلال الفترة ما بين 2013-2017.
- ✓ كيفية التعامل مع القروض المتعثرة في وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية.
- ✓ تقييم مدى كفاءة أنظمة المعلومات و تقنيات التحليل التي تدعم نظم وعمليات إدارة مخاطر التمويل في البنوك التجارية.
- ✓ ضرورة وجود إ دارة مصرفية جيدة بالبنوك التجارية.

الدراسات السابقة:

- ✓ **دراسة أبو القاسم عبد الله سيد أحمد** بعنوان" مخاطر الاعتمادات البنكية في البنوك التجارية، رسالة ماجستير غير منشورة، 2006 م.

هدفت الدراسة إلى معرفة وتوضيح المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها البنوك التجارية السودانية فى عملية الاعتمادات المستندية لأنها تقوم بتطبيق القواعد والأعراف الدولية للاعتمادات المستندية التي تقوم بتنفيذها،كما يمكن للدولة أنّ تستفيد من الاعتمادات المستندية فى صادراتها والتحكم فى استيراد بعض السلع حسب سياسة الدولة الاقتصادية.

توصلت الدراسة إلى أنَّ البنوك التجارية السودانية لا تلتزم بتطبيق القواعد والأعراف الدولية للاعتمادات

المستندية الصادرة من غرفة التجارة الدولية في باريس مما يؤدي إلى فقدان الثقة فيها من قبل البنوك الأجنبية وأنَّ المستورد السوداني يجهل تماما أهمية ومفهوم الاعتمادات المستندية مما يعرضها إلى استلام بضاعة غير مطابقة للمواصفات التي سبق وأنَّ تم الاتفاق عليها مع المصدر .

- ✓ **دراسة أيمن الرشيد المبارك** بعنوان" أثر الديون المتعثرة في موارد الجهاز البنكي، بحث تكميلي لنيل درجة ماجستير في الدراسات البنكية، جامعة السودان، عام 2005.

تناولت الدراسة مشكلة التمويل المتعثر حيث أن الدراسة هدفت إلى التعرف على ظاهرة التعثر ومعرفة الأسباب الحقيقية التي تؤدي أو تساعد على الوصول لمرحلة التعثر المالي . ونجد أن الدراسة قد اتبعت منهجاً تاريخيا حيث اعتمدت على البيانات التاريخية أولاً وكذلك على المنهج الإحصائي الوصفي التحليلي في استنباط النتائج وذلك من خلال الفرضيات الآتية :

اعتماد البنوك على الموارد غير الذاتية في التمويل أكبر من الاعتماد على الموارد الذاتية و ارتفاع صيغ المرابحات في التمويل يؤدي إلى االتفاع معدلات التعثر، كما يؤثر التعثر سلباً على الموارد غير الذاتية أكبر من تأثيره على الموارد الذاتية وتكون نسبة التعثر في البنوك السودانية بالعملة الأجنبية أكبر من التعثر بالعملة المحلية.

وقد توصلت الدراسة لعدد من النتائج وأهمها وجود علاقة طردية بين التغير في التمويل والتعثر وتجميد جانب هام وكبير من موارد البنك وتعطيل رأس المال نتيجة للتعثر وتعرض البنوك إلى خسائر معنوية من خلال فقدان الثقة وعدم توفر الخبرة الكافية للعملاء واستغلال التمويل في غير الأغراض التي منح من أجلها .

- ✓ **دراسة حازم أحمد حسن علي** بعنوان" مخاطر التمويل البنكي في البنوك السودانية، رسالة ماجستير غير منشورة 2010، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجية.

تناول البحث مخاطر التمويل في البنوك السودانية مع دراسة حالة بنك البركة السوداني وذلك خلال الفترة من عام 2000 إلى عام 2005 ،كأنَّ أهم أهدافه معرفة المخاطر التي تواجه البنك في التمويل وإلقاء الضوء عليها، كيفية تفادي هذه المخاطر وذلك بمعرفة الأساليب المتبعة ي هذا المجال.

ومن خلال البحث تم التوصل إلى عدة نتائج أهمها أنَّ حجم التمويل بالبنك كأن ضعيفاً خلال الفترة وأنَّ درجة المخاطر خلال الفترة لم تشكل نسبة كبيرة، وأنَّ البنك اتبع سياسات واضحة لإدارة مخاطر التمويل. وبناءاً على تلك النتائج برزت أهم التوصيات ومنها لا بد للبنك من التوسع في تمويل القطاعات المختلفة،

والعمل على تخفيض حجم المصروفات، والاهتمام أكثر بصيغة المضاربة لأنها تعتبر من أهم صيغ التمويل المستخدمة.

- ✓ **دراسة صالح عبد الرحمان** بعنوان" إدارة المخاطر وأثرها في اتخاذ قرارات الائتمان البنكي وفق مقررات بازل، رسالة ماجيستير غير منشورة ،جامعة السودان،كلية الدراسات العليا، 2009 .

تناول الباحث في دراسته البحث عن الطرق والأساليب التي يمكن للبنوك استخدامها في قياس وتحليل مخاطرها وكيفية تتبعها والحد منها ومنع حدوثها كذلك التعرف على دوا إداااات المخاطر بالبنوك ي السيطرة على التعثر وتوييه أموال البنوك نحو المشروعات الرابحة.

وتوصلت الدراسة على أنَّ إدراة المخاطر بالبنوك توفر لمتخذ القرار الائتماني مؤشرات المفاضلة المثلى بين المخاطر والعائد، كذلك أنَّ اتخاذ قرارات الائتمان دون الريوع إلى لإداةا المخاطر يؤدي إلى زيادة نسبة التعثر.

كما أنَّ عدم ويود كوادا ائتمانية مؤهلة تعي ماهي المخاطر وفقا لبازل (2) ومعايير مجلس الخدمات الإسلامية وكيفية التعامل معها يؤثر سلباً على مراحل اتخاذ قرارات الائتمان بالبنك.

- ✓ **دراسة عبد العال إبراهيم بابكر** بعنوان" الأثر الإيجابي لإداةا على السلامة البنكية، رسالة ماجستير غير منشورة 2002 م.

تناولت الدراسة الأثر الايجابي لإدارة المخاطر على السلامة البنكية وقد كانت مشكلة الدراسة كيف تواجه البنوك المخاطر وما مدى ملائمة البيئة البنكية السودانية لإدارة المخاطر وما هو أثر المخاطر على المركز المالي البنكي؟.

توصلت الدراسة إلى أنَّ عملية إدارة المخاطر وقياس الكفاءة المالية يؤدي إلى علاج الضعف الذي تعاني منه البنك وزيادة قدرته على جذب الاستثمار والمنافسة والمساهمة في التنمية الاقتصادية، تعرض البنوك إلى المخاطر يؤدي إلى عدم قدرتها على الاستمرار منها القصوار الاداري وعدم الاستقرار الاقتصادي وعدم ثبات السياسات النقدية والتمويلية وارتفاع معدلات التضخم وضعف مجالس الإدارات التنفيذية وكلها محاور يستوجب تطويرها ومراجعتها.

منهج الدراسة:

قمنا باستخدام المنهج الوصفي التحليلي في دراستنا وهذا بغية تحقيق أهداف الموضوع وكذا الوصول لأفضل الأساليب لادارة المخاطر و تأثيرها على مشكلة القروض المتعثرة في البنك الخارجي الجزائري "BEA".

حدود الدراسة :

اقتصرت الدراسة في جانبها النظري حول عموميات البنوك التجارية ، التمويل و الائتمان ، إضافة إلى إدارة مخاطر القروض المتعثرة.أما الجانب التطبيقي فتحدد في المجال المكاني و هو بنك الجزائر الخارجي للمدية .

صعوبات الموضوع :

عند قيامنا بالبحث واجهنا صعوبات تتمثل في :

- ✓ عدم تجاوب بعض العاملين في البنك عند طلب منح بعض المعلومات لكونها من أسرار المهنة .
- ✓ قصر المدة الممنوحة لاعداد موضوع .

هيكل البحث:

اعتمدنا في دراستنا على ثلاثة فصول حيث يتناول الفصل الأول عمليات الإئتمان في البنوك التجارية وينقسم إلى ثلاثة مباحث يتناول المبحث الأول ماهية البنوك التجارية و ينقسم بدوره الى ثلاثة مطالب من حيث النشأة والمفهوم والأهداف والخصائص و الوظائف ، أما المبحث الثاني الذي كان بعنوان التمويل البنكي الذي تناولنا فيه التمويل من حيث المفهوم ،الأهمية، الأنواع و المصادر ، بالإضافة إلى المبحث الثالث والأخير الذي تناولنا فيه نشأة و مفهوم ، أنواع ، أهمية ،و كذا معايير و إجراءات وأسس منح الإئتمان البنكي .

أما الفصل الثاني قد جاء بعنوان إدارة و تسيير المخاطر البنكية حيث يشمل ثلاث مباحث يتمثل المبحث الأول في ماهية المخاطر البنكية من حيث مفهومها، أنواعها، أسباب زيادتها وأساليب مواجهتها، أما المبحث الثاني فيتمثل في ماهية إدارة المخاطر من حيث المفهوم ، المبادئ ،التطور، الأهمية و الأهداف والأساليب المتبعة لإدارة أهم المخاطر ،بالإضافة إلى المبحث الثالث الذي تمثل في ماهية التعثر في السداد الذي قسم بدوره إلى ثلاثة مطالب من حيث التعريف والأسباب والآثار المترتبة على التعثر في السداد وكيفية التعامل مع الديون المتعثرة .

أما الفصل الثالث فقد جاء بعنوان دراسة تطبيقية بوكالة البنك الخارجي الجزائري " BEA " ،يتمثل في ثلاث مباحث يشمل المبحث الأول عرض عام للبنك الخارجي الجزائري، هيكله وأهدافه إضافة إلى دراسة وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية، أما المبحث الثاني الذي قسم بدوره إلى ثلاث مطالب فتمثل في هيكلة القروض الممنوحة من طرف الوكالة و كيفية تسييرها ، إضافة الى كيفية تغطية المخاطر المرتبطة بهذه القروض و كذا الإجراءات المتخذة في حالة عدم التسديد، أما المبحث الثالث شمل تحليل القروض الممنوحة من طرف الوكالة و القدرة على سدادها خلال الفترة (2013-2017) .

الفصل الأول:

عمليات الإئتمان في البنوك التجارية

تمهيد:

يتكون الجهاز المصرفي لأي دولة من مجموع البنوك العاملة في هذا البلد حيث لكل دولة بنك مركزي يقوم بدوره كبنك للحكومة ، والذي يختلف عن غيره من البنوك في كونه لا يستهدف الربح ، كما له حق الإشراف والرقابة على وحدات القطاع المصرفي.

ومن المؤسسات المالية التي يتكون منها الجهاز المصرفي البنوك التجارية التي تتنوع الأنشطة التي تزاولها،وهذه البنوك من المؤسسات التي تمارس الوساطة المالية، حيث تتمثل مهمتها الأساسية والتقليدية في تلقي ودائع العائلات والمؤسسات والسلطات الحكومية حتى سميت -بنوك الودائع –وكذا القيام بإقراض الأموال ، وهذا ما سنتطرق إليه في الفصل الأول الذي يشمل ثلاث مباحث:

المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية.

المبحث الثاني: الإئتمان المصرفي.

المبحث الثالث: ماهية التمويل.

المبحث الأول : ماهية البنوك التجارية

لقد احتلت البنوك منذ فترة طويلة أهمية بالغة في مختلف المنظومات الاقتصادية، وتزداد أهميتها من وقت لآخر مع التطورات الهامة التي تطرأ على اقتصاديات الدول، خاصة أنها تقوم بتزويد المشاريع والقطاعات المختلفة والاقتصاديات بشكل عام بالتمويل اللازم لمواكبة التطور السريع الذي يميز العصر.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم البنوك التّجارية

الفرع الأول: نشأة البنوك التجارية

ترجع نشأة البنوك التّجارية إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى، حين قام التجار و الصياغ في أوربا بقبول أموال المودعين مقابل إصدار إيصالات وشهادات إيداع بمبلغ الوديعة، وقد لاحظ الصيارفة أن تلك الإيصالات أخذت تلقى قبولا عاما في التداول للوفاء ببعض الالتزامات، وأن أصحاب هذه الودائع لا يتقدمون لسحب ودائعهم دفعة واحدة بل بنسب معينة، وتبقى باقي الودائع مجمدة لدى الصراف مما أوحى له القيام بإقراضها، ومن هنا أخذ البنك بهذا الشكل يدفع فوائد إلى أصحاب الودائع لتشجيع المودعين، ولم يعد الغرض من عملية الإيداع هو حفظ الوديعة فحسب، بل التطلع إلى الحصول على فائدة، وبهذا تطور نشاط البنك في مجال تلقي الودائع مقابل فائدة، وتقديم القروض بناء على هذه الودائع لقاء فائدة أيضا .[1]

تأسس أول بنك في مدينة البندقية الايطالية سنة 1517 ،ثم أعقبه في عام 1609 إنشاء بنك أمستردام، وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب من حساب مودع إلى حساب مودع آخر، غير أنه لم يحافظ على ثقة الأفراد، حيث توقف عن الدفع وأغلقت أبوابه عام 1814. [2]

أخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا منذ بداية القرن 18 ،وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد وعائلات، حيث كانت القوانين تقضي بحماية المودعين، ففي حالة الإفلاس يمكن الرجوع إلى الأموال الخاصة لأصحاب هذه البنوك. تلك القوانين وتعديلاتها أدت إلى إنشاء البنوك كشركات مساهمة والفضل في ذلك يعود إلى انتشار أثار الثورة الصناعية في دول أوربا التي أدت إلى نمو الشركات وكبر حجمها، واتساع نشاطها،

[1] _ رشاد العصار، رياض حلبي، **النقود و البنوك**، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2000، ص63.

[2] _ عبد الحق أبوعتروس ، **الوجيز في البنوك التجارية**، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، 2000، ص 6.

فبرزت الحاجة إلى بنوك كبيرة الحجم تستطيع القيام بتمويل هذه الشركات، وقد تم تأسيس عدد من هذه البنوك التي اتسعت أعمالها حتى أقامت لها فروعا في كل مكان.

هكذا نشأت البنوك التّجارية بفعل الحاجة لتسهيل المعاملات على أساس الأجل والثقة، ويبقى إعطاء تعريف للبنوك أمرا ضروريا لا مناص منه .

الفرع الثاني : مفهوم البنوك التّجارية

يعود أصل كلمة بنك إلى اللغة الايطالية وهي كلمة" BANCO" التي تعني المصطبة التي يجلس عليها الصرافون لتحويل العملة، تطور معناها ليعبر عن المنضدة التي يتم فوقها عد وتداول العملات، ثم أصبحت أخيرا تعبر عن المكان الذي توجد به المنضدة وتجري فيه المتاجرة بالنقود[1].

فالبنك هو مؤسسة مالية تنصب عملياتها الرئيسية على تجميع الموارد أو الأموال الفائضة عن حاجات أصحابها (أفراد، مؤسسات، دولة)، وإعادة إقراضها وفق أسس معينة أو استثمارها في مجالات أخرى .بالرغم من تعدد التعاريف المرتبطة بالبنوك التّجارية فهي تفيد بأن البنك التجاري هو مؤسسة مالية غير متخصصة، تعمل في السوق النقدي وتطّلع أساسا لتلقي الودائع بمختلف أنواعها، كما تتميز عملياتها بشكل خاص بالتعامل بالائتمان قصير الأجل .

يعتبر البنك التجاري وسيطا ينصب عمله على التعامل بالنقود، يرتكز نشاطه على أسس ومبادئ خاصة، فهو وسيط ملزم باستقبال ومنح وإنشاء وتحويل النقود، وهو يخضع لقواعد ومعايير محددة بتنظيمات وقوانين خاصة، ويستعمل في ممارسة نشاطه منتجات تتمثل في تقنيات التعامل بالنقود[2] .

يعرف البنك التجاري أيضا بأنه "المؤسسة التي تستعمل النقود كمادة أولية، حيث تعمل على تحويل هذه النقود إلى منتجات وتضعها تحت تصرف زبائنها، فهي بذلك مؤسسة مسيرة بقواعد تجارية والتي تشتري

[1]- شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 4.

[2] Siruguet J.L ;le contrôle comptable bancaire ; tome1 ; p24.

وتحول وتبيع، كما أنها تملك كأي مؤسسة أموالا خاصة أين يشكل جزء منها المخزون الأدنى، غير أن ما يميزها عن بقية المؤسسات هو أنها تشتري دائما مادتها الأولية بالاقتراض، وتبيع منتجاتها دائما بالإقراض[1] ."

المطلب الثاني :أنواع البنوك التجارية و خصائصها

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى أنواع البنوك التجارية

الفرع الأول : أنواع البنوك التجارية

تنقسم البنوك التجارية إلى عدة أنواع نذكر منها:

1. من حيث نشاطها و مدى تغطيتها للمناطق الجغرافية:

وتتمثل في:[2]

أ. **البنوك التجارية العامة:** هي تلك البنوك التي يقع مركزها الرئيسي في العاصمة أو في إحدى المدن الكبرى، وتباشر نشاطها من خلال فروع أو مكاتب على مستوى الدولة أو خارجها. وتقوم هذه البنوك بكافة الأعمال التقليدية وهي منح الائتمان قصير ومتوسط الأجل وكذا القيام بكافة مجالات الصرف الأجنبي وعمليات تمويل التجارة الخارجية.

ب. **البنوك التجارية المحلية:** يقصد بها تلك البنوك التي يقتصر نشاطها على منطقة جغرافية محدودة نسبيا، ويقع المركز الرئيسي للبنك والفروع في هذه المنطقة المحددة، حيث تتميز هذه البنوك بصغر حجمها.

2. من حيث حجم النشاط: وتتمثل هذه البنوك في[3]:

أ. **بنوك الجملة:** ويقصد بها تلك البنوك التي تتعامل مع كبار العملاء.

ب. **بنوك التجزئة:** وهي تتعامل مع صغار العملاء والمنشآت الصغرى، لكنها تسعى اجتذاب أكبر عدد منهم، وتتميز بانتشارها الجغرافي الواسع، والتعامل مع أصغر الوحدات المالية قيمة من خلال خلق المنافع الزمنية و المكانية، وبذلك فإن التجزئة تسعى إلى توزيع خدمات البنك من خلال المستهلك النهائي.

[1] Bouyakoub F ; le risque de crédit et sa gestion ; Media Bank ; n24 ; juin/juillet ; Alger ; 1996 ;p14.

[2]- محمد عبد الفتاح االصيرفي، **ادارة البنوك**، دار النشر عمان، الأردن، 2006، ص 32.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 32.

3. من حيث الفروع:

وتتمثل في ما يلي:[1]

أ. **بنوك السلاسل:** مع نمو حجم البنوك التجارية ونمو حجم الأعمال التي تمولها من أجل تقديم خدماتها إلى مختلف فئات المجتمع، هذه البنوك تُعد نشاطها من خلال فتح سلسلة متكاملة من الفروع، وهي عبارة عن عدة بنوك منفصلة عن بعضها ادارياً، يشرف عليها مركز رئيسي واحد يتولى رسم السياسات العامة التي تلتزم بها كافة وحدات السلسلة ويقوم المركز الرئيسي بالتنسيق بين عمال الوحدات ونشاطاتها .ولا يوجد هذا النوع من البنوك التجارية إلاّ في الولايات المتحدة.

ب. **بنوك المجموعات:** و هي أشبه بالشركات القابضة التي تتولى إنشاء عدة بنوك أو شركات مالية وتمتلك معظم رأسمالها وتشرف على سياساتها وتقوم بتوجيهها، ولهذا النوع من البنوك طابع احتكاري وأصبحت سمة من سمات العصر، وقد انتشرت مثل هذه البنوك في الولايات المتحدة ودول غرب اوروبا.

ت. **البنوك المحلية:** وهي بنوك تنشأ لتباشر نشاطها في منطقة جغرافية معينة وتخضع عادة لقوانين تلك المنطقة في حالة اختلافها عن قوانين البلاد.

ث. **البنوك الفردية:** وهي منشآت صغيرة يملكها أفراد أو شركات الأشخاص ويقتصر عملها في الغالب على منطقة صغيرة أو تتميز عن باقي أنواع البنوك بأنها تقتصر توظيف مواردها على أصول بالغة السيولة مثل الأوراق المالية والأوراق التجارية المخصوصة،و غير ذلك من الأصول القابلة للتحويل إلى نقود في وقت قصير وبدون خسائر، ويرجع السبب في ذلك إلى أنها لا تستطيع تحمل مخاطر توظيف أموالها في قروض متوسطة أو طويلة الأجل لصغر حجم مواردها[2].

[1]- محمد سعد سليمان، **ادارة البنوك**، الدارالجامعية الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2005، ص 17.

[2]- محمد عبد الفتاح الصيرفي ، مرجع السابق، ص ص 18،19.

الفرع الثاني: خصائص البنوك التجارية

تعمل البنوك التحارية على تحقيق قدر كبير من الأرباح كغيرها من المؤسسات المالية التحارية، و تتميز بعدة خصائص تتمثل في :[1]

1- تختص البنوك التجارية دون غيرها من المؤسسات و المشاريع التجارية بأن معظم أصولها تشكل حقوق على مؤسسات وأشخاص في شكل ودائع مختلفه، وتعتبر هي الوحيدة القادرة على خلق خصوم قابلة للتحويل من شخص إلى آخر أو حتى من مؤسسة إلى أخرى بإستخدام شيك، و تقوم بفتح حسابات جارية لعملائها وتحويلها إلى نقود ورقية أو العكس، ويكون ذلك بناء على طلبهم، وإجراء عمليات المقاصة لحسابهم ويكون ذلك بأدنى سرعة و بأدنى جهد. فتقوم بذلك البنوك التجارية بأهم وظيفة وهي إدارة عرض النقود.

2- من خصائصها أيضا أنها تختص بالقدرة على الإقراض، وهذا يتم بالوساطه بين المدخرين والمستثمرين (ايداع اقراض) أو بخلق مصادر تمويل وإقراضها .ولهذا السبب تمارس البنوك أثرا فعالا على حجم الائتمان وتوزيعه بين مختلف القطاعات الاقتصادية في المجتمع.

3- تتعامل البنوك التجارية في الأصول النقدية والمالية فقط كالودائع و القروض والأوراق المالية ، ولا تدخل في مجالات استثمارات مباشرة في الأصول الحقيقية، بحيث أن قوانين البنوك في كثير من دول العالم تمنع البنوك من التدخل في استثمارات أصول حقيقية إلا بالقدر الذي تحتمه طبيعة العمل مع البنك التجاري كامتلاك أصول ثابتة (مباني، أثاث).

4- وأهم ما تختص به البنوك التجارية هي قدرتها على خلق و تحصيل النقود، فعندما تقوم البنوك التجارية باقتناء أية أصول مالية تدرُّ عائداً فإن ناتج بيع أو تحويل هذه الأصول ينعكس في شكل زيادة في ودائع البنوك التجارية، و يعتبر أهم مورد مباشر للتغيرات في عرض النقود من أجل تحقيق أكبر عائد ممكن.

5- كما أن عملية الإئتمان قصير الأجل هو ما يميز البنوك التجارية دون غيرها من البنوك الأخرى.

[1]- عبد الرحمان يسري و اخرون ، **اقتصاديان النقود و المصارف**، الدار الحامعية، الاسكندرية، مصر، 1999، ص 209.

المطلب الثالث :وظائف و أهداف البنوك التّجارية

نتطرق أولا لأهم وظائف البنوك التجارية من وظائف تقليدية و حديثة .

الفرع الأول : وظائف البنوك التجارية

من الوظائف التي تقوم بها البنوك التّجارية ما هو تقليدي ارتبط بظهورها، ومنها ما ظهر نتيجة تطور العمل البنكي واتساع نطاق العمليات التي تزاولها البنوك.

1. الوظائف التقليدية للبنوك التّجارية :

تتمثل الوظائف التقليدية التي تقدمها البنوك التّجارية فيما يلي :

أ- قبول الودائع :

تعتبر هذه الوظيفة من أقدم وأهم الوظائف، حيث تتلقى البنوك التّجارية الودائع من جهات وهيئات مختلفة، إذ أنها تعتبر من أكثر مصادر الأموال خصوبة، وتشكل الودائع الجزء الأكبر من موارد البنوك وعليها تتوقف الكثير من عمليات الوساطة البنكية كمنح القروض وإنشاء النقود[1] .

توجد أشكال من الودائع البنكية المعروفة في البنوك التّجارية بوجه عام تتمثل في:

- **الودائع الجارية (تحت الطلب) :**

تتمثل الودائع الجارية في ودائع تتطلب التزاما حاليا من البنك، على أن يكون على استعداد في أي لحظة لمواجهة السحب منها.

✓ودائع لأجل:

تتمثل في مبالغ مالية مودعة لدى البنك لفترة زمنية محددة كشهر أو سنة في مقابل دفع فائدة عليها من قبل البنك، ولا يجوز سحبها قبل تاريخ استحقاقها.

[1]- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001، ص13.

✓ودائع بإخطار :

هذا النوع من الودائع يتم فيه الإتفاق بين المودع والبنك عند فتح الحساب على مدة بقائها لديه، ولا يجوز سحبها فور انتهاء المدة إلا بعد إخطار البنك بنية السحب قبل التاريخ المحدد لسحبها بمدة معينة [1] .

✓ودائع التوفير :

وهي تمثل مدخرات يودعها أصحابها لحين الحاجة إليها بدلا من تركها عاطلة في خزائنهم الخاصة، وتفويت فرصة الحصول على عائد مقابلها دون التضحية باعتبارها سيولة، حيث يمكن السحب منها في أي وقت دون وجود قيود على السحب منها

.ب- تقديم القروض :

يعمل البنك على توظيف موارده في شكل استثمارات متنوعة بمراعاة مبدأي السيولة والربحية، تنقسم القروض الممنوحة إلى نوعين :

- **قروض بضمانات مختلفة:** أي قروض بضمانات المحاصيل الزراعية، المنقولات، الأوراق المالية، عقارات وغيرها.
- **قروض بدون ضمانات:** حيث يكون الضمان شخصيا ويستند على السمعة الائتمانية للأشخاص [2].

2. الوظائف الحديثة للبنوك التّجارية :

لقد تغيرت نظرة البنوك إلى العمل المصرفي من مجرد تأديتها للخدمات التقليدية إلى القيام بوظائف حديثة وبتوجهات تتلائم مع أهدافها المتنوعة، هذه الوظائف تكتسي طابعا من التجديد والاستحداث الناشئ عن اقتحامها مجالات جديدة ترى فيها بقاءها ونموها إضافة إلى حصولها على أرباح. من هذه الوظائف نذكر :

[1]- العاني ايمان، **تحديات التجارة الالكترونية**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري ،قسنطينة، 2007 ، ص5.

[2]- صبحي تادرس قريصة، مدحت العقاد، **النقود و البنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية**، دار النهضة العربية، بيروت ،1983، ص 131.

أ. تمويل عمليات التجارة الخارجية :

تلعب البنوك التّجارية دورا رئيسيا في عملية تسوية المدفوعات الخارجية بين المستوردين والمصدرين من خلال فتح الاعتمادات المستندية أو التحويلات المستندية أو التحويلات العادية ٠ .

ب.تحصيل الشيكات :

تعمل البنوك على تحصيل الشيكات الواردة إليها من عملائها عن طريق عملية التحويل الداخلي أو التحويل من خلال غرفة المقاصة. حيث يعتبر الشيك وسيلة لتحريك نقود الودائع، أي الحساب الجاري لدى البنوك التّجارية سواء بالزيادة أو بالنقصان ٠ .

ت.تحصيل الأوراق التّجارية وخصمها :

الأوراق التّجارية هي أدوات الائتمان قصيرة الأجل من أهمها الكمبيالة، السند الأذني، أذونات الخزانة، ويقوم البنك التجاري بتحصيل مستحقات عملائه من الأوراق التّجارية من مصادرها المختلفة، كما يدفع ديونهم إلى مستحقيها سواء داخل البلد أو خارجه، وقد يحدث أن يقع حاملوا الأوراق التّجارية في أزمة سيولة، مما يضطرهم إلى اللجوء للبنوك التّجارية قصد خصمها مقابل عمولة تعتبر بمثابة المقابل الذي تتحصل عليه البنوك التّجارية نتيجة تحويل الأخطار إليها ٠ .

ث.إدارة محافظ الاستثمار :

تعمل البنوك التّجارية على شراء وبيع الأوراق المالية لحسابها ولحساب عملائها، وكذلك متابعة الأسهم والسندات من خلال تطور الأسعار...الخ [1].

[1]- اسماعيل أحمد الشاوي، عبد النعيم مبارك،، **اقتصاديات النقود و البنوك و الأسواق المالية**، الدار الجامعية، الاسكندرية،2000 ، ص 218.

ج. تقديم الاستشارات ودراسات الجدوى الاقتصادية لحساب الغير :

أصبحت البنوك تشترك في إعداد الدراسات المالية المطلوبة للمتعاملين معها لإنشاء مشاريعهم، ويتم على أساس هذه الدراسات تحديد الحجم الأمثل للتمويل وكذا طريقة السداد وتواريخها. وقد اكتسبت هذه الخدمة سمة الحداثة من التطورات المستمرة التي شهدتها أساليب وطرق دراسة الجدوى الاقتصادية للمشروع وقيام البنوك باستثمار أموال في البحث عن الأساليب الحديثة في ذلك ٠ .

ح. التعامل بالعملات الأجنبية :

تتم عمليات شراء وبيع العملات الأجنبية عاجلا أم آجلا وذلك بالأسعار المحددة من قبل البنك المركزي أو حسب التنظيم الساري العمل به في مجال سوق الصرف، وقد تخص عملية تحويل العملة مبالغ بسيطة، إذ تقوم البنوك بتحويل مبالغ بحجم محدود ولأغراض معينة كالدراسة والعلاج...الخ ٠ .إصدار البطاقات الإئتمانية :من أشهر الخدمات البنكية الحديثة التي تقدمها البنوك خاصة في الدول المتقدمة، ويتيح تقديم هذه الخدمة للمستفيدين منها الجمع بين مصادر المدفوعات النقدية بمعنى تحويل المستحقات المالية من شخص إلى آخر ومنح أو الحصول على ائتمان مع العلم أن كل شكل من أشكال بطاقات الائتمان يوفر نوعا من أنواع الائتمان كما سيتم بيانه لاحقا.

خ. القيام بعمليات التوريق :

تتمثل عمليات التوريق في تحويل الديون أو الأصول المالية غير السائلة مثل القروض المصرفية إلى مساهمات في شكل أوراق مالية قابلة للتداول في أسواق رأس المال، وذلك ببيع الدين إلى مؤسسة مختصة في إصدار الأوراق المالية .[1]

يلجأ البنك إلى اعتماد هذه العملية عند حاجته الماسة إلى السيولة النقدية للتوسع في نشاطه التمويلي أو سداد بعض التزاماته المالية، ومن الطبيعي أن يبيع ديونه بسعر أقل من قيمة الدين كي يخلق حافزا في شرائها أملا في حصوله على ربح معقول .تراعي البنوك التّجارية أثناء قيامها بوظائفها سواء كانت تقليدية أو حديثة التي ظهرت كمتطلب لتطور البيئة التي تعمل فيها على مراعاة مبادئ أساسية لقيام النشاط البنكي .

[1]- عبد المطلب عبد الله، **العولمة و اقتصاديات البنوك**، الجار الجامعية، الاسكندرية، 2001، ص 39.

الفرع الثاني : أهداف البنوك التجارية

1- **تعظيم الربح:** تسعى البنوك لتعظيم الربح من خلال جلب الزبائن وتحفيزهم على اللجوء له؛

2- **توفير السيولة:** حيث ينبغي أن يكون البنك مستعدا للوفاء بودائع تستحق عند الطلب في أي لحظة وتلبية احتياجات المقترضين في الوقت المناسب ، وإذا لم تتوفر السيولة فهذا يؤثر على سمعة البنك ؛

3- **تحقيق الأمان :** يتسم رأس مال البنك التجاري بالصغر وهذا يعني صغر حافة الأمان بالنسبة للمودعين الذين يعتمد البنك على أموالهم كمصدر للإستثمار، فالبنك لا يستطيع أن يستوعب خسائر تزيد عن قيمة رأس المال فإذا زادت الخسائر عند ذلك فقد تلتهم جزء من أموال المودعين وبالتالي إعلان الإفلاس.

كما أنه للبنوك التجارية أهداف أخرى نذكر منها (نمو الموارد ، الحصص في السوق المصرفي، الانتشار الجغرافي ، هيكل العملاء ، كفاءة وفعالية الجهاز المصرفي) [1].

[1]- منير ابراهيم هندي ، **إدارة الأسواق و المنشآت المالية** ،دار وائل النشر ،1999، ص 95 .

المبحث الثاني: التمويل البنكي

إن وظيفة التمويل تعتبر من أهم وظائف المؤسسات المالية حيث أنها تقدم لذوي العجز المالي قروضا تفك بها ضيقتها وبذلك تزيد في حركة النشاط الاقتصادي و كما أن المؤسسة القائمة بالمشروع لابد لها من القيام بدراسة مالية أنواع الاستثمار من حيث نوع النشاط استثمارات تحويلية، استثمارات مالية، استثمارات إنتاجية، استثمارات فلاحية، استثمارات صناعية، استثمارات خدماتية من حيث الطبيعة، استثمارات غير مادية في المجال الإنتاجي و البشري و التجاري، استثمارات مادية من حيث الموضوع، استثمارات غير منتجة استثمارات إستراتيجية، استثمارات اجتماعية، استثمارات منتجة'، استثمارات التجديد، استثمارات توسعية.

وعلى هذا الأساس قد قسمنا مبحثنا هذا إلى مطلبين وهما الأول سوف نتناول فيه ماهية التمويل أما الثاني فسوف نتناول فيه أنواع التمويل أما الثالث مصادر التمويل .

المطلب الأول :مفهوم التمويل و أهميته

الفرع الأول: تعريف التمويل

هناك عدة تعاريف لعملية التمويل، نذكر منها:

التعريف الأول : " يعتبر التمويل أداة هامة من الأدوات الضرورية للعملية الإنتاجية و التمويل عبارة عن تدفق مالي أو سلعي بين مؤسسة التمويل و الطرف المستفيد من تلك الأموال كما يعرف ب:" بأنه توفير المبالغ النقدية اللازمة لرفع أو تطوير مشروع عام أو خاص، وتمويل يشمل أيضا تلك القرارات التي تتخذها الإدارة من أجل توظيف الأموال توظيفا اقتصاديا للتحسين بالنظرة الكلية في أعمال المشروع حيث أنها ليست جزئيات منفصلة عن بعضها، وبالتالي هي توفير الأموال و التنسيق في القرارات والعمال في البعد الاقتصادي لصالح المشروع، وقد يكون الغرض من التمويل التسيير أي العمل والمحافظة على القدرة الإنتاجية للمؤسسة المستفيدة من التمويل أي ضمان السير العادي لها " [1].

[1]- رابح الزبيري، **التمويل و تطور الفلاحة في الحزائر**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1988، ص8.

التعريف الثاني : " إن كلمة تمويل تأتي لتوضيح مسألة انتقال رؤوس الأموال من أماكن وفرتها إلى أماكن ندرتها، وتتم العملية من خلال مجموعة من الوسطاء الماليين سواء كان ذلك في شكل بنوك أو شركات تأمين أو صناديق ادخار و أسواق المال إلى غير ذلك، كما أن عملية ادخار رؤوس الأموال تستهدف بالمقام الأول الحصول على عدد ممكن من هذه الأموال[1]".

التعريف الثالث: " يعرف بأنه البحث عن الطرائق المناسبة للحصول على الأموال و الاختيارات و تقييم تلك الطرائق و الحصول على المزيج الأفضل بينها بشكل يناسب كمية و نوعية احتياجات و إلتزامات المنشأة"[2].

التعريف الرابع : " يعرف بأنه توفير الأموال (السيولة النقدية) من أجل إنفاقها على الاستثمارات و تكوين رأس المال الثابت بهدف زيادة الإنتاج و الاستهلاك ".

ومن كل ما سبق يمكن أن نعرف التمويل على أنه عبارة عن انتقال لرؤوس الأموال من أصحاب الفائض إلى أصحاب العجز المالي بغرض تطوير مشروع عام أو خاص أو توسيع في استثمارات جديدة .

الفرع الثاني: أهمية التمويل

إن الخواص والمؤسسات مثل الدولة والمنظمات التابعة لها لا تستخدم دائما وفي كل الأوقات جميع مواردها المالية، فهي تلجأ عند الحاجة إلى مصادر خارجية تسد حاجاتها سواء من عجز في الصندوق أو تسديد الالتزامات.

و من هذا المنطق يمكن القول أن التمويل له أهمية كبيرة تتمثل في :

1. تسريح الأموال أو الموارد المالية المجمدة سواء داخل المؤسسة أو خارجها؛
2. يساعد على إنجاز مشاريع معطلة و أخرى جديدة و التي تزيد الدخل الوطني؛
3. يساهم في تحقيق رغبة المؤسسة من أجل اقتناء أو استبدال المعدات؛
4. يعتبر التمويل كوسيلة سريعة تستخدمها المؤسسة للخروج من العجز المالي؛

[1]- الصالح مفتاح، **محاضرات في المالية الدولية**، سنة رابعة مالية نقود و بنوك،، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2002/2001، ص17.
[2]- هيثم الزغبي، **الادارة و التحليل المالي**، دار الفكر و النشر و التوزيع، عمان، 2000، ص105.

5. بما أن التمويل أحد مجالات المعرفة فهو يساهم في ربط الهيئات و المؤسسات المالية و التمويل الدولي؛
6. المحافظة على سيولة المؤسسة لحمايتها من خطر الافلاس و التصفية .

المطلب الثاني : أنواع التمويل

يمكن تقسيم التمويل من عدة نواحي و تختلف الواحدة عن الأخرى و الآن سنعرج عنها الواحدة تلوى الأخرى.

1. من ناحية المدة الزمنية :

هناك ثلاثة أنواع وهي:

أ. تمويل قصير الأجل:

"يقصد به تلك الأموال التي تزيد فترة استعمالها عن سنة واحدة كالمبالغ النقدية التي تخصص لدفع أجور العمال أو شراء بعض الاحتياجات مثل البذور أو الأسمدة وغيرها من المدخرات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي يتم تسديدها من إيرادات نفس الدورة الإنتاجية " [1].

ب. تمويل متوسط الأجل :

"ينشأ هذا التمويل عن تلك العمليات التي تتطلب استعمال الأموال لفترة تتراوح بين سنتين وخمسة سنوات قبل استردادها كشراء آلات ومعدات بالنسبة للمشروعات الفلاحية[2]" .

ت. تمويل طويل الأجل :

" ينشأ من الطلب على الأموال اللازمة لإجراء التحسينات ذات صبغة استثمار كاستصلاح الأراضي وبناء أو إنشاء مؤسسات صناعية وغيرها من العمليات التي تؤدي إلى زيادة إنتاجية الوحدة المستثمرة في المدى البعيد والتي تزيد فترة احتياجات التمويلية عن خمسة سنوات فما فوق " .

[1]- جميل أحمد توفيق، **أساسيات الادارة المالية**، دار النهضة العربية، بيروت، بدون سنة نشر، ص340.
[2]- نفس المرجع السابق، ص341.

2. من ناحية مصدر الحصول على الأموال :

هناك نوعين من المصادر هما:

أ. تمويل ذاتي "داخلي ":

وهو يعبر عن الارتباط المباشر بين مرحلة التجميع ومرحلة الاستخدام بما يتضمنهم ذلك من وحدة مصادر الاستخدام، وأهم صور هذا التمويل بالنسبة للمشروعات هو تمويل ذاتي وإليه تلجأ غالبية المؤسسات الخاصة ،كما يمكن للمؤسسات العامة أن تتبعه وتتمتع حينئذ باستقلال مالي وميزانية ذاتية.

ب. تمويل خارجي :

هنا يلجأ لتمويل المشروع إلى المدخرات المتاحة في السوق المالية سواء كانت محلية أو أجنبية بواسطة التزامات مالية (قروض, سندات, أسهم) لمواجهة احتياجاتهم المالية .

3. من ناحية الغرض الذي يستخدم لأجله التمويل :

هناك نوعين:

أ. تمويل الاستغلال:

"يتمثل في استغلال الأموال التي ترصد لمواجهة النفقات التي تتعلق أساسا بتشغيل الطاقة الإنتاجية" للمشروع قصد الاستفادة منها كنفقات للشراء للمواد الخامة أو دفع أجور العمال وما إلى ذلك من المدخلات اللازمة لإتمام العملية الإنتاجية والتي تشكل في مجموعها أوجه الإنفاق ."

ب.تمويل الاستثمار :

"يتمثل في الأموال المخصصة لمواجهة النفقات التي تترتب عنها خلق طاقة إنتاجية و محطات لتربية الحيوانات الجديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع، كاقتناء الالات و التجهيزات واستصلاح الأراضي وما إلى ذلك من العمليات التي تترتب عنها ."

المطلب الثالث : مصادر التمويل

تحتاج المنشأة لمصادر التمويل وذلك إما لتغطية حاجات طارئة أو موسمية أو عندما تقوم بالتوسع وقد تعتمد المنشأة على ذاتها في التمويل من خلالها مصادرها الداخلية، أو تلجأ إلى مصادر خارجية في تلبية احتياجاتها التمويلية كالقروض بمختلف أنواعها.

الفرع الاول: مصادر التمويل الداخلي

أ- التمويل الذاتي:

تمثل نسبة كبيرة بالمقارنة بإجمالي التمويل المطلوب لمشروعات الدول النامية ويرجع ذلك على عدة مزايا كما أنه لا يخضع للضريبة أو لمعدل ضريبة منخفض نسبيا إذا تجاوز حجم معين ،كما أنه لا يشكل خطورة على الشركة بل يدعم مركزها المالي بالمقارنة بمصادر التمويل الخاصة [1].

ويعرف أنه: " مجموع القيم أفرزتها المؤسسة والتي تبقى تحت تصرفها بصفة دائمة أو لمدة طويلة نوعا ما"[2].

يمكن التمييز بين نوعين من التمويل الذاتي:

- **التمويل الذاتي:** عن طريق الأرباح المحتجزة و تمويل الأرباح المحتجزة و التمويل الذاتي الوقائي ؛
- **الأرباح المحتجزة :** يقصد بالأرباح المحتجزة التي لا تقوم الشركة بتوزيعها على المساهمين وذلك لتقوية مركزها المالي ومساعدتها على النمو والتطور كما تعتبر صمام الأمان للمنشأة تستطيع الرجوع عليه في حالة تعرضها الى طارئ [3].

✓ مزايا التمويل بالأرباح المحتجزة:

- يعتبر التمويل بالأرباح مصدرا متاحا لكل منشأة التي تحقق أرباحا؛
- سهولة الحصول عليها فهو لا يحتاج إلى ضمانات كما في حالة التمويل بالسندات؛

[1]- حنفي عبد الغفار ،**الأسواق و المؤسسات المالية** ، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003، ص235.

[2]- هيثم صاحب عجام، علي محمودمسعود، **التمويل الدولي**، دار الكندي، طرابلس،2002، ص34.

[3]-عبد الحليم كراجة و اخرون، **الادارة و التحليل المالي**، الطبعة الثانية، دار الصفاء ، عمان، ص34.

- انخفاض التكلفة بالمقارنة مع السندات والأسهم الممتازة؛
- إن التمويل بالأرباح المحتجزة لا يترتب عنه أي التزامات على المنشأة كما في حالة التمويل بالسندات؛
- إن التمويل بالأرباح المحتجزة لا يضعف المركز التنافسي لكبار المساهمين نظرا لعدم دخولهم في المساهمة .

✓ **عيوب التمويل بالأرباح المحتجزة :**

- عدم توفرها على المصدر في بداية إنشاء المشروع؛
- إن استخدام الأرباح المحتجزة في تمويل المشروع يؤدي إلى انخفاض القيمة الدفترية للسهم وانخفاض القيمة السوقية له؛
- محدودية هذا المصدر وخاصة في السنوات الأولى من المشروع .

ب- التمويل الذاتي الوقائي :

إن سعر التكلفة للمنتجات المباعة من طرف المؤسسة يتكون من التكاليف التي لن تظهر في المستقبل كمصاريف الصيانة بالرغم من أنها في سعر البيع المحصل، ويمكن حصرها في كل من الإهتلاكات و المؤونات.

- **الاهتلاكات:** " هو الإندثار الذي يلحق الإستثمار من جراء الاستعمال أو ظهور آلة جديدة والمعبر عنه محاسبيا بالخسارة ، والذي يسمح بشراء استثمار جديد عند نهاية الفترة الإنتاجية ، فهو إثبات محاسبي للنقص الذي يحدث في قيمة الاستثمار بفعل الاستخدام أو عامل الزمن، و عند نهاية العمر الإنتاجي وبفضل تراكم الاهتلاكات يمكن للمؤسسة حيازة استثمار جديد لاستثمار نشاطها وهناك عدة طرق لحساب قسط الاهتلاكات :

قسط الاهتلاك السنوي = كلفة حيازة الاستثمار / العمر الإنتاجي [1].

حيث أن قسط الاهتلاك هذا يعطى وفق طريقة معينة هي طريقة الاهتلاك الثابت

- **المؤونات:** وهي مبالغ مالية تخصص لمواجهة الخسائر أو التكاليف أو النفقات في قيمة الأصول والتي تسمح باسترجاع القيم المعنوية .

المؤونات = القيمة المحاسبية – القيمة السوقية

[1]- عبد الحليم كراجة، مرجع سابق، ص88.

ويمكن تقسيم المؤونات إلى قسمين مؤونات عناصر الخصوم ومؤونات عناصر الأصول.

✓ **مؤونات عناصر الخصوم :** وهي مؤونة الخسائر والتكاليف المحتملة وهي عبارة عن مبالغ موجهة لتغطية خسائر معينة إلا أن المؤسسة غير متأكدة من قيمتها وموعد حدوثها من بينها مؤونة أخطار صرف العملات و مؤونة أخطار المنازعات .

✓ **مؤونة التكاليف الواجب توزيعها على عدة سنوات :** وهي تكاليف مستقلة لا تستطيع المؤسسة تحملها في سنة واحدة فتوزع على عدة سنوات .

ت-مؤونات عناصر الأصول :

هذه المؤونات تتعلق بالمخزونات و المدينون، فالمؤسسة في نهاية السنة المالية إذا رأت أن ثمن المخزون أقل من التكلفة ، فيجب عليها تكوين مؤونة لمواجهة هذه الخسائر المحتملة.

الفرع الثاني: مصادر التمويل الخارجي

أ. مصادر التمويل الخاصة :

- **الأسهم العادية :** هي أوراق مالية لا تستحق، تحمل قيمة اسمية و لا تعد بتوزيع نسبة الأرباح الثابتة، تصدرها الشركة للحصول على أموال ملكية تمنح الأسهم لحامليها حقا للملكية النهائية للشركة، وما يتبع ذلك من تحمل مخاطر أعمال الشركة وتبعات المسؤولية التي تحددها نسبة المساهمة في الشركة وفي حالة تصفية الشركة لا يحق لحملة الأسهم العادية المطالبة بحقوقهم في القيمة السوقية للشركة إلا بعد تسوية متطلبات المقترضين وحملة الأسهم الممتازة كافة.

تكلفة الأموال الأسهم العادية :[1]

$$Ke= p1 / p0 + g:eK\ P0$$

P 0 :هي أرباح الأسهم المتوقعة في فترة السنة المقبلة .

[1]- يحي عبد الغني أبو الفتوح، **دراسة جدوى المشروعات**، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الاسكندرية،2003، ص228.

P1 :هو سعر البيع المتوقع للسهم في السوق في نهاية الفترة .

G : هو معدل النمو المتوقع

✓مزايا الأسهم العادية :

- لا تشكل كلفة ثابتة على الشركة لأنه لا يستحق عليها عائدا إلا إذا تحقق الربح وتقرر .

- الأسهم العادية مصدر تمويلي للشركة تعد أكثر مرونة من تلك التي تقدمها الأوراق المالية الثابتة الكلفة، **مثل:** الأسهم الممتازة كما تكون أقل خطورة من غيرها؛

- تفادي فرض بعض القيود المالية التي ترد مع مصادر التمويل الأخرى مستوى محدد من المديونية ومستوى معين من رأس المال ؛

- تعتبر الأسهم العادية مصدرا تمويليا مناسبا عندما تكون المؤسسة قد استخدمت كامل طاقتها في الاقتراض؛

- لا تتضمن استحقاق محدد الأمر الذي لا يشكل عبئا على التدفقات النقدية .

✓عيوب الأسهم العادية :

- يؤدي التوسع في إصدارها إلى و زيادة قاعدة المالكين و يؤثر ذلك على سلطة المالكين الماليين؛

- توسع قاعدة توزيع الأرباح و بالتالي تدني العوائد نتيجة انخفاض الأرباح المحتجزة؛

-قد تكون الأرباح الموزعة خاضعة للضريبة الأمر الذي يزيد من كلفتها بالمقارنة مع مصادر الدين الأخرى؛

-قد تكون تكلفة إصدارها عالية من ناحية الإجراءات.

- **الأسهم الممتازة :**

تمثل الأسهم الممتازة كما هو الحال بالنسبة للأسهم العادية مستند ملكية في الشركة ومصدر تمويلي لها حتى و إن كان المصدر أقل انتشارا من الأسهم العادية، ولا تصدر شركات التمويل لشركة المساهمة أسهما

ممتازة إلا إذا كان هناك توقعا بالقدرة على دفع كوبونات، حيث أن هذه الأسهم تجمع بين صفات الأسهم العادية وبين صفات سندات الإقتراض [1].

ويمكن تعريف تكلفة الأسهم الممتازة بمعدل العائد الواجب تحقيقه على استخدام هذه الأموال.

تكلفة الأسهم الممتازة:

$$Kp = dp / pm$$

dp :الأرباح السنوية على الأسهم

Pm: القيمة السوقية للسهم .

مزايا وعيوب الأسهم الممتازة[2] :

✓ **المزايا :**

- لا يؤدي عدم دفع عوائدها إلى إفلاس الشركة كما هو الحال في فوائد السندات؛
- عوائد مقتصرة على نسبة معينة لا تشارك في أي زيادة في الأرباح ؛
- بالرغم من عدم وجود تاريخ محدد لإلغاء الأسهم الممتازة إلا أن حق استدعائها يعطي للشركة المصدرة ميزة استبدالها بوسائل أقل كلفة إذا انخفضت أسعار الفائدة؛
- تزيد هامش أمان المقترضين وتوسع قاعدة الاقتراض وتحسن الصورة الائتمانية للشركة المصدرة؛
- تقلل احتمالات تأثير الشركة بالأوضاع الاقتصادية السلبية وتحقق عائدا ثابتا بالنسبة للمستثمر .

✓ **العيوب :**

- تكلفتها أعلى من تكلفة القروض حيث أن نصيبها من الأرباح لا ينزل من الوعاء الضريبي للشركة على عكس الحال بالنسبة لفوائد القروض؛.
- تعرض حامل السهم الممتاز لمخاطر تفوق تلك التي يتعرض لها المقرضون من حيث عدم إلزامية توزيع عائدهم كما هو الحال مع فوائد الاقتراض؛

[1]- عقيل مفلح محمد، **وجهات نظر مصرفية**، ج2 ، مكتبة المجتمع العربي ، عمان، 2006، ص 138.

[2]- محمد شفيق حنطيب، محمد ابراهيم عبيدات، **أساسيات الادارة المالية في قطاع خاص**، دار المستقبل، عمان، 1997، ص 168.

- تأتي الأسهم الممتازة في المرتبة الثانية بعد القروض في الحصول على قيمتها وقت التصفية .

ت- التمويل اقتراضي :

تلجأ المؤسسة إلى الاقتراض لتحويل مشاريعها الاستثمارية حيث هناك نوعين من التمويل بالاقتراض تمويل بالقروض متوسطة وطويلة الأجل وتمويل بالسندات .

- **التمويل بالقروض طويلة ومتوسطة الأجل :**

✓ **تمويل بالقروض متوسطة الأجل :**

وهي تعرف بالقروض التي يتم سدادها في فترة تزيد عن سنة ولكن تقل عن خمس سنوات وهي تنقسم إلى قسمين قروض متوسطة الأجل وقروض الاستئجار.

- **قروض متوسطة الأجل :**

تحصل المؤسسة على هذا النوع من القروض من البنوك وشركات التأمين....إلخ..، ويتم سداد هذا القرض بصورة منتظمة ولا يتم دفعة واحدة بل يتحقق هذا السداد من خلال ما يعرف بجدول الاستهلاك .وما يميز هذا النوع من القروض فترة السداد متوسطة الأجل ، وكذلك الضمانات التي تصل إلى حق المقرض في فرض حد أقصى للقرض متوسط الأجل ، الذي يمكن للمؤسسة المقترضة من الحصول عليه خلال فترة و القرض وأحيانا يطلب القرض ضمانا يمثل نسبة من قيمة القرض متوسط الأجل وقد يطلب نسبة من قيمة القرض والشك أن يؤثر على تكلفة القرض[1].

- **التمويل بالاستئجار :**

هو إنفاق لتمويل واستخدام أصول رأسمالية يتم بين طرفين، المؤجر الذي يتولى شراء الأصل الرأسمالي، والمستأجر الذي يحق له استخدام وتشغيل هذا الأصل الرأسمالي مقابل أداة قيمة إيجاره يتم الإنفاق عليه دون إلزامه بشراء هذا الأصل في نهاية مدة الاتفاق أو خلالها .ويعتبر الاستئجار إنفاقا بين منشأتين بحيث تقوم المنشأة المستأجرة باستخدام أحد الأصول المملوكة للمنشأة الأخرى ، وذلك لمدة أكثر من سنة في مقابل

[1]- يحي عبد الغني ابو الفتوح، مرجع سابق، ص 274 .

إلزامها بدفع مبلغ معين .ويتخذ التمويل بالاستئجار عدة أنواع كالاستئجار التشغيلي الذي يستأجر الحسابات آلية وغيرها من الالات والمعدات ، والاستئجار المالي والذي يعتبر مصدر للأموال أي مصدرا للحصول على التدفقات النقدية.

- **القروض طويلة الأجل :**

وتحصل عليها المؤسسات الصناعية خاصة من المؤسسات المالية المختلفة مثل البنوك وشركات التأمين وغالبا ما تستحق هذه القروض بعد فترة طويلة من الزمن ، وتتوقف عملية الاقتراض طويل الأجل على ما يتم الاتفاق عليه من شروط بين المؤسسة والجهات التي تقدم هذه الأموال ، وذلك فيما يتعلق بمعدل الفائدة وتاريخ الاستحقاق وطريقة السداد وما إذا كان التسديد مرة واحدة أو على دفعات ، فالقرض الذي تجاوزت مدته سبع سنوات يعتبر من القروض طويلة الأجل .

- **التمويل بالسندات :**

تعرف السندات بأنها دين تصدرها الشركة تحمل قيمة إسمية ومعدل فائدة إسمي وتاريخ استحقاق محدد، ويحدد العائد حتى تاريخ الاستحقاق على السندات بحساب معدل الخصم الذي يساوي ما بين القيمة المخصومة لدفعات الفائدة الدورية زائد القيمة الإسمية فإذا كان معدل الفائدة الإسمي يساوي العائد في السوق على سندات مماثلة من حيث الاستحقاق ، وخطر التخلف عن الدفع أما إذا كان العائد في الاستحقاق المطلوب أكبر من معدل الفائدة الاسمي فلا يمكن بيع السند إلا بخصم من القيمة إذا كان العائد المطلوب في السوق أقل من معدل الفائدة الإسمي يباع بعلاوة على القيمة الاسمية، و له العديد من الأنواع نذكر منها :

o **السندات المضمونة بأصول:** عند طرح هذا النوع من السندات تقدم المنشأة بعض الأصول الخاصة بها كرهن ضمانا لحقوق حملة السندات فإذا عجزت المنشأة عن سداد إلتزاما إتجاه حملة السندات سواء بالنسبة لأصل القرض أو بالنسبة للفائدة يمكن بيع الأصول إتجاهم لاستفاء حقوق المقترضين؛

o **السندات العادية :** لا يكون لها أي امتيازات على أصول الشركة وبالتالي فإن حملة مثل هذا النوع من السندات هم مجرد مقرضين بضمان جميع أصول المنشأة؛

o **سندات قابلة للتحويل :** هذا النوع قابل للتحول إلى أسهم عادية مقابل سعر معين ، ويتم هذا التمويل وفقا لرغبة حامل السند؛

o **سندات الدخل :** لا يحصل هذا النوع من السندات على عائد إلا إذا حققت المنشاة أرباحا تسمح بدفع الفائدة على السندات؛

o **السندات ذات العائد المتغير :** يفترض أن عائد السند هو عبارة عن نسبة ثابتة لا تتغير طول فترة القرض إلا أنه في ظل هذا النوع من السندات يرتفع وينخفض ولا يتغير طوال فترة القرض وفقا لتغيرات معدلات الفائدة.

✓مزايا وعيوب التمويل بالاقتراض[1] :

- **المزايا :**

هناك عدة مزايا تشجع المؤسسات على استخدامها في التمويل ،أهمها :

-يعتبر التمويل بالاقتراض أقل من التمويل بالسهم وذلك بسبب الوفرات الضريبية التي تتولد عنه؛

-تكلفة الاقتراض المتمثلة في معدل الفائدة لا تتغير بتغير مستوى الأرباح؛

-عدم تدخل المقترضين و حملة السندات في إدارة المؤسسة والرقابة على أعمالها .

- **العيوب :**

التمويل بالاقتراض ينطوي على بعض العيوب ، أهمها:

✓ قد يؤدي الفشل في سداد فوائد القرض أو أصل الدين إلى تعرض المؤسسة للإفلاس؛

✓ يؤدي الاقتراض إلى تعريض المؤسسة لنوع من المخاطر يطلق عليها مصطلح المخاطر المالية؛

✓ قد يعطي نقد الاقتراض حق المقرض في فرض قيود على المؤسسة ومن أمثلة هذه القيود ، منع المؤسسة من طلب قروض جديدة ، منعها من بيع وشراء الأصول الثابتة ، منعها من إجراء توزيع الأرباح أو على الأقل تخفيض نسبتها.

[1]-تريتري كنزة، **ادارة المخاطر في اطار اعادة التمويل البنكي**، مذكرة ماستر في العلوم التجارية ،جامعة الجزائر، 2017/2016، ص33.

المبحث الثالث: ماهية الائتمان البنكي

يعتبر الإئتمان المصرفي من أهم الأعمال التي تقوم بها البنوك التجارية والمؤسسات المالية المختلفة، والذي تقدمه إلى الأفراد كأشخاص طبيعيين أو إعتبارين لتمويل مشاريعهم الإقتصادية بعدما عجزوا عن التمويل الذاتي، وتجدر الإشارة إلى أن هذه المصارف والبنوك والمؤسسات ما كانت لتوفر الأموال اللازمة دون ودائع الأفراد المختلفة، وبدورها تقدمها في شكل قروض، فهنا التكامل يظهر جليا بين الأفراد والبنوك لتنمية الاقتصاد، يقوم هذا المبحث على شرح مفهوم الإئتمان البنكي وأهدافه ووظائفه،وكذلك التعرف على معايير منح الإئتمان المختلفة.

المطلب الاول: نشأة وتعريف الائتمان البنكي

نتطرق في هدا المبحث نشأة و تعريف الائتمان البنكي.

الفرع الأول: تعريف الائتمان البنكي

هناك عدة تعاريف للإئتمان لكنها لا تخرج من التعبير عن كونها تعبر عن استغلال مال حاضر أو مستقبلي في تمويل نشاط اقتصادي معين، وعليه يمكن ذكر بعض التعاريف على سبيل المثال لا الحصر كما يلي:

إن كلمة CREDIT الانجليزية أصلها كلمة لاتينية CREDO وهي تركيب لاصطلاحين:

1. "crod" يعني باللغة السنسكريتية ثقة؛
2. "clo" ويفهم باللغة اللاتينية أضع[1].

وعليه فالمصطلح معناه: "أضع ثقة" كما أن كلمة "credit" تعني في العمل المصرفي الائتمان،الاعتماد ، تسليف، قرض،وهي كلمة مخصصة للعمليات المالية تجمع مباشرة بين هيئة مالية ومقترض. أي أنه عملية مبادلة قيمة حاضرة بقيمة مستقبلية.

[1]- عزيزة بن سمينة، **الائتمان في البنوك التجارية (المخاطر و أساليب سيرها)**، دار الأيام للنشر و التوزيع، الأردن،2017، ص 37.

يعد الإئتمان المصرفي عملية يرتضي بمقتضاها البنك مقابل فائدة أو عمولة معينة ومحددة أن يمنح عميل (فرد أو شركة أعمال) بناءا على طلبه سواء حالا أو بعد وقت معين تسهيلات في صورة أموال نقدية أو أي صورة أخرى، وذلك لتغطية العجز في السيولة ليتمكن من مواصلة نشاطه المعتاد أو إقراض العميل لأغراض إستثمارية، أو تكون في شكل تعهد متمثلة في كفالة البنك للعميل أو تعهد البنك نيابة عن العميل لدى الغير.[1]

كما عرف الإئتمان بأنه الثقة التي يوليها المصرف لشخص سواء كان طبيعيا أو معنويا بأن يمنحه مبلغا من المال لاستخدامه في غرض محدد خلال فترة زمنية متفق عليها وبشروط معينة لقاء عائد مادي متفق عليه وبضمانات تمكن المصرف من استرداد قرضه في حال توقف العميل عن السداد[2]

ويقصد بالإئتمان على وجه العموم بأنه عمليات الإقراض و الاقتراض، ذلك لأن الذين يملكون النقود ليس بالضرورة هم من يستطيعون استثمارها بأنفسهم ومن شأن الإئتمان نقل هذه الأموال من الطرف الأول إلى الطرف الثاني بأنفسهم، ومن شأن الائتمان نقل هذه الأموال من طرف الأول إلى الطرف الثاني على سبيل الإقراض، وقد يجري ذلك مباشرة بين صاحب المال و المقترض غير أن الجانب الأكبر يجري عن طريق المصارف التي تقوم بدور الوساطة بين الطرفين، مما يجعل الائتمان ضرورة جوهرية للتقدم الاقتصادي فهو يحول دون بقاء الأموال معطلة أو مجمدة ،مما يمكن رجال الأعمال من مباشرة أعمالهم أو توسيعها، وفي ذلك زيادة لإنتاجية رأس المال.[3]

الفرع الثاني:نشأة الائتمان البنكي:

إذا تحدثنا عن نشأة الإئتمان فإننا نجد أول أشكال العمل المصرفي كان قبول الودائع دون إعطاء أصحابها حق بالفائدة، بل أنه كان يترتب عليه في بعض الأحيان دفع جزء منها لمن أودعت لديه هذه الممتلكات لقاء حراستها والمحافظة عليها، و من ثمة أخذت مؤسسات الإيداع بممارسة عمليات الإقراض لقاء

[1]- حمزة محمود الزبيدي ، **إدارة الائتمان المصرفي و التحليل الائتماني**، الطبعة الأولى، الوراق للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص18.

[2]- إيمان أنجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقراض (المصرف الصناعي السوري نموذجا)**، رسالة ماجستير ،كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سوريا، 2007/2006، ص 18.

[3] -سارة ركي ، حياة راقي ، **إدارة مخاطر الائتمان في البنوك التجارية** ، رسالة ماستر في العلوم الاقتصادية ، المدية، 2017/2016، ص 04.

فوائد وضمانات تختلف باختلاف طبيعة العمليات الإقراضية، بعد ذلك ومع تطور العمل المصرفي وتراكم الودائع لدى المؤسسات التي تمارس العمليات المصرفية لاحظت هذه المؤسسات أن قسما من المودعين يتركون ودائعهم فترة طويلة دون استخدامها، ففكروا باستخدام جزء من هذه الودائع وتسليمها للمحتاجين مقابل فائدة، وهكذا بعد أن كان المودع يدفع عمولة إيداع أصبح يتلقى فائدة على ودائعه، كما انتقل العمل المصرفي من مهمة قبول الودائع إلى ممارسة عمليات الإقراض، ليصبح الركن الأساسي لأعمال البنوك هو قبول الودائع والمدخرات من جهة وتقديم التسهيلات الإئتمانية والخدمات المصرفية المتعددة الأشكال من جهة أخرى[1].

المطلب الثاني: أنواع وأهداف الإئتمان البنكي ووظائفه

للإئتمان البنكي أهداف يسعى البنك لتحقيقها من خلال الوظائف التي يؤديها باختلاف أنواعه .

الفرع الأول: أنواع الائتمان

للبنك التجاري عدة اعتبارات من أهمها تنويع القروض الذي يعني عدم تركيز الاقتراض على مناطق معينة بل يستحسن توزيعها على نطاق جغرافي واسع، ويتيح هذا التنويع العديد من الوفورات للبنك التجاري.كتقليل المخاطر وتمكين البنك من استعمال الأموال على مدار السنة ، وتختلف القروض تبعا لذلك على حسب معايير مختلفة كالغرض من القرض وأجله و الضمانات المقدمة...الخ.

1- معيار الغرض من الإئتمان (وفقا للغرض منه):[2]

يعبر هذا المعيار عن الهدف الذي يقدم الائتمان من أجله، حيث يقسم هذا المعيار الائتماني إلى أنواع التالية:

أ- ائتمان استهلاكي:وهي قروض تقدم للأفراد بغرض تمويل شراء السلع المعمرة كالسيارات و الثلاجات أو لادخال تحسينات على مساكنهم، وعادة ما يتم سداد هذه القروض على دفعات شهرية ، ويتم سدادها من دخل المقترض في المستقبل أو تصفية لبعض ممتلكاته.

[1]- منال خطيب ، **تكلفة الائتمان البنكي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية**، رسالة ماجستير، جامعة حلب، 2004، ص4.

[2] - عزيزة بن سمينة، مرجع سابق، ص ص41،42.

ب- ائتمان استثماري: تمنح هذه القروض لشركات الاستثمار لتمويل اكتتابها في الأوراق المالية ، وهي قروض مستحقة عند الطلب أو لأجل، وقد تمنح أيضا للأفراد لتمويل جزء من مشترياتهم للأوراق المالية ، وفي كل الحالات يمثل القرض جزء من قيمة الأوراق المالية المشتراة، فعندما تنخفض القيمة السوقية للأوراق يطلب البنك من المقترض تغطية قيمة الفرق نقدا، أو تقديم أوراق مالية أخرى، وفي حالة عدم تنفيذ العملاء لرغبة البنك، يقوم هذا الأخير ببيع الأوراق المالية المرهونة لديه ليحصل من ثمن البيع ما قدمه لهم.

ت- ائتمان تجاري: يقصد به الائتمان الذي يقدم للمتعاملين التجاريين سواء كانوا أطرافا حكومية أو مشروعات أو أفراد، لتمويل الاحتياجات الجارية، لذلك غالبا ما يكون قصير الأجل، وتكون الأداة المناسبة لتداوله هي الكمبيالات و السندات الأذنية، وتمثل القروض التجارية نسبة كبيرة من توظيفات البنوك التجارية وهذا لأن معظم هذه القروض ينطبق عليها قاعدة السيولة في الأجل القصير.

ث- ائتمان إنتاجي: تمنح هذه القروض بهدف تكوين الأصول الثابتة للمشروع وتدعيم الطاقات الانتاجية له عن طريق تمويل شراء المواد الخام اللازمة للإنتاج، ولا تحبذ البنوك التجارية منح هذا النوع من القروض لطول مدتها و لطبيعة المخاطر التي تلاقيها من جراء منحها، ولكن لا يوجد ما يمنع من قيام البنوك التجارية بمنحها لأنها قد تكون أكبر سلامة من سندات مشروعات أخرى.

ولهذا فالبنك يراعي عند منحه لهذه القروض الحصول على ضمان عيني كبير كرهن المصنع أو وضع قيود على النواحي المالية للمقترض مثل توزيعات الأرباح وطريقة استعمال الأموال المقترضة ،ومن أجل ما سبق تنفرد البنوك المتخصصة بهذا النوع من القروض.

2- الائتمان وفقا لأجله:

عادة ما تعرض المصارف التجارية أنواع من الإئتمان تختلف وفق لأجل استحقاقها[1].

أ- **إئتمان قصير الأجل:**تستخدم هذه القروض في تمويل التكاليف العادية و الدائمة الإنتاج، وضروريات الصندوق، وتسمى بقروض الإستغلال. وتضم الأنواع التالية:

- **تسهيلات الصندوق**

✓ اعتماد على المكشوف؛

[1] - صلاح الدين حسين السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة** ، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004، ص 41.

✓ القروض الموسمية.

ب- إئتمان متوسط الأجل: توجه هذه القروض لتمويل الاستثمارات التي لا يتجاوز عمر استعمالها سبع سنوات وتشمل هذه القروض الصنفين التاليين:

- **قروض قابلة للتعبئة؛**
- **قروض غير قابلة للتعبئة**

ت- إئتمان طويل الأجل: توجه هذه القروض لتمويل نوع خاص من الاستثمارات مثل الحصول على عقارات.

ث- **الائتمان وفقا للشخص المقترض:** يعبر هذا المعيار عن نوع الهيئة المقترضة، وطبيعتها القانونية، ويقسم الإئتمان تبعا لهذا المعيار إلى:

ج- **إئتمان خاص:** وهو الإئتمان المقدم للأفراد الطبيعيين و الأشخاص الاعتباريين كالشركات و المؤسسات الخاصة، وتعتمد قدرة هذه الهيئات في الحصول على الائتمان على ملاءتها المالية الحالية و المستقبلية، وعلى الثقة التي يضعها البنك فيها.

ح- **ائتمان عام:** هو الإئتمان الذي يقدم للهيئات و المؤسسات العامة و المصالح الحكومية، وتعتمد قدرة هذه المؤسسات في الحصول على الإئتمان المصرفي على الثقة في التعامل مع الدولة ومؤسساتها ومركز الدولة المالي وعلى الظروف الاقتصادية و السياسية و المالية، وعلى مدى استعدادها للوفاء.

خ- **الائتمان وفقا للضمان:** ويشير هذا المعيار إلى توفر الأدوات التي تكفل سداد الدين من عدمها، حيث تقسم القروض وفقا لهذا إلى ما يلي:[1]

- **قروض غير مضمونة (الائتمان الشخصي):** ينتشر هذا النوع من القروض عند سيطرة القطاع العام على الاقتصاد الوطني، حيث يصبح المقترض مدنيا للدولة، باعتبار أن البنوك التجارية ملكا لها، وفيها يمنح البنك للعميل قروضا دون ضمانات (تسهيلات على المكشوف).وهذا اعتمادا على حسن سمعة العميل وقوة ومتانة مركزه المالي.

[1] - عزيزة بن سمينة ،مرجع سابق، ص ص46،47.

- **قروض مضمونة:** حيث تمثل الضمانات وسائل تأمين للبنك التجاري ضد خطر عمليته، لذلك يطلب البنك ضمانات (عينية أو شخصية) للإقدام على عملية منح القروض، وتقسم هذه القروض إلى:

✓ **قروض بضمان عيني:** ومن الصور الشائعة لهذا النوع من الإئتمان نذكر: قروض بضمان بضائع ،قروض بضمان الكمبيالات ، قروض بضمانات متنوعة.

د- **الائتمان المصرفي النقدي المباشر:** هو الأكثر شيوعا في نشاط المصارف والأكثر ربحية، ويتم هذا الائتمان بمنح مبالغ نقدية مباشرة من طالب الائتمان،ومن أهم أشكالها:

- **الحساب الجاري المدين:** هو عبارة عن اتفاق بين المصرف وطالب الائتمان بحيث يقدم المصرف تسهيلات لعملائه وفي حدود سقف معين ، يستطيع هذا الأخير السحب من هذا القرض وفي حدود السقف الممنوح، ويتم حساب الفوائد على المبالغ المستخدمة[1]؛

- **القروض و السلفيات النقدية (الائتمان المباشر)** [2]:

تعتبر أكثر الأنواع انتشارا ، يلجأ إلى هذا النوع لتغطية احتياجات المقترضين المختلفة المستخدمة في تمويل احتياجات رأس المال العامل أو في عمليات التمويل الاستثماري طويل الأجل وقد تأخذ الائتمانات نوع من الأنواع التالية : القروض العادية ، القروض المتجددة ، قروض الحد الأعلى؛

- **الكمبيالات المخصومة:** الكمبيالات هي عبارة عن نوع من الأوراق الشائعة الاستعمال لدى المصارف التجارية، فهي عبارة عن سند يتعهد بمقتضاه أحد التجار بدفع مبلغ معين إلى تاجر آخر في تاريخ محدد، لكن المصرف يتدخل مقابل عمولة متفق عليها ليمكن التاجر من خصم الكمبيالة قبل تاريخ استحقاقها؛

- **الائتمان المصرفي غير المباشر:** هو عبارة عن ائتمان يقدم للعميل في حالة عدم احترامه لتعهداته ووفائه لالتزامه المباشر ويأخذ الأشكال التالية:الكفالات المصرفية (خطابات الضمان)؛ الاعتماد المستندي؛القبولات المصرفية؛ بطاقات الائتمان .

[1]- عبد الحكيم كزاجة وآخرون، **مرجع سابق**، ص 69.

[2] - حمزة محمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 104.

هـ – الائتمان الدولي: [1]

إن البنوك التجارية تمارس دورا فريدا في تسهيل التجارة الدولية وتدعيم و توسيع الشركات متعددة الجنسيات من خلال تمويل المعاملات الدولية، سواء ذلك الذي يتم بالأجل الطويل أو الذي يتم بالأجل القصير، لذلك فإن البنوك التجارية تساهم في تقديم الائتمان الدولي القصير الأجل من خلال ضمان الالتزامات الدولية التجارية للزبائن و أوراق الخصم الدولي، وتسهيل المدفوعات الدولية.

و - الائتمان الايجاري والائتمان التشغيلي:

يعتبر الائتمان الايجاري و التشغيلي من أهم أشكال الائتمان التي ظهرت حديثا، فبفضلها يستطيع الفرد أو الشركة الحصول على معدات دون أن يضطر لأداء كامل القيمة أو الكلفة.

- **تعريف الائتمان الايجاري:**[2] هو عبارة عن عملية يقدم بموجبها المصرف أو المؤسسة المالية تأجير مؤهلة قانونا، بوضع آلات أو معدات أو أية أصول مادية أخرى بحوزة المؤسسة، مستعملة على سبيل الايجار مع إمكانية التنازل عنها في هاته الفترة المتعاقد عليها ويتم التسديد على أقساط يتفق بشأنها وتسمى ثمن الايجار.

ويتخذ الائتمان الايجاري أشكالا عديدة منها:

حسب طبيعة العقد: الائتمان الايجاري المالي؛ الائتمان الايجاري التشغيلي.

الفرع الثاني: أهمية الائتمان المصرفي

يمكن النظر إلى أهمية الإئتمان على مستويين هما: مستوى البنوك بخاصة ، مستوى الإقتصاد الوطني والإقتصاد بعامة.

[1] - حمزة محمود الزبيدي، مرجع سايق، ص 114.

[2] - الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الاولى ، دار المطبوعات الجامعية، الجزائر،2003، ص69.

1- مستوى البنوك

يشكل منح الائتمان شكلا بارزا و مهما من أشكال توظيفات البنك لموارده المالية التي يلخصها جانب الموجودات في ميزانية البنك أما جانب المطلوبات فيمثل المصادر هذه الموارد ومن أهمها الودائع. فلو ننظر إلى جانب الموجودات لبنك تجاري نجد أن موارد البنك المالية توظف ضمن نطاق أسس محددة تحكم هذه التوظيفات وأشكالها وهذه لأسس هي:[1]

أ- **السيولة:** و المقصود بها قدرة البنك على مواجهة طلبات الساحبين وعلى الوفاء بالتزاماته المالية بدون صعوبات؛

ب- **الربحية:** أي أن تحقق توظيفات البنك لموارده المالية مستوى مقبولا ومعقولا من الأرباح؛

ت- **الأمان:** أي أن يتأكد البنك من أن الأموال التي يوظفها في منح الائتمان ستعود إليه في الأجل المتفق عليه؛

ث- **المسؤولية الاجتماعية:** للمصرف مسؤولية أدبية تجاه المجتمع الذي يعمل فيه من حيث إفادة هذا المجتمع و النهوض به بشكل أو آخر خارج نطاق العمل المصرفي العادي مثل المساعدة في حل مشكلة البطالة عن طريق إعطاء الأولوية لأبناء المجتمع في الوظائف التي يحتاج إلى مثلها، ودعم المشاريع الخيرية بشكل أو بآخر ومشاركته في تمويل خطط التنمية الاقتصادية وهو اعتبار مهم جدا وخاصة في البلدان النامية.

ونجد أن الإئتمان يحتل المرتبة الأولى في التوظيفات وبذلك يكون أهم مصدر من مصادر ربحية المصارف ومن ثم أهم عامل من عوامل بقائه واستمراره.

2- دور المصارف في خدمة الاقتصاد الوطني

يتلخص في الأمور التالية:[2]

1. حشد المدخرات عن طريق قبول الودائع وتنشيط عملية الايداع و ترغيب المواطنين بها؛
2. تمويل الاستثمارات وذلك عن طريق تقديم تسهيلات ائتمانية لتمويل استثمارت القطاع الخاص الوطني

[1] - عبد العزيز دغيم، ماهر الايمن، إيمان أنجرو،**التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليت الاقراض المصرفي**، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية ، المجلة (28) العدد (3)، 2006، ص ص 19،20.

[2] - زياد رمضان ومحفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان، 2006، ص 23.

3. التمويل غير المباشر عن طريق:

أ. إقراض الحكومة عن طريق شراء أذونات الخزينة التي يصدرها البنك المركزي لتمويل احتياجاتها وشراء السندات التي تصدرها الحكومة لتمويل مشاريعها؛

ب. فتح فروع خارج الوطن لأنها تساهم في تمويل مشاريع التنمية داخل الوطن من خلال اشتراكها في القروض المصرفية المجمعة أي القروض التي تشترك في منحها من المصارف التي تعتمد في الخارج لتمويل مشاريع التنمية في الوطن.

4. تشجيع القروض المجمعة في الداخل للمشاريع الوطنية الضخمة وذلك بسبب:

أ. حجم القروض الضخم الذي قد يعجز بنك واحد عن منحه؛

ب. توزيع مخاطر منح الائتمان على مجموعة البنوك المشاركة في القرض؛

ت. الإلتزام بتعليمات البنك المركزي التي تحدد الحد الأقصى للقروض الذي يمكن أن يمنحه البنك لمقترض واحد.

5. بدون الإئتمان المصرفي تصبح عملية المفاضلة بين المصادر المالية داخل الاقتصاد مقيدة كما أن فوائض الوحدات الإقتصادية المدخرة سوف لا تتدفق بكفاءة إلى الاستخدامات الأكثر إنتاجية؛[1]

للإئتمان المصرفي تأثير مباشر في زيادة الإدخار و الحد من الإستهلاك وذلك لأن البنوك تعمل على تشجيع الأفراد على الادخار لتوفير موارد الإئتمان الذي يحد من الإستهلاك؛[2] ومنح الإئتمان من الصرف إلى الفرد يشكل في حد ذاته عنصرا آخرا مهما من عناصر أهمية منح الائتمان للوطن و للاقتصاد الوطني فنجاح البنك يعد نجاح مؤسسة وطنية تساعد في النهوض بالاقتصاد الوطني عموما.[3]

[1] - دعاء محمد زايدة، **التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،كلية التجارة، الجامعة الاسلامية، غزة، 2006، ص25.

[2] - نفس المرجع السابق، ص25.

[3] - زياد رمضان ومحفوظ جودة، مرجع سابق، ص23.

المطلب الثالث: معايير وإجراءات وأسس منح الإئتمان

إن عملية منح الإئتمان من طرف البنك التجاري يستلزم وجود أسس وقواعد وإجراءات قانونية .

الفرع الأول: اجراءات منح الائتمان

تمر عملية منح الإئتمان بعد إجراءات أهمها:[1]

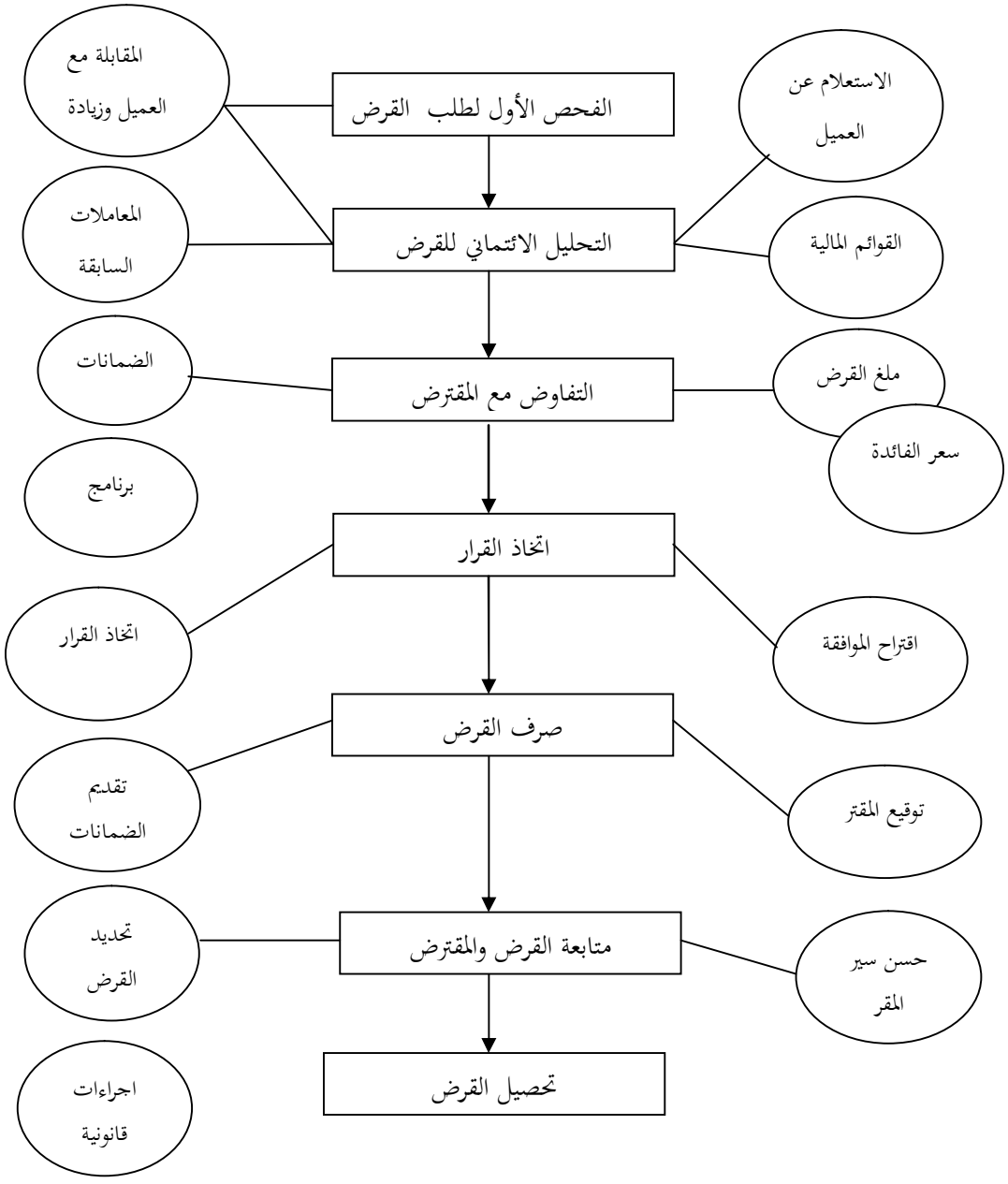
1. **دراسة طلبات الإئتمان:** يتقدم العميل بطلب الحصول على الائتمان وفقا لنموذج معد من قبل البنك يحدد فيه الغرض من الإئتمان وفترته وجدول السداد، وقد يستدعي الأمر إجراء مقابلة شخصية مع العميل للوقوف على الجوانب التي قد لا يغطيها طلب الائتمان، أو حتى القيام بزيادة شخصية من قبل موظفي إدارة الإئتمان على مقر العميل؛
2. **تحليل المركز المالي للعميل:** تساعد عملية التحليل للحسابات الختامية لطالب الائتمان في تحديد الملائمة المالية للعميل، وفيما إذا كان في وضع يسمح له بالحصول على الإئتمان أم لا؛
3. **التحري عن مقدم الطلب:** تتحرى إدارة الإئتمان عن السمعة التجارية للعميل وشكل علاقته السابقة مع البنوك الأخرى، إذ تساعد نتائج الاستفسار عن اتخاذ القرار السليم بشأن منح الإئتمان أو رفض الطلب؛
4. **التفاوض مع العميل:** بعد دراسة المعلومات عن طبيعة الإئتمان ومقدم طلب الإئتمان، تقدم إدارة الإئتمان نيابة عن البنك بالتفاوض مع العميل على شرط العقد؛
5. **طلب الضمان التكميلي:** ضمن هذا الإجراء تطلب إدارة الإئتمان من العميل تقديم الوثائق الخاصة بالضمان من أجل التأكد وإثبات ملكية الضمان وصلاحيته؛[2]
6. **صرف قيمة الائتمان:** قد يتفق الطرفان (إدارة الإئتمان وطالب الإئتمان) على شروط التعاقد وبنود التفاوض، وقد لا يتفقا، فإذا اتفقا فإنهما يقومان بتوقيع عقد يضمن كافة الشروط؛
7. **صرف قيمة القرض:** بعد توقيع عقد القرض بين البنك و العميل مقدم طلب الإئتمان، يقوم البنك بوضع الإئتمان تحت تصرف العميل؛

[1] - منير إبراهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات**، الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 2000، ص 220.

[2] - زياد رمضان، محفوظ جودة، مرجع سابق، ص179.

8. سداد الإئتمان ومتابعته: من أهم الإجراءات التي تهتم بها إدارة الإئتمان هو تحصيل الإئتمان وفقا لجداول السداد المتفق عليها في عقد الإئتمان، ولضمان متابعة عملية السداد فإنه من الضروري فتح ملف كل عميل توضع فيه كافة المستندات الخاصة بالقرض[1].

الشكل رقم (1-1): اجراءات منح الائتمان



المصدر: محمد صالح الحناوي وآخرون، **الاستثمار في الأوراق ومشتقاتها (مدخلالتحليل الأساسي و الفني)**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2005/2004، ص 281.

[1] - عبد الحميد الشواربي، **إدارة مخاطر الائتمان من وجهتي نظر المصرفية وقانونية**، دار المعارف، الاسكندرية، مصر،2002، ص70.

الفرع الثاني: أسس منح الائتمان البنكي

توظيف البنوك أموالها على شكل تسهيلات ائتمانية في سبيل تحقيق أهدافها في الربح و النمو و البقاء في السوق وزيادة ثروة المساهمين، لذلك يتعين على البنوك بمختلف أنواعها مراعاة التوازن بين ثلاثة عناصر للسياسة الإئتمانية، وأن تنظم العلاقة بينهما في جميع الأحوال، وهذه العناصر هي: السيولة، الربحية الضمان (الأمان).

1- الربحية

المقصود بذلك حصول المصرف على فوائد من القرض التي يمنحها تمكنه من دفع الفوائد على الودائع ومواجهة مصاريفه المختلفة، وتحقيق عائد على رأس المال المستمر على شكل أرباح صافية، فعائد النشاط الإئتماني يمثل المحور لايرادات المصرف على الرغم من الإيرادات الأخرى التي يستطيع المصرف تحقيقها من أنشطة الغير إقراضية.[1]

2- السيولة

يقصد بالسيولة إمكانية تحويل أي أصل من أصول البنك إلى نقد بأقصى سرعة وبأقل خسارة و بالتالي فإن السيولة تمكن المصرف من مواجهة طلبات السحوبات المتوقعة وغير المتوقعة من أرصدة عملائه ومواجهة طلبات الإئتمان، ولا يستطيع البنك تأجيل سداد ما يستحق عليه ولو لبعض الوقت إذا حان استحقاق وديعة لديه أو شيك مسحوب عليه لأن حصول مثل هذا التأجيل قد يعرض البنك لأزمة سيولة، وبشكل عام فإن مستوى السيولة في البنك يتأثر بأمرين، الأول ارتفاع نسبة الودائع ذات الأجل الطويل: فكلما زادت نسبة الودائع لأجل إلى إجمالي الودائع زاد اطمئنان البنك، لأن هذا النوع من الودائع لا يجوز للعميل السحب منها إلا عند الإستحقاق.

الأمر الثاني المؤثر في مستوى سيولة البنك هو قصر مدة التسهيلات الإئتمانية الممنوحة: فإن القروض قصيرة الأجل تعتبر نسبيا أكثر سيولة من القروض طويلة الأجل، لأن منح قروض ذان آجال طويلة قد يترتب عليه تعرض المقترض لظروف سيئة خلال مدة القرض أو حتى بعض الظروف الإقتصادية العامة غير

[1] - عبد العزيز دغيم، ماهر الايمن، إيمان أنجرو، مرجع سابق، ص23.

الملائمة،مما يجعل هذا النوع ممن القروض أكثر تعرضا لاحتمال عدم السداد وبالتالي فإن القروض قصيرة الأجل تعتبر أكثر سيولة من القروض ذات الأجل الطويل.[1]

3- الضمان (الأمان)

يقصد بالضمان مدى ثقة البنك بأن الإئتمان المصرفي الممنوح للعملاء سيتم تسديده في الوقت المحدد، وتعتمد البنوك في نشاطها على أموال الغير (خاصة الموردون)، وأن الموارد الذاتية (حقوق المساهمين) لا تتعدى 10% من إجمالي الموجودات من البنوك في كثير من البلدان وهذا يعني شدة مخاطرة البنوك في أموال المودعين، و المعروف أن البنوك توظف معظم هذه الأموال في الإئتمان المصرفي وهو استخدام أقل سيولة وأكثر خطرا من غيره من الاستخدامات الأخرى، وفي حالة تحقق المخاطر وخسارة البنك في حدود رأسماله يكون الأمر سهلا، أما إذا زادت الخسارة عن ذلك فإن أموال الموردين سينالها الخطر.[2]

الفرع الثالث: معايير منح الائتمان

تسعى إدارة الإئتمان قبل اتخاذ القرار الإئتماني الإحاطة بالمخاطر التي سيتعرض لها عند منح الإئتمان، فالعامل الأساسي ناتج عن عدم رغبة العميل في تسديد ما بذمته من قروض أو فوائد أو عدم قدرته على توفير دخل مناسب لغرض إعادة القرض، حيث لا يمكن منح الائتمان أو القرض لأي فرد أو مؤسسة إلا بتوفر مجموعة من المعايير أو الشروط، بالشكل الذي يحفز ويدفع مؤسسة التمويل إلى الثقة في الفرد أو المؤسسة ومنحها القرض، حيث يبدأ الأمر بالحكم على المقترض وقدرته على السداد وسيرته الذاتية، ثم الحكم على مناسبة حجم الأموال المطلوبة وينتقل الأمر بعد ذلك إلى دراسة ما إذا كان المشروع يدر دخلا كافيا لمواجهة التزامات القرض أم لا[3].

لذلك أصبحت من الأمور المتعارف عليها عند إدارة الإئتمان و عند تقييم الإئتمان ضرورة تحديد المخاطر المرتبطة به من خلال تحليل مجموعة من المعايير عرفت بنظام (5C s of Crédit، Five C) ،

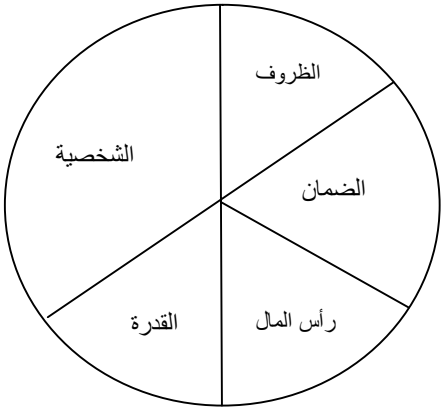
[1] - عادل قائد فارغ الغامري، **أثر الائتمان المصرفي على النمو الاقتصادي في اليمن**، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة اليرموك ، الأردن،2003، ص60.

[2] - عادل قائد فارغ الغامري، مرجع السابق، ص61.

[3]- رحيم حسين ، **الاقتصاد المصرفي** ، الطبعة الاولى ، دار بهاء للنشر و التوزيع ، قسنطينة ،2008 ، ص 180 .

والذي يعتبر أبرز منظومة ائتمانية لدى محللي الائتمان على مستوى العالم عند منح القروض، والتي على أساسها يقوم البنك بدراسة الجوانب المختلفة لدى عميله المقترض وفيما يلي عرض لهذه المعايير[1].

الشكل رقم: (1-2) معايير منح الائتمان



المصدر: رحيم حسين، **الاقتصاد المصرفي**، الطبعة الاولى ، دار بهاء للنشر و التوزيع ، قسنطينة،2008،ص144.

1- شخصية العميلCharacter:

تشكل شخصية العميل الركيزة الأولى في قرار منح الإئتمان وهي الأكثر تأثيرا في المخاطر التي تتعرض لها البنوك التجارية، لهذا نجد أهم هدف تسعى إليه إدارة الإئتمان عند إجراء التحليل الإئتماني هو تحديد شخصية العميل بدقة، باعتبار أن شخصية العميل تتحدد بعدة اعتبارات بعضها ينحصر في خاصية واحدة وبعضها يتوسع ليشتمل عدة خصائص التي يجب أن تتوفر في شخصية العميل[2] ،حيث تمثل شخصية العميل المعيار الأساسي والأول في القرار الإئتماني، وكلما كان العميل يتمتع بشخصية نزيهة وسمعة جيدة في الأوساط المالية، وملتزما بكافة تعهداته كان أقدر على إقناع البنك بمنحه الائتمان المطلوب[3] ، وعادة إدارة الائتمان لا تفرق بين شخصية العميل فيما إذا كان فردا أو مؤسسة، فالمؤسسات الصغيرة وحديثة النشأة في علاقاتها المصرفية والسوقية تعتمد شخصيتها على مواصفات إدارتها، أما المؤسسات الكبيرة فان مواصفات شخصيتها تتجاوز محيط إدارتها لتشمل العمليات التي تقوم بها والسياسات التي تعتمد عليها والسجلات التي تحتفظ بها

[1] - حمزة محمود الزبيدي ، مرجع سابق ، ص98 .

[2] - عبد العزيز الدغيم ، ماهر الايمن، ايمان الانجرو ،مرجع سابق، ص 196.

[3] - رحيم حسين، مرجع سابق، ص 185.

لأدائها، ويعطي هذا تفسيرا من أن جزء من المخاطر الإئتمانية والتي تنشأ من ضعف العميل أو عدم قدرته أو رغبته على التسديد للقرض أو فائدة ذلك القرض تنشأ عن اعتبار أدبي أو معنوي وليس مادي.

مما سبق يمكن القول بأن المقصود بشخصية العميل سلوكياته التي تتحدد بمدى قدرته على الوفاء بالتزاماته ورغبته في ذلك، أما شخصية العميل كمؤسسة فيقصد بها الإدارة والتي تتجسد في مقدرة الشركة على الوفاء بما عليها من التزامات تجاه البنوك وذلك من خلال قدرة إدارتها على انجاز الأعمال، وتحقيق الأهداف، وعلى هذا الأساس فان دراسة شخصية المؤسسة تقتضي الاطلاع على شخصية مدراء المؤسسة بغرض الإحاطة والإستعلام عن أخلاقيات هؤلاء المدراء ومدى قدرتهم واستعدادهم لتسديد ما أستحق على المؤسسة.

إن ما يلفت الإنتباه هو أن إدارة البنوك بشكل عام وإدارة الائتمان بشكل خاص أخذت تركز اهتمامها في الدراسة والتحليل عن حالة الإفلاس التي يعلنه بعض العملاء أملا في التخلص مما عليهم من التزامات تجاه البنوك والدائنين الآخرين، لذلك التحليل الإئتماني يستمر للإحاطة بالمخاطر، فهناك فرق بين عميل يحاول إعادة تحسين أوضاعه المالية لتسديد ما عليه من التزامات رغم إعلان إفلاسه، وبين عميل أخر يعلن إفلاسه للتخلص من التزاماته تجاه البنوك.

إن تقييم شخصية العميل ليست بالعملية السهلة، فالإحاطة بهذه العملية تتسم بالصعوبة والتعقيد، ويعود ذلك إلى أن شخصية العميل لا يمكن تقييمها ماديا، ويتم التغلب على هذه الصعوبات من خلال الاستعلام الجيد وجمع البيانات والمعلومات عن العميل من المحيطين العملي والعائلي له، لمعرفة المستوى المعيشي وموارده المالية والمشاكل المالية التي يعانيها، ومستواه الاجتماعي وسجل أعماله التي قام بها وماضيه مع البنك ومع الغير وسابق تصرفاته مع البنوك الأخرى، ويتم ذلك عن طريق الاتصال بالمؤسسة والعاملين بها، وبمورديها والبنوك التي سبق للعميل المقترح التعامل معها، ولهذا تعتبر عملية الاستعلام عن العميل جزء من عملية الاستعلام المصرفي[1].

2- المعيار الثاني: القدرة على الاستدانة Capacity:

يعتبر معيار القدرة على الإستدانة أحد أهم المعايير التي توثر في مقدار المخاطر التي تتعرض لها إدارة الائتمان وعلى الرغم من أن المقدرة على التسديد تحدد مقدرة الزبون في إعادة ما اقترضه من البنك، إلا أن

[1]- عبد العزيز الدغيم، ماهر الايمن، ايمان الانجرو ،مرجع سابق ، ص196.

هناك عدة أراء واتجاهات حددت مفهوم القدرة كمتغير في المخاطرة، ويمكن تجميع تلك الآراء وفق أربع اتجاهات أساسية ومختلفة وردت عند المهتمين بهاذا المجال وهي:

- **الاتجاه الأول:** هو تفسير القدرة من خلال الإقتراب من شخصية العميل فهي تعني أهلية الشخص على الاقتراض.
- **الاتجاه الثاني:**يشير البعض للقدرة على الإستدانة بقدرة العميل على إدارة أعماله وخصائص تلك الأعمال وشرعيتها إدارة حسنة وسليمة تضمن للمصرف سلامة إدارة الأموال المقدمة له في صورة قروض.
- **الاتجاه الثالث:**يذهب أصحاب هذا الاتجاه في تفسير القدرة إلى الأمور المالية، حيث ينصب اهتمامهم حول قدرة طالب الإئتمان على إنشاء عائد متوقع كافي لضمان مخاطرته وتسديد ما عليه من التزامات مستحقة من طرف البنوك.
- **الاتجاه الرابع:** ينظر أصحاب هذا الإتجاه إلى أن قدرة العميل على الإستدانة تعتمد على مقدار التدفقات النقدية والمتوقع تحقيقها من العميل، وعليه يمكن قياس قدرة العميل على السداد من خلال العوامل التالية[1]:

✓ مدى قدرة العميل من حيث العلم و الخبرة على إدارة وممارسة نشاطه؛

✓ التعرف على موارد التدفق النقدي للعميل طالب الائتمان والتي تكون المصدر الأساسي للسداد؛

✓ مدى تنوع أنشطة وأعمال العميل المقترض؛

✓ دقة البيانات المحاسبية الخاصة بالقيود المحاسبية والطرق المحاسبية المختلفة؛

✓ درجة الرقابة الداخلية في المشروع الذي يعمل فيه العميل المقترض؛

✓ التعرف على مركز العميل في السوق وحصته السوقية؛

✓ المراحل الاستثمارية التي قطعها العميل طالب الائتمان؛

✓ التعرف على استقرار الطلب على منتجات العميل في الفترة الحالية، والتنبؤ المستقبلي للطلب على منتجاته.

[1] - رامي هاشم الشنباري ، **التحليل المالي و دوره في اتخاذ القرار الائتماني في المصارف التجارية العاملة في فلسطين** ، مذكرة ماجستير، جامعة العالم الامريكية ، 2006، ص115.

وبالتالي فإن القدرة تدل من جهة على الطاقة الإقتراضية بالنسبة للبنك والتي تتحدد أساسا بحجم الرصيد القابل للإقراض، ومن جهة أخرى تعبر أيضا على القدرة الإقتراضية بالنسبة للزبون والتي تتحدد بقدرة العميل على تحقيق الدخل.

ولقياس هذا المعيار يجب على البنك إجراء دراسة دقيقة يتم من خلالها التعرف على تفاصيل المركز المالي للعميل، وكذا تعاملاته المصرفية السابقة سواء مع نفس البنك أو أية بنوك أخرى، ومن خلال هذه الدراسة يقوم متخذ القرار الإئتماني باستقراء العديد من المؤشرات التي تعكسها القوائم المالية الخاصة بالمقترض.

3- المعيار الثالث: رأس المال Capital :

يقصد برأس مال العميل مقدار ما يملكه من أصول مثل الأسهم والسندات وأملاك أخرى غير منقولة، بمعنى أن رأس المال يشمل جميع الأصول المنقولة والغير المنقولة التي يمتلكها العميل مطروحا منها المطلوبات التي بذمته، ومن جهة أخرى يعبر رأس مال العميل المقترض على قدرة حقوق ملكيته على تغطية القرض الممنوح له، فهو بمثابة الضمان الإضافي في حالة عدم قدرة العميل على سداد ما لديه، ويرتبط هذا المعيار في هذه الحالة بمصادر التمويل الذاتية أو الداخلية للعميل والتي تشمل على كل من رأس المال المستثمر والاحتياطات المكونة والأرباح المحتجزة.

تشير الدراسات المتخصصة في التحليل الائتماني إلى أن قدرة العميل في سداد التزاماته التي هي حقوق للبنوك يعتمد الجزء الكبير منها على قيمة رأس المال الذي يملكه العميل، فكلما كان رأس المال كبيرا كلما انخفضت المخاطر الائتمانية والعكس صحيح، فرأس مال العميل يمثل قوته المالية إضافة إلى أنه الضمان الإضافي لإدارة الائتمان عندما يفشل في تسديد ما عليه في تسديد ما عليه من التزامات. لهذا يعتبر رأس المال أحد أهم عناصر و معايير منح الائتمان، باعتبار أن نوعية و قيمة رأس المال تؤثر في قدرة العميل على سداد الائتمان .وهو يدل بالنسبة للبنك على درجة تحمل أو تغطية المخاطر، حيث يسمح لكل دولة بتطبيق قواعدها الخاصة بكفاية رأس المال باستخدام اتفاقية بازل كحد أدنى أساسي، وبالتالي فإن حجم القروض التي يمكن للبنك القيام بها مقيد بالحد الأدنى لنسبة كفاية رأس المال[1].

[1] - برياين كويل ، **تحديد مخاطر الئتمان** ، الطبعة الاولى، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق ،2006، ص87.

4- المعيار الرابع: الضمان Collateral :

يجب أن تقابل التسهيلات الائتمانية الممنوحة للعملاء بضمانات كافية لتسديد قيمة هذه التسهيلات، بالإضافة إلى ما يستحق عليها من فوائد وعمولات ومصاريف، وتهدف المصارف من الحصول على الضمانات إلى تحقيق التوازن بين التسهيلات الائتمانية التي تصرح بها المصارف وبين ما يقابلها من ضمانات، حيث أن احتمال الخسارة أمر وارد ومتوقع كاحتمال الربح، كما أن الخطأ في التقدير أمر وارد لما قد يحدث من تغيرات خارجة عن إرادة كل من المصرف والعميل على حد سواء[1].

ويقصد بالضمان مقدار ما يملكه العميل من موجودات منقولة وغير منقولة والتي يرهنها العميل لتوثيق الائتمان المصرفي، فقد يكون الضمان شخصا ذو كفاءة مالية وسمعة أدبية مؤهلة لكي تعتمد عليها إدارة الائتمان في ضمان تسديد الائتمان، ويمكن أن يكون الضمان مملوكا لشخص أخر ووافق أن يكون ضامنا للعميل، ولذلك تنوعت الضمانات حتى قسمت القروض بحسب ضماناتها، على الرغم من أن إدارة الائتمان اهتمت بالعديد من المعايير التي تضمنت سمعة العميل وأخلاقه وجوانب مختلفة من شخصيته إلا انها لا تتجاهل الضمانات بمفهومها القانوني لكي تعطي رؤية واضحة عن مفهوم الضمانات، فالضمانات تعتبر خط الدفاع الثاني في حالة عجز العميل عن سداد التزاماته .

و أفضل ضمان للبنك هو الضمان الذي يمكن تحويله إلى نقد بسهولة وبدون خسارة، لهذا يجب أن يراعي عند تحديد الضمان ما يلي:

- ✓ عدم تقلب قيمة الضمان بشكل كبير خلال فترة الائتمان؛
- ✓ يعتبر الرهن من الدرجة الأولى لصالح البنك بحيث يمكن استخدام هذه الضمانات بسداد قيمة الائتمان عند عجز العميل عن السداد؛
- ✓ ينبغي أن تكون ملكية الضمانات ملكية كاملة وليست محل نزاع؛
- ✓ يجب أن تكون الضمانات كافية لتغطية قيمة الإئتمان والفوائد والعمولات الأخرى قدر المستطاع.

وعموما تتفق العديد من الآراء على أن الضمان لا يمثل الأسبقية الأولى في أسس اتخاذ القرار الإئتماني، بل يضمن الأمان و السلامة للإئتمان الممنوح، فهناك مقولة مشهورة إلى أن "الضمان لا يصنع القرض ".

[1] - صلاح الدين حسن السيسي ، مرجع سايق،ص 80.

كما حذر البعض من أن يكون القرار الإئتماني معتمدا على مدى وجود الضمان أو عدم وجوده فقط، بل يعتمد على مدى تعزيز الرغبة و القدرة على السداد عند العميل.

5- المعيار الخامس: المناخ العام Condition:

تنظر إدارة الإئتمان إلى المناخ العام على أنه معيار من معايير منح الإئتمان، فهو يمثل الظروف الاقتصادية المحيطة بالعميل، إلا أن بعض التحليلات تنظر إلى هذا من زاوية أخرى على أنه يشمل بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية البيئة المحيطة بالعميل، فمصطلح محيط البيئة هو مفهوم أوسع و أدق في التعبير عن المناخ العام فهو يشمل التغيرات التي يتعرض لها العميل في شكل المنافسة والطلب على السلع وظروف البيع والتوزيع، وعليه ولدراسة هذا العنصر يجب أن يتم على مستويين[1].

- **المستوى الداخلي:** في حالة ما إذا كان المقترض مؤسسة مثلا، ينبغي دراسة نظامها الداخلي وحصتها السوقية، ولوائح التعيين وسياسات التمويل، والخطط الحالية والمستقبلية...الخ.
- **المستوى الكلي:** والذي يتطلب من محلل الإئتمان أن يتجاوز في دراسته حدود المؤسسة إلى البيئة المحيطة بها الظروف الاقتصادية العامة، معدلات التضخم، القوانين والتشريعات التي تحكم الصناعة التي تعمل فيها الشركة ومعدلات النمو السكاني...الخ.

1- نماذج المعايير الائتمانية المعروفة بـ 5ps

من الممكن أن يستخدم متخذ القرار الإئتماني نموذج اخر من المعايير المستخدمة في دراسة الجوانب المحيطة بطلب القرض و الإئتمان، وتحليل المعايير وفق هذا النموذج يعطي ذات الدلالات التي يعطيها نموذج 5ps وأن كان بأسلوب آخر، كما نجد أن هذا النموذج يهتم بالقرض و الغرض منه، حيث تتم دراسة المعايير التالية: [2]

1. العميل people؛
2. الغرض من الائتمان purose ؛
3. القدرة على السداد payment؛

[1] - محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي واللإئتماني** دار وائل للنشر ،عمان ، الاردن ،2003الطبعة ،ص 381.

[2] - ابراهيم محمد علي الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، **تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة، دراسة نظرية-تطبيقية) في مصرف الشرق الاوسط العراقي للاستثمار خلال الفترة 2005-2007 المالية**، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد 83، 2010.ص 7.

4. الحماية protection ؛

5. النظرة المستقبلية perspective.

أ- **العميل:** وهنا يجب تكوين صورة واضحة على مدى جدارة العميل المقترح للحصول على القرض من حيث التأكد من أهليته القانونية، الأخلاقية ،الادراية، وقدرته على إدارة نشاطه بنجاح وأهم المتعاملين معه، وأهم المنافسين، وخططه المستقبلية وغيرها.[1]

ب- **الغرض من الائتمان :** و المقصود به الغرض من أخذ القرض: هل هو استثماري(أي المشاريع طويلة الأمد) أم تجاري(أي لتمويل رأس المال العامل)أم استهلاكي، ومن الطبيعي أن لكل أمر من هذه الأمور مخاطره الخاصة وعلى البنك تجنبها بالرقاية من مخاطرها أو تخفيضها، ومن الطبيعي أن يرفض البنك منح الائتمان لأغراض لا تتضمنها سياسته الإئتمانية ويضمن ذلك (السلعة أو الخدمة) التي سيؤخذ القرض لتم ويل انتاجها ومن الطبيعي أيضا أن يتم تحليل مخاطر المنتج (السلع أو الخدمة) وطرق الوقاية منها.[2]

ث- **القدرة على السداد و الرغبة فيه:** أي قدرة المقترض على الوفاء من خلال تحليل تدفقاته النقدية الداخلة من حيث المقدار و المواعيد ومنها الدفعات و الرهن ونقل الملكية وما إذا كان التمويل من نوع التأجير التمويلي وما إلى ذلك من إجراءات ضرورية بحيث تكون متماشية مع القوانين و الأنظمة المعمول بها ومقارنتها بتدفقاته النقدية إلى الخارج من حيث المقادير و التواريخ لأن ذلك يعطي فكرة واضحة عن احتمال تعرضه للعسر المالي ومن ثم قد رته على السداد في المواعيد المتفق عليها، خاصة إذا كانت التدفقات إلى الخارج أكبر من التدفقات إلى الداخل في موعد السداد.

ج- **الحماية:** و المقصود بها حماية مصالح البنك وحقوقه المتعلقة بالائتمان المطلوب إذا تم منحه، ويدخل في هذا المجال الضمانات المقدمة من طرف العميل سواء كان من حيث قيمتها العادلة أم من حيث قابليتها للتسييل فيما لو عجز العميل ومدى ملائمتها للائتمان المطلوب ومخاطرها المتوقعة

ح- **النظرة المستقبلية:** أن مضمون هذا المعيار ينحصر في دراسة المناخ الاقتصادي العام و الذي يعمل فيه كل من العميل و البنك، ومؤشرات الاقتصاد بشكل عام مثل نسب التضخم ومعدلات الفائدة ومعدلات النمو العام، ودراسة الظروف المحيطة بالعميل الحالية و المستقبلية سواء كانت داخلية أو خارجية ،واستكشاف حالة اللاتأكد التي تحيط بالإئتمان الممنوح للعميل مستقبل ذلك الائتمان.

[1] - عبد العزيز الدغيم، ماهر الايمن، ايمان الانجرو ، مرجع سابق، ص 39.

[2] - سارة ركي ، حياة راقي ، ،مرجع سابق، ص ص15-17.

2- نموذج المعايير الائتمانية المعروفة بـ PRISM

يعتبر منهج المعايير الإئتمانية أحدث ما توصلت إليه الصناعة المصرفية في التحليل الائتماني، ويعكس هذا النموذج جوانب القوة و الضعف لدى العميل، ويتم من خلالها الموازنة بين المخاطر الإئتمانية و القدرة على السداد، وسنستعرض هذه المعايير كما يلي:[1]

أ- التصور: PERSPECTIVE

ويقصد بالتصور الإحاطة الكاملة بالمخاطر الإئتمانية و العوائد المنتظرة جراء منح الائتمان، ومضمون هذا المعيار هو تحقيق الفاعلية في تحديد المخاطر و العوائد التي تحيط بالعميل عند منحه الائتمان، وكذلك دراسة استراتيجيات التشغيل و التمويل عند العميل و التي من شأنها تحسين الأداء و تعظيم الربحية.

ب- القدرة على السداد REPAYMENT

ومضمون هذا المعيار تحديد قدرة العميل على تسديد القرض مع فوائده خلال الفترة المتفق عليها، ومن الأمور التي يجب اعطائها اهتماما خاصا هو تحديد نوع مصادر التسديد التي يلجأ إليها العميل عند السداد هل هي مصادر داخلية، أي من الموارد الناجمة عن النشاط الذي سيستخدم القرض في تمويله أو خارجية .وما يهم متخذ القرار الائتماني هو المصادر الداخلية، لأنها تعكس قدرة العمليات التشغيلية على توليد التدفقات النقدية الداخلية و التي يستطيع العميل استخدامها في تسديد ما بذمته من التزامات مستحقة.

ت- الغاية من الائتمان :Intention or purpose

و مضمون هذا المعيار هو تحديد الغاية من الإئتمان المطلوب، وكفائدة عامة فإن الغاية من الإئتمان يجب أن تشكل أساس الدراسة، وأن آخر ما يجب أن تفكر به إدارة الإئتمان هو تصفية موجودات العميل لاسترداد التزاماته اتجاه البنك[2].

[1] - سارة زكي ، حياة راقي،مرجع سابق، ص ص 17-19.

[2]- عبد العزيز الدغيم، ماهر الايمن، ايمان الانجرو ،مرجع سابق، ص 41.

ث- **الضمانات: safeguards**

وهنا يجب تحديد الضمانات التي يطلبها البنك ليكون ضامنا لاسترجاع الإئتمان الذي سيتم منحه، وذلك لمواجهة احتمالات عجز العميل عن السداد، ويمكن أن تكون الضمانات عينية أو كفالات شخصية، كما أنه من الممكن أن يعتمد البنك على قوة المركز المالي للعميل، فضلا عن ما يتم وضعه من شروط لضمان السداد.

ج- **الإدارة: Management**

يركز الباحث الإئتماني على تحليل قدرة العميل طالب الائتمان على الإدارة، ويتم ذلك من خلال التعرف على أسلوب العميل المقترح في إدارة أعماله، وتحديد فيما إذا كان العميل يتسم بتنوع منتجاته أم يقتصر في عمله على منتج واحد؟ وأيضا هل نشاطه موسمي أم دائم؟ واستعراض الهيكل التنظيمي للعمل وتحديد قدرة العميل على النجاح و النمو.

وترتكز الإدارة على تحليل الفعل الإداري، ومضمون الفعل الإداري سوف يشمل **العمليات:** ومن خلالها يتم التعرف على: أسلوب العميل في إدارة أعماله؛ تحديد كيفية الاستفادة من الائتمان؛ تحديد فيما إذا كان العميل يتسم بتنوع منتجاته أو يقتصر في عمله علة منتج واحد، وأيضا فيما إذا كان العميل موسمي الانتاج أو دائم.

وكذا الادارة:

- استعراض الهيكل التنظيمي للعميل؛
- استعراض السيرة الذاتية لمدراء الأقسام؛
- تحديد قدرة العميل على النجاح و النمو.

خلاصة

من خلال الدراسة نجد أن التمويل و البنوك يعتبران خليتان أساسيتان في النمو القتصادي للبلد ، و لا يمكن لإحداهما أن تؤدي المهام التي أوجدت من دون وجود الخلية الأخرى ، فالتمويل يستمد فعاليته من المؤسسات التي تقوم به و هي البنوك بصفة خاصة ، لأن مهامها هي تغطية العجز المالي للنضام الإقتصادي بمختلف وحداته و ذلك لكي يتسنى لهذه الوحدات القيام بنشاطات على أكمل وجه و هذا لا يكون إلا عن طريق التمويل الخارجي لها من طرف البنك ، أي تقديم القروض بمختلف أنواعها و وضعها تحت تصرف هذه الوحدات الإقتصادية.

الفصل الثاني:

إدارة وتسيير المخاطر البنكية

تمهيد

إن عمل البنوك لا يخلو من المخاطر ،حيث أن هذا الخطر موجد ما دام هناك مستقبل لا يمكن التحكم في متغيراته، وذلك رغم قيام البنك بالدراسة الجيدة لمحيط المؤسسة و المتمثلة في تحليل المحيط الاقتصادي العام، دراسة المعطيات الديمغرافية و المحيط التكنولوجي، وتطور المؤسسة هذا من جهة، ودراسة المؤسسة من جهة أخرى، لذلك ينبغي على البنك أن يقوم بعدة أساليب لمواجهة المخاطر البنكية ومحاولة التخفيف منها ما دام التعرض لها يبقي دائما واردا إلى غاية التحصيل الكامل لقيمة القرض.

يعتبر موضوع المخاطر أحد أهم المواضيع التي تزايد فيها اهتمام البنكيين و الباحثين نظرا لما تواجهه البنوك من تحديات المنافسة التي أصبحت تتخذ طابعا عالميا، وقد لوحظ تعاظم هذه المخاطر في السنوات القليلة الماضية بالإضافة إلى تغيير طبيعتها ، فالمخاطر الإئتمانية لم تعد التهديد الوحيد لاستقرار البنك ،حيث أضيفت إليها مخاطر السوق و السيولة و المخاطر الاستراتيجية وغيرها بالاضافة إلى تفاقم مشكلة تخلف العميل عن السداد والتهرب مما أدى إلى إعادة تقييم البنوك للمخاطر التي قد تواجهها وكيفية إدارتها من خلال إدارة المخاطر التي تعني بداية التعرف على نوع المخاطر التي يواجهها البنك وتحديدها ووصفها بدقة، وأخذ الحيطة منها ووضع الضوابط والأساليب لمواجهتها في حال حدوثها ،حيث أنها تساعد على فهم الجوانب الايجابية و السلبية لكل العوامل التي قد تؤثر على المؤسسة من خلال قياس درجة خطورتها، وسنتطرق في هذا الفصل إلى ثلاث مباحث تتمثل في :

المبحث الأول: المخاطر البنكية

المبحث الثاني: إدارة المخاطر البنكية

المبحث الثالث:التمويل المتعثر في السداد وكيفية التعامل معه

المبحث الأول : المخاطر البنكية .

لكل بنك درجة معينة من المخاطر تختلف باختلاف نشاطه الرئيسي .حيث ان الاهتمام الأساسي للبنوك ليست هي الأموال و لكنها المخاطرة ، فتعمل البنوك على تحليلها و ايجاد المناسبة للتقليل منها .

لذا من الضرورة تناول مفهومها و أسباب زيادتها و كذا أنواعها .

المطلب الاول : ماهية المخاطر البنكية .

لقد تعددت تعاريف المخاطرة البنكية و للتطرق إليها يستوجب علينا توضيح مفهوم الخطر و المخاطرة كمصطلحات .

المخاطر لغة : هي كلمة مستوحاة من المصطلح اللاتيني RISQUE و الذي يدل على الانقطاع ، بالنسبة لحالة منتظرة (فهو الانحراف المنقطع) ، و حدوث تغيير لما كان منتظرا . فهي تمثل للبعض خسائر قصوى وللبعض الأخر تشتت للنتائج.[1]

المخاطر إصطلاحا : هي ذلك الالتزام الذي يحمل في جوانبه الريبة و عدم التأكد المرفقين بإحتمال وقوع النفع أو الضرر ، حيث يكون هذا الأخير إما تدهور أو خسارة .

فالخطر: هو كل حادث عشوائي بامكانه أن يجر معه خسائر و أضرار ، أما المخاطرة فتعرف على أنها إحتمال وقوع خسارة في الموارد المالية أو البشرية نتيجة العوامل الغير منتظرة في الأجل الطويل أو القصير [2].

و تعرف المخاطرة كذلك بأنها عدم التأكد في تحقيق الربح ، فعند القيام بأي مشروع هناك إحتمالين إما تحقيق الربح أو وقوع ما يؤدي إلى خسارة المشروع."[3]

[1] -Michel Mathiou ; **l'exploitation bancaire et le risque de crédit revue banque éditeur** ,Paris,1995 ,p 21.

[2] -عبد الحميد طلعت أسعد، **الادارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة**، مكتبة الشقري، 1998، ص 100.

[3] -شاكر القزويني، **البنوك التجارية و التسويق المصرفي** ، دار أسامة،2009، ص 113.

كما يمكن تعريفها بأنها التأثير السلبي على الربحية لعدة مصادر مميزة لعدم التأكد ، و يتطلب القياس المتصل بالمخاطرة أن يتم التعبير عن عدم التأكد و تأثيره السلبي المحتمل على الربحية .[1]

و تعرف بأنها التقلبات في القيمة السوقية للمؤسسة.[2]

و يمكن أن نقول بأن المخاطرة تشير إلى عدم التأكد بشأن التدفقات التقدية المستقبلية إذ أن كل مصرف يفضل التدفقات النقدية المؤكدة على التدفقات النقدية غير المؤكدة[3] .

من خلال التعريف يتضح أن الخطر لصيق بالعمل المصرف سواء رغب البنك فبذلك أم لم يرغب ، و هذا لتنوع مصادر الخطر، للتوضيح أكثر سنتطرق لمصادر المخاطر و كذا الأسباب التي تؤدي إلى زيادة هذه الأخيرة .

الفرع الاول : مصادر المخاطر البنكية

إن المخاطر البنكية ترجع لمصدرين هما: [4]

1- **المخاطر النظامية :** و يطلق عليها المخاطر العامة ، و هي تؤثر بشكل مباشر على النطام المصرفي ككل و لأنها مرتبطة بحالة عدم التاكد و التنبؤ الدقيق بما يستجد من أحداث و تطورات مستقبلية نتيجة عوامل يصعب التحكم فيها مثل : زيادة حدة التضخم و التوجه نحو العولمة المصرفية ، بالاضافة إلى اشتداد المنافسة بين البنوك مع غيرها . وهي تعني أمن البنوك تتعرض إلى هذا النوع من المخاطر بسبب مجموعةمتغيرات هامة أدت إلى زيادة المخاطر التي تتعرض لها البنوك بشكل عام بحيث لا يمكن أن تتجنبها لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمالات حصولها.

2- **المخاطر غير النظامية :** و هي مخاطر خاصة بالمخاطر الداخلية للبنك و يمكن تجنب هذا النوع من المخاطر بالتنويع في المحفظة الاستثمارية للبنك .

[1]-طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات (المفاهيم ، المبادئ ، التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف**، الدار الجامعية، مصر، 2005، ص 124 .

[2]-نبيل حشاد ، **دليلك الى ادارة المخاطر المصرفية**، موسوعة بازل2، ج2 ،2005، ص 5.

[3]- صادق راشد الشمري ، **استراتيجية ادارة المخاطر المصرفية و أثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية**، دار اليازوري للنشر و التوزيع، عمان، 2013، ص45.

[4]- حمزةمحمود الزبيدي، مرجع سابق، ص 167.

الفرع الثاني : أسباب تفاقم المخاطر البنكية

تمثل مجموعة من العوامل التي تؤدي إلى زيادة معدل تكرار الخطر أو زيادة احتمال حدوث الخسارة ، ويمكن أن تزيد من شدة الخسارة المادية الناتجة عن تحقق الخطر أو الإثنين معا [1]

و يرجع السبب إلى زيادة المخاطر في القطاع البنكي خاصة في ظل العولمة المالية إلى العوامل التالية : [2]

1- زيادة الضغوط التنافسية مما أدى لتشجيع الميل إلى المخاطرة لتحقيق أقصى عائد على رأس المال المستثمر و كسب أكبر ربحية ممكنة في السوق .

2- إتساع أعمال البنوك وتحولها من الاعمال التقليدية إلى أسواق رأس المال مما أدى الى تعرضها إلى أزمات السيولة . بالاضافة إلى مخاطر السوق الاخرى كالتضخم وتقلبات الأسعار .

3- التغيرات الهيكلية التي شهدتها الأسواق المصرفية في السنوات الأخيرة نتيجه التحرر من القيود على حركة رؤوس الأموال وإنفتاح الأسواق المحلية .

4- **التغيرات التنظيمية والاشرافية :**[3] لقد فرضت العديد من الدول قيود تنظيمية على البنوك للتقليل من مخاطر المنافسة ولتشجيع البنوك على الالتزام بالمبادئ المصرفية السليمة . (مثل الالتزام بعلاقة معينة بين الاصول الخطرة ورأس المال و وضع الحدود القصوى من التسهيلات التي يمكن تقديمها للعميل الواحد) .

5- **عدم استقرار العوامل الخارجية :** أدى عدم استقرار أسعار الفائدة و التغير الشديد في أسعار العملات و أثر انهيار اتفاقية Breton woods إلى لجوء الكثير من الشركات الكبرى إلى الاسواق المالية وهذا لتجنب الخسائر المستقبلية أو لتحقيق أرباح منها . كما أدى إلى ابتكار البنوك العديد من أدوات التغطية المستقبلية ما خلق مخاطر من نوع أخر من المخاطر البنكية .

6- **تزايد حجم الموجودات خارج الميزانية :** تزايد وتنوع حجم الموجودات لدي البنوك بغية تحسين العائد على موجوداتها من خلال الحصول على عوائد دون الحاجة إلى الاحتفاظ بالموجودات ضمن بنود ميزانيها .

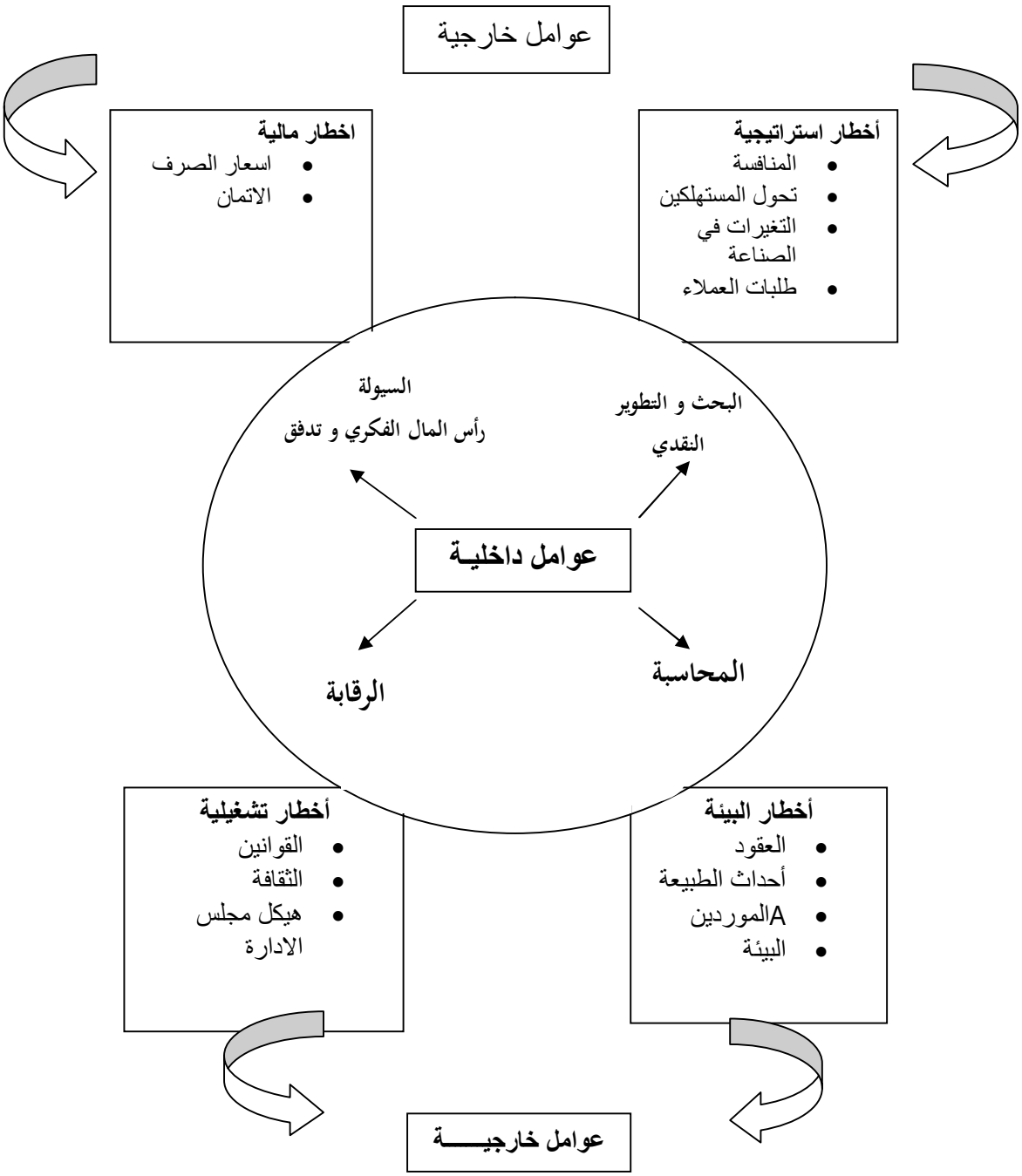
[1]- مختار محمود الهاشمي، **مقدمة في مبادئ التأمين**، الدار لجامعية، بيروت، 1993، ص37

[2]-طارق عبد العال حماد، **ادارة المخاطر (أفراد، شركات بنوك مخاطر الائتمان و الاستثمار و المشتقات و أسعار الصرف)** ،الدار الجامعية،الاسكندرية ،2007، ص 125.

[3]-كنزة تريتري، مرجع سابق، ، ص35.

7- التطورات التكنولوجية : حيث كانت عمليات التحويل التكنولوجي للأموال والبطاقات البلاستيكية أهم مظاهر ثورة المعلومات، هذا أدى إلى جانب تخفيض الكلفة زيادة قدرة البنك على التعرف على المخاطر وقياسها وإدارتها .[1]

الشكل رقم: (2-1) : يمثل العوامل المؤثرة في المخاطر



المصدر : الجمعية المصرية لإدارة الخطر **" معيار ادارة الخطر "** 2005 ،ص 45 .

[1]-كنزة تريتري، مرجع سابق، ص36 .

المطلب الثاني: أنواع المخاطر البنكية

تواجه البنوك العديد من المخاطر أهمها مايلي :

الفرع الاول: المخاطر الإئتمانية (مخاطر القرض):

وهي عدم قدرة العميل أو التسامح أصل الدين أو فوائده أو الإثنين معا عند موعد إستحقاقه. وسبب هذه المخاطر يرجع للعميل ذاته أو إلى نشاطه أو بسبب العملية التي تمنح من أجلها الإئتمان أو نتيجة الظروف العامة التي تحيط بالعميل والبنك أو بسبب البنك الذي يمنح الإئتمان. [1]

وهناك عده صور للمخاطر الإئتمانية والتي يمكن أن نحددها فيما يلي :

أ- **المخاطر المتعلقة بالعميل وبالقطاع الذي ينتمي إليه :** وتنشأ بسبب السمعة الإئتمانية للعميل ووضع القطاع الذي ينتمي إليه القطاع الإقتصادي، درجة الإختلاف في أساليب التشغيل و الإنتاج في هذا القطاع.

ب- **المخاطر المتعلقة بالنشاط الذي تم تمويله:** إن هذا الأخير متعلق بالعملية المراد تمويلها وكذا مدتها،مبلغها و مدى توفير شروط نجاح إتمام مثل هذه العملية مهما كانت طبيعتها.

ت- **المخاطر المتعلقة بالظروف العامة :** وتحدث نتيجة الظروف الاقتصادية و التطورات السياسية والإجتماعية وغيرها. وهذه المخاطر من الصعب عادة التنبؤ بها و التحكم فيها و أخذ الاحتياطات الكافية لمواجهتها.

ث- **المخاطر المتصلة بأخطاء البنك:** كثيرا ما تقع البنوك ضحية أخطائها . فهي ليست أخطاء الغير وبالتالي تمثل مشكلة الديون المتعثرة في أحد جوانبها الأساسية مشكلة البنك ذاته، نذكر على سبيل الأخطاء عدم أخذ الضمانات الشخصية والعينية الكافية التي يمكن بيعها وتسييلها عند الضرورة، السماح للعميل باستخدام التسهيلات الممنوحة إليه قبل تكملة المستندات والوثائق اللازمة، تخصيص نسبة كبيرة من القروض لمتعامل واحد ... الخ.

[1]- صورية جمعي، **ادارة مخاطر التمويل في البنوك التجارية و أثرها على تعثر السداد**، رسالة ماستر في العلوم التجارية، جامعة المدية، 2017/2016، ص 61.

بالإضافة إلى صور المخاطر الإئتمانية السابقة حملت في معناها البنك والمقترض من نفس البلد فلو افترضنا أن المقترض من بلد مختلف عن بلد البنك هذا الاخير يتعرض لمخاطر يمكن أن تطلق عليها خطر البلد الذي يعني عدم التزام المدين أو المقترض الأجنبي بتسديد القرض لعدم قدرته أو لوجود أزمات سياسية بين البلدين .

الفرع الثاني: مخاطر السيولة:

تنشأ هذه المخاطر من عدم قدرة البنك على تسديد التزاماتها قصيرة الأجل عند مواعيد استحقاقها[1] بسبب سوء تسيير الموارد المتوفره لديه وقد تقف عدة أسباب وراء التعرض لمخاطر السيولة منها:[2]

أ- ضعف تخطيط السيولة بالبنك مما يؤدي إلى عدم التناسق بين الأصول والالتزامات من حيث آجال الاستحقاق.

ب- سوء توزيع الاصول على استخدامات يصعب تحويلها لأرصدة سائلة .

ت- التحول المفاجئ لبعض الالتزامات الفرضية الى التزامات فعلية .

ث- كما تسهم بعض العوامل الخارجية (مثل :الركود الاقتصادي) بالأزمات الحادة في أسواق المال في التعرض لمخاطر السيولة .

الفرع الثالث: المخاطر التشغيلية:

هي مخاطر عرفتها لجنة بازل للرقابة المصرفية على أنها مخاطر التعرض للخسائر الناجمة عن عدم كفاية أو انخفاض العمليات الداخلية أو الأشخاص أو الأنظمة أو التي تنجم عن أحداث خارجية .[3]

و يمكن تحديد أنواع المخاطر التشغيلية المتعلقة بأحداث معينة مع إحتمالية أن تُحدث خسارة كبيرة منها:[4]

أ- **الاحتيال الداخلي :** كتلك الافعال التي تهدف إلى الغش أو إساءة إستعمال الممتلكات أو التحايل على القانون و اللوائح التنظيمية من طرف المسؤولين بالبنك أو العاملين فيه .

[1] -Sophie Brana , Michel cazals ,pascal kanffinann ,économie monétaire et financière :2eme edition ,Dunode , Paris,2003 , p 114.

[2]- كنزة تريتري، مرجع سابق، ص 37 .

[3]-جاسم المناعي، **ادارة المخاطر التشغيلية و كيفية احتساب المتطلبات الرأسمالية لها**، صندوق النقد العربي ،أبو ظبي، 2004، ص 8.

[4]- عبد الغزيز بن محمد التميمي، **تحليل المخاطر**، جامعة الملكة سعود، كلية هندسة، الرياض، ص 3.

ب- **الاحتيال الخارجي :** هي الأفعال التي تهدف إلى الغش أو إساءة استعمال الممتلكات أو التحايل على القانون من طرف عملاء البنك .

ت- **ممارسة العمل و الأمان في مكان العمل:** و هي الأعمال التي لا تتفق مع طبيعة الوظيفة و اشتراطات قوانين الصحة و العمل .

ث- **الأضرار في للموجودات المالية :** هذا بسبب كارثة طبيعية أو أية احداث أخرى

ج- توقف العمل و الخلل في الأنظمة بما في ذلك أنظمة الكمبيوتر .

ح- **التنفيذ و إدارة المعاملات :** الاخفاق في تنفيذ المعاملات و إدارة العمليات و العلاقات مع العملاء . ولعدم توفر العنصر البشري الكفء ة المتتبع للتكنولوجيا المعاصرة في تسيير و ادارة موارد البنك .

المطلب الثالث: الاساليب الوقائية لتجنب المخاطر البنكية

لعل من مهام الصيرفي أساسا العمل على ايجاد الوسائل التي من شانها أن تحد من الاخطار المرتبطة بنشاطه خاصة ما يتعلق بعملية الاقراض ، فحذر الصيرفي و حرصه الدائم على الحفاظ على الرشادة المالية للمؤسسة المصرفية تلزمه على مواجهة الاخطار التي يقدر أنها يمكن أن تقع له[1].

بعض الأساليب و الوسائل لمواجهة المخاطر بهدف التغلب عليها و تقليل أثارها السلبية المتوقعة على نتائج القرار الائتماني بشأن منح تسهيلات ائتمانية معينة ، و يمكن تناول ذلك كما يلي:

1- توزيع الخطر أو نقله إلى أطراف أخرى و ذلك باقتسام المخاطر مع الغير، خاصة في التسهيلات كبيرة الحجم أو ذات المخاطر المرتفعة ، حيث يتم دعوة أكثر من بنك للاشتراك في منح هذه التسهيلات.

2- سلامة التطبيق للجوانب الخاصة بمنح كل نوع من أنواع التسهيلات الائتمانية و متابعة الائتمان الممنوح لتجنب المخاطر الناجمة عنه.

3- التعامل مع عدة متعاملين و تمويل أنشطة و قطاعات مختلفة و هذا لتجنب ما قد يحصل إذا ما تم التركيز على التمويل لمتعاملين محدودين و على توزيع القروض على أنشطة دون أخرى.

4- الاستفادة من خدمات الهيئة المتخصصة في تامين و ضمان عمليات الائتمان المصرفي .

5- تعزيز نظم الرقابة و المتابعة داخل البنك ، بهدف منع وقوع الاخطاء و إكتشافها في وقت مناسب ووضع الاجراءات الرقابية و العلاجية الملائمة.

[1]-عبد الحق أبو عتروس، مرجع سابق، ص 50.

6- تكوين العنصر البشري المتخصص في النشاط و القادر على التنبؤ بمستقبل الاحوال الاقتصادية.

7- العمل على تحديد قدرات البنك التمويلية و منحه للقروض في حدود امكانية المالية.

بالاضافة الى ماسبق فالبنك يأخذ الضمانات التي تلائم كل حالة ائتمانية و بالنسبة للمخاطر الاخرى فالبنك يلجأ الى أساليب التغطية و التوريق للحد من المخاطر.

أ .الضمانات :ان تقديم القروض من طرف البنك لابد ان تقابله ضمانات كافية لتعويض الاموالغير المسددة من قبل العميل ، و ربما ان للضمانات اهمية في منح القرض فهي عبارة عن وسيلة امان يحبذها البنك ويشترط وجودها و لو صوريا كالضمان الشخصي ، ومن اهم ما يجب مراعاته الى الضمانات المقدمة مايلي[1]:

- ان تكون الضمانات المملوكة للعميل او الضامن او لكليهما ملكية تامة ، وليست محل نزاع، مع استفياء البنك لكافة المستندات المؤيدة لذلك.
- ان تكون الضمانات من نشاط العميل طالب القرض و مقبولة من جانب البنك متماشية مع السياسة الائتمانية.
- ان تكون الضمانات كافية للوفاء بقيمة القرض و ملحقاته من فوائد و عمولات و مصاريف.
- ان تكون الضمانات غير معرضة للتقلبات الشديدة في الاسعار.
- وجود توازن فعال بين ما يصرح به من تسهيلات ، وبين عائد الضمانات المقدمة.
- عدم التصريح بتسهيلات مقابل ضمانات بغرض المضاربة و بشكل يؤثر على قدرة البنك في استرداد امواله.

ب انواع الضمانات

- **الضمانات الشخصية** :والتي مفادها ان يتعهد شخص ما ذو سمعة او ملائة مالية في شخص اخر، بتسديد مستحقاته المالية عند توقفه عن الدفع لسبب او لاخر[2] ، و تاخذ الضمانات الشخصية الاشكال التالية:

[1]- صلاح الدين حسن السيسي، مرجع سابق، ص ص 29،30.

[2]-عبد الحق بو عتروس، مرجع سابق ، ص 58.

✓ **الكفالة :** هي عقد يكفل بمقتضاه شخص بتنفيذ التزام بان يتعهد للدائن بان يوفي بهذا الالتزام اذا لم يفي به المدين نفسه، و الكفالة قد تكون بسيطة حيث يتكفل ضامن واحد في القرض اوعدة متكافلين لضمان القرض.

✓ **الضمان الاحتياطي :** و يلتزم بموجبه الضامن بتوقيع ورقة تجارية عادة بقيمة القرض تمثل تعهدا شخصيا بالوفاء بمبلغ القرض في حالة توقع المقترض عن السداد[1].

- **الضمانات العينية :** اهم انواعها:

✓ **قروض بضمان اوراق تجارية :**ان الاوراق التجارية هي تلك الاوراق التي يستخدمها التجار فيما بينهم فغي معاملاتهم التجارية و تتضمن مبلغ مالي معين لاجل معين و يمكن نقل ملكيتها عن طريق التظهير ومن اهم انواعها :

تسهيلات بضمان ما يدعه من كمبيالات بدلا من خصمها و هذا اذا كان في غير حاجة لاستخدام حصيلة الكمبيالة بالكامل ، و يتم قبول الكمبيالات بعد اجراء الدراسة الائتمانية اخذا في الاعتبار مركز المسحوب عليه و قدرته على الوفاء ، و يتم قبول الكمبيالات كرسم **الضمان وفق حافظة** توضح ان الكمبيالات المودعة كضمان و هو ما يعني انها مرهونة رهنا حيازيا.

-قروض بضمان اسهم و سندات : تمنح هذه القروض بشرط ان تكون الاوراق المالية متداولة في سوق الاوراق المالية لان ذلك يضمن وجود سوق جاهزة لبيعها عند الحاجة ،و تعتمد جاذبية البنوك لقبول الاوراق المالية كضمانات مصرفية على:

- درجة الاستقرار المالي للشركة المصدرة لها.
- وجود سوق منظم لتداولها.
- كما يجب ان تكون هذه الاوراق المالية مسجلة باسم مالكيها مع تحرير اقرار بالموافقة على قبول تصرف البنك في صكوك الاسهم المودعة لديه في حالة عدم السداد.

-منح قروض بضمان ودائع :تقدم البنوك لعملائها قروض بضمان ودائعهم او ودائع الغير و قد تكون هذه التسهيلات الائتمانية بذات عملة الوديعة او بعملة اخرى في حالة عدم الرغبة في تصفية الوديعة و خسارة الفوائد خاصة اذا كانت الفائدة على الوديعة تفوق ما يدفعه المقترض على التسهيلات و يتحقق ذلك اذاكان

[1]- عبد الحق بو عتروس، مرجع سابق ، ص 58.

مبلغ الوديعة تفوق ما يدفعه المقترض على التسهيلات و يتحقق ذلك اذا كان مبلغ القرض يقل عن مبلغ الوديعة او اجل استحقاقها اقرب.

-منح قروض بضمان بضائع مرتهنة :قد يمنح البنك قروض بضمان بضائع مستوردة عن طريق اعتماد مستندي فتح بالبنك او بضائع مشت ا رة محليا و يتطلب قبولها كرهن على :

نوعية البضاعة و قيمتها و مدى كفايتها لتغطية قيمة الائتمان الممنوح ، و يجب ان يتاكد البنك من سهولة تصريفها و حركة دورانها و ان تكون من السلع المتداولة والقابلة للتخزين و ثبات سعرها و غير قابلة للتلف ومؤمن عليها من جميع الاخطار وثبوت ملكيتها للعميل.

-منح قروض بضمان رهن عقاري : تعد العقارات من احسن الضمانات المقبولة لدى البنك لانها تمتاز بثبات اسعارها و عدم تعرضها للتذبذب مع الملاحظة ان اسعار الا راضي في اغلب الاحيان تتزايد قيمتها بمرور الزمن.

ت. حدود الضمانات: قد يواجه المصرفي مشاكل في تعامله مع الضمان مثل[1]:

- حصول اخطاء في تقييم الضمان (التقييم الزائد)مما يؤدي لعدم تغطية الضمان لقيمة القرض ؛
- صعوبة التصرف في الضمان و ذلك راجع في اغلب الاحيان لعدم التحكم في الاجراءات القانونية؛
- تتناقص قيمة الضمان عبر الزمن كالتقادم التكنولوجي للعتاد المرهون او تدهور حالة العقارات مما ينقص في قيمة و قابليته في تغطية القرض.

و رغم هذه المشاكل يفضل المصرفي طلب هذه الضمانات عوضا عن اللجوء الى القضاء والقانون في حالة عدم تسديد القروض الممنوحة.

- **استحداث ادوات مالية لتغطية المخاطر :**تعتبر التغطية من بين الاساليب التي تعطي للبنك فرصة الحد من المخاطر التي يتعرض لها ، و على وجه التحديد مخاطر تغير اسعار الاوراق المالية والعملات التي يمتلكها او التي يرغب في شرائها او بيعها في المستقبل لذلك سوف يتم التركيز على :

عقود الخيار، عقود المبادلة و العقود المستقبلية.

[1]- نعيمة بن عامر، **البنوك التجارية و تقييم طلبات الائتمان**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة الجزائر ،2002/2001، ص 101.

أ .عقود الخيار

تعريف عقود الخيار:حقوق الاختيار :)وهو اتفاق يعطي لطرف ما الحق في بيع او شراء عدد من الاوراق المالية و ربما العملات من طرف ثاني بسعر محدد متفق عليه مقدما على ان يتم التنفيذ في اي وقت خلال المدة التي تنقضي بين تاريخ ابرام العقد و تاريخ الانتهاء او التنفيذ في التاريخ المحدد لانتهاء العقد ،[1]و هناك نوعين من حقوق الاختيار:

✓ **خيارالشراء** :وهو الذي يتضمن حق اختيار الشراء لعدد من الاوراق المالية مقابل علاوة او مكافاة يدفعها لمحرر العقد.

✓ **خيار البيع** : وهو الذي يتضمن حق اختيار البيع لعدد من الاوراق المالية مقابل علاوة يدفعها لمحرر العقد.

من خلال التعريف يمكن ان نستخلص ان اركان عقد الخيار تتمثل في:

- **مشتري العقد** :هو الطرف الذي يتوج بشراء حق الخيار؛
- **محرر العقد** :هو الطرف الذي يملك الاوراق المالية؛
- **سعر التنفيذ** :و هو سعر الورقة وقت ابرام العقد؛
- **السعر السوقي** :و هو سعر الورقة في تاريخ الاستحقاق ؛
- **ثمن الخيار** : وهو علاوة او مبلغ متفق عليه يقوم مشتري حق الخيار بدفعه الى محررالحق نظير ان يكون لمشتري خيار الحق في تنفيذ او عدم تنفيذ الاتفاق[2].

اما بالنسبة لموعد تتنفيذ العقد المبرم فياخذ شكلين : عند الال ا زم بممارسة الحق في تاريخ معين فان ذلك يتبع عقود الخيار الاروبية ، بينما اعطاء حق التنفيذ لعقد الخيار خلال المدة المحصورة ما بين الاتفاق وحتى انتهاء صلاحية العقد فان ذلك يتبع عقود الخيار الامريكية[3].

[1]- محمد صالح الحناوي و اخرون ، **الاستثمار في الأوراق المالية و مشتقاتها (مدخل التحليل الأساسي و الفني)**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2005/2004، ص 309.

[2]-نعيمة بن عامر، مرجع سابق، ص 312.

[3]- نفس المرجع السابق، ص 126.

ب.عقود المتبادلة :

تعريف العقود المبادلة : هو اتفاق بين طرفين او اكثر لتبادل سلسلة من التدفقات النقدية خلال فترة لاحقة وهو عقد ملزم للاط ا رف على خلاف عقد الاختيار، وعقود المبادلة تستخدم لتغطية مخاطر تقلبات سعر الصرف او تقلبات اسعار الفائدة او كليهما معا[1].

و على الرغم من توسع عقود المبادلة لتشمل انواع عديدة من الاصول الا انها غالبا ما تتركز في ادوات دين و تدعى بمبادلة اسعار الفائدة و مبادلة عملات .

فاذا كان عقد المبادلة على اساس سعر الفائدة فانه يتم مبادلة سعر فائدة ثابت باخر متغير على اساس LIBOR اما اذا تعلق عقد المبادلة بعملات فانه يتم التبادل على اساس عملة متغيرة بعملة ثابتة.

ج.العقود المستقبلية :يمكن تعريف العقد المستقبلي على انه":عقد يلزم الطرفين المتعاقدين على تسليم واستلام سلعة او عملة اجنبية او ورقة مالية ، بسعر متفق عليه في تاريخ محدد، و كما هو الحال في عقود الخيارات ، يعد العقد المستقبلي بمثابة ورقة مالية قابلة للتداول ، وتتمتع بسيولة عالية ، ولذا يتم استخدامها في كل من اغراض المضاربة والتحوط ، حيث يمكن للمستثمر بسهولة ان يبيع العقد في اي وقت بالسعر السائد في السوق ، وفي هذه الحالة سيلزم المشتري الجديد بمضمون العقد بطبيعة الحال[2] .

و تعرف عقود العملة المستقبلية على انها": هي عقود يتم تداولها لتسليم كميات معينة من العملات الاجنبية بتاريخ مستقبلي محدد ، حيث يتم الاتفاق على سعر العملة الاجنبية بتاريخ العقد .[3]

و يتضمن التعاقد في العقود المستقبلية على توفر الشروط تتمثل في[4]:

✓ **وحدة التعامل** : وهي الكمية و الوحدة التي بموجبها يتم ابرام العقد .

شروط التسليم :وتتضمن الأشهر التي يتم فيها التعامل على العقد و الفترة الزمنية خلال الشهر الذي ينبغي ان يتم التسليم و المواصفات الواجب توافرها بالسلعة موضوع التعامل من حيث النوعية و الجودة و وسيلة التسليم التي بموجبها تسليم الأصل.

[1]-مدحت الصادق، **أدوات تقنيات مصرفية**، دار غريب، القاهرة،ص 112.

[2]- رشيد بوكساني، **معوقات أسواق الأوراق المالية العربية و سبل تفعيلها**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة) ، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 68.

[3]- مفلح محمد عقل،مرجع سابق، ص 292.

[4]- رشيد بوكساني، مرجع سابق، ص 69.

✓ **حدوث تقلبات الاسعار** :تعمل اسواق العقود المستقبلية بنظام حدوث التقلبات السعرية، حيث تفرض جدا ادنى و حدا اقصى، و ذلك حسب العقد محل التعاقد و ذلك كل يوم، و في اليوم الموالي يتم التعامل باعلى سعر وصل اليه العقد فغي اليوم المعني.

✓ **نظام الهوامش** :نظرا لما تترتب عليه التعاقدات من مخاطر عدم القدرة على الوفاء، يفرض هامش مبدئي يودعه اط ا رف العقد لدى بيت السمسرة الذي يتعاملون معه، ويكون في صورة ادوات الخاتنة او سندات حكومية..... الخ

✓ **التسوية السعرية اليومية** : تتميز العقود المستقبلية باجراء تسوية يومية لمراكز اطراف التعاقد مع كل تغيير في سعر العقد الجديد، بل ان بيت التس وية نفسه يقوم باحلال العقد بعقد جديد، وسعرالعقد الجديد يتحدد على اساس التسوية و الذي ينشر في صحف المال عن العقود المماثلة.

د.التوريق :يعرف على انه": هو عملية تحويل القروض المصرفية الى اوراق مالية تطرح للتداول ، ويعني ذلك انه يتم تحويل ديون الشركات او الهيئات المقتر ضة من المقرض الاساسي و هو البنك الى مقرضين اخرين(مشتروا الاوراق المالية) و هو ما يطلق عليه التمرير المال[1].

و للتوريق مميزات تتمثل في:

✓ تقليل عبء الاقتراض على الهياكل المالية لتلك الشركات من خلال تحويل قروضها المصرفية قصيرة الاجل الى ديون متوسطة و طويلة الاجل بواسطة السندات و هي تصدر في الغالب باسعار فائدة اقل عن فائدة الاقراض المصرفي.

✓ المساعدة في عملية تخصيص هذه الشركات.

✓ المحافظة على حقوق البنوك المالية.

✓ رفع مقدرة الاداء والتمويل لدى البنوك من خلال مساعدتها على تحقيق المعدلات المستهدفة لكفاية رأس المال وفقا لمعايير لجنة بازل العالمية ، حيث يتيح لها هذا النظام تحويل تلك الديون الى جانب رأس المال في ميزانيتها .

✓ تقليل مخاطر الائتمان للاصول من خلال توزيع المخاطر على قاعدة عريضة من القطاعات المختلفة.

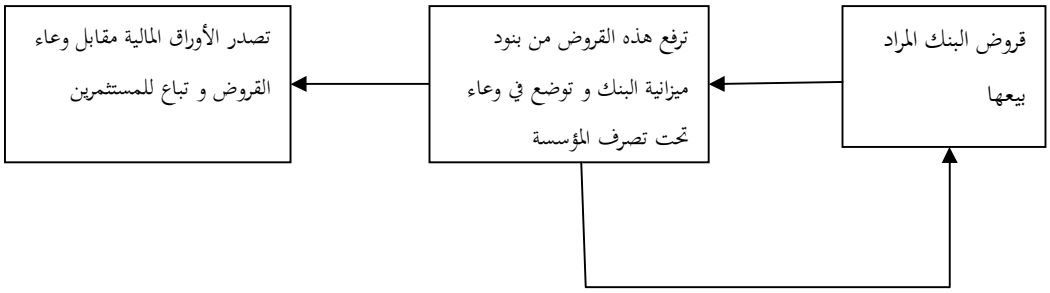
[1]- طارق طه، **ادارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية**، دار الكتب، الاسكندرية، 2000، ص 132.

✓ وقد نجحت هذه التجربة في اليابان في بداية الثمانينيات و اسهمت في علاج عدد من مشكلات التمويلية للكثير من الشركات ، حيث فضلت نسبة كبيرة من المكتتبين تحويل السندات الىالاسهم ضمن ا رس المال الشركة[1].

•**الفائدة التي تعود على البنك المقرض من توريق امواله المقرضة :** تمثل عملية التوريق احدى صور الاستثمار خارج الميزانية فلو كان لدى البنك دين من الشكوك في تحصيله في الميزانية سيحسن صورتها و يزيد من الجدارة الائتمانية للبنك لارتفاع معدل **راس المال / الاصول**[2].

و يمكن ايضاح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم: (2-2): فائدة التوريق بالنسبة للبنك.



المصدر: طارق طه، ادارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية، دار الكتب، الاسكندرية، 2000، ص 242

•**اساليب التوريق :**تقوم عمليات التوريق بالضرورة على اطراف او جوانب قانونية تؤخذ بعين الاعتبار لضمان انجاز العملية بالشكل الصحيح، اذ يتعين التعرف على الاساليب القانونية للتوريق التي تتنبتها الممارسة لكفالة حقوق كافة اطراف عملية التوريق ، ويتم التوريق باحد الاساليب الاتية .

استبدال الدين :يسمح تحقيق عملية التوريق من خلال هذا الاسلوب باستبدال الحقوق والالتزامات الاصلية باخرى جديدة، غير انه يقتضي الحصول على موافقة جميع الاطراف ذات الصلة بالقرض على امكانية تحويله كليا او جزئيا الى ورقة مالية.

-التنازل :يعني التنازل عن الاصول لصالح الدائنين او المقرضين، ويشبع استخدام هذا الاسلوب ففي توريق الذمم الناشئة عن بيع الاصول او ايجارها، ففي عقدي الايجار و البيع يتم الاستمرار في دفع الاقساط الى

[1]- طارق طه ، مرجع سابق ، ص 133.

[2]- مدحت الصادق، مرجع سابق، ص ص 241،242.

الممول الاصلي الذي يقوم بدوره اما بتحويلها الى مشتري الذمم المدينة او تسديدها ضمن سلسلة من الحوالات متفق عليها عند التعاقد على التوريق و بالمقابل يقوم باسترداد المبلغ من المؤجرين

-المشاركة الجزئية :يتضمن هذا الاسلوب بيع الذمم المدينة من قبل الدائن الاصلي الى مؤسسة متخصصة بشراء الذمم و تمويلها، ولا يتحمل بائع الدين بعدها اي مسؤولية فيما لو عجز المدين عن التسديد ، لذلك يجب على مشتري الدين التاكد من اهمية المدين و جدارته الائتمانية، و يلاحظ ان هناك طرقا عديدة لحماية هذا المشتري تتراوح بين حصوله على ضمانات عقارية و حقوق ادارة الدين كوصي عليها.

المبحث الثاني: ماهية إدارة المخاطر

تعتبر إدارة المخاطر في الوقت الراهن علم من أهم العلوم في مجال إدارة المشروعات فهي تتكفل بتحديد وقياس وضبط المخاطر التي تتعرض لها المنشأة سواء كانت صناعية ، تجارية أو مالية، ولكن تختلف إدارة المخاطر من منشأة إلى أخرى حسب طبيعتها وخصوصية المجال التي تنشط فيه، فإدارة المخاطر في المجال المصرفي تشتمل مجموعة من الأساليب و الاستراتيجيات التي تتناسب مع طبيعة المخاطر التي يتعرض لها القطاع المصرفي، ومن المعلوم أن إدارة المخاطر المصرفية في البنوك تهدف إلى تحقيق أقصى عائد ممكن بأقصى مخاطرة ممكنة وهو في النهاية المقياس الحقيقي للنجاح.

المطلب الأول: تعريف إدارة المخاطر المصرفية ومبادؤها.

سنتعرف في هذا المطلب على مفهوم ادارة المخاطر و كذا مبادئها .

الفرع الأول: تعريف إدارة المخاطر

تتعدد التعاريف لإدارة المخاطر المصرفية نذكر منها ما يلي

1. إدارة المخاطر المصرفية هي عبارة عن منهج أو مدخل علمي للتعامل مع المخاطر البحتة عن طريق توقع الخسارة العارضة المحتملة، وتصمم إجراءات من شأنها أن تقلل إمكانية حدوث الخسائر أو تقليل الأثر المالي للخسارة التي تقع إلى الحد الأدنى.[1]

2. إدارة المخاطر هي العمليات التي يقوم بها المصرف لتهيئة بيئة العمل المناسبة بغرض تحديد المخاطر التي من المحتمل التعرض لها وإدارتها و قياسها بطريقة تمكن من التقليل بأثرها السيء على عملية اتخاذ القرارات ثم كيفية علاج الخسائر التي يمكن أن تحدث بسببها.[2]

[1] - عبد الباسط محمد جلال، **اتجاهات المخاطر المصرفية في السودان**، ورقة من مؤتمر تحديات إدارة المخاطر، مركز برين باور، 2013، ص4.

[2] - صادق راشد الشمري ، مرجع سابق، ص ص ،41-45.

3. **إدارة المخاطر:** هي الترتيبات الإدارية التي تهدف إلى حماية أصول وأرباح البنك من خلال تقليل فرص الخسارة المتوقعة إلى أقل حد ممكن سواء تلك الناجمة عن الطبيعة أو الأخطاء البشرية أو الأحكام القضائية.[1]

4. يمكن تعريفها على أنها: الإجراءات التي تقيم التحكيم بين نتائج و تكاليف تدنئة المخاطر، و التي على أساسها يتم اختيار إستراتيجية مواجهة المخاطر.[2]

5. **إدارة المخاطر** :هي تنظيم متكامل يهدف إلى مجابهة المخاطر بأفضل الوسائل وأقل التكاليف ذلك عن طريق اكتشاف الخطر و تحليله وقياسه وتحديد وسائل مجابهته مع اختيار أنسب هذه الوسائل لتحديد الهدف المطلوب.[3]

6. **تعريف شامل:** تعرف إدارة المخاطر على أنها نسيق بين كافة الإدارات بالبنك لضمان توفير البيانات حول المخاطر وخاصة في مجال مخاطر الائتمان مخاطر السيولة ومخاطر السوق بشكل دوري منتظم وفي الوقت المناسب، في صورة تقرير شامل مختصر، ويتم إعداد هذا التقرير بصفة دورية للإدارة العليا لمنافسته.

الفرع الثاني: مبادئ إدارة المخاطر:

ينطوي العمل المصرفي على التعامل مع المخاطر فالمخاطر لها جانبين الأول هو احتمالية حدوث حدث ما، أما الجانب الثاني فهو مقدار أو حجم النتائج المترتبة من حدوث ذلك الحدث، وللتقليل من النتائج السلبية للمخاطر ينبغي تطبيق مبدأ الحيطة و الحذر الذي يعد الأساس الذي يبني عليه مبدأ إدارة المخاطر.

كما يعتبر مبدأ إدارة المخاطر بمثابة عملية من خلالها يتم التحديد و القياس و المتابعة و المراقبة للمخاطر التي يواجهها البنك، وتلعب إدارة المخاطر في البنوك دورا قياسيا في تعريف أي بنية لإدارة المخاطر لدى أي بنك يعتمد اعتمادا كليا على مدى إلتزامه بالأنظمة الداخلية و التشريعات السارية و بالأطر المحددة و الأهداف الواضحة وعلى مدى استعداده للتعامل مع المخاطر المعينة. [4]

[1] - نعيمة بن عامر، **البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمان** ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك، غير منشورة، جامعة الجزائر،2001-2002، ص81.

[2] - Z.Bodie et bmerton,finance,pearson,paris,2001,p297.

[3] - أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى ،**إدارة الخطر و التأمين**، دار الحامد ،الأردن، 2007، ص 55.

[4] - بريش عبد القادر، **التحديث المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية(غير منشورة)، جامعة الجزائر، ص 211.

ونظرا للأهمية إدارة المخاطر ،فإنه ينبغي على أي بنك الالتزام وتطبيق مبادئ هذه الادارة وفقا لما جاء بورقة العمل المقدمة في إجتماع لجنة الرقابة المصرفية العربية لمجلس محافظي البنوك المركزية ومؤسسات النقد العربية تحت عنوان" مبادئ إدارة المخاطر " تتمثل أهم مبادئ إدارة المخاطر فيما يلي[1]:

1. دور مجلس الادارة التنفيذية:

أ. تقع مسؤولية إدارة المخاطر بشكل أساسي على عاتق مجلس الادارة لكل بنك، الذي يعتبر المسؤول أمام المساهمين عن أعمال البنك، وهو يستوجب عليه فهم المخاطر التي يواجهها البنك والتأكد من أنها تدار بأسلوب فعال وكفء؛

ب. على مجلس الادارة إقرار استراتيجية وسياسات إدارة ومواجهة المخاطر وتشجيع القائمين على إدارة البنك على قبول وأخذ المخاطر بعقلانية وذكاء في إطار هذه السياسات، والعمل على تجنب المخاطر التي يصعب عليهم فهمها وتقييمها؛

ت. أن تكون لدى كل البنوك لجنة مستقلة تسمى " لجنة إدارة المخاطر " تشمل في عضويتها بعض المسؤولين التنفيذيين بالبنك، ويناط بهذه اللجنة مسؤولية تحديد ووضع سياسات إدارة المخاطر استنادا إلى الاستراتيجية العامة للبنك مع الأخذ في الاعتبار مبادئ الحيطة و الحذر وعدم التركيز على نوع واحد من المخاطر .

2. السياسات و الاجراءات

أ. أن تكون جميع الوظائف و المسؤوليات، بما فيها مسؤولية رفع التقارير، محددة وواضحة لتغطية جميع أنواع المخاطر التي يواجهها البنك؛

ب. إنشاء دائرة متخصصة تعنى بتطبيق سياسات إدارة المخاطر، وتقع على عاتقها المسؤولية اليومية لمراقبة وقياس المخاطر للتأكد أن من أنشطة البنك تتم وفق السياسات و الحدود المعتمدة، وتكون تلك الادارة مسؤولة أمام لجنة إدارة المخاطر؛

[1]- مخلوفي عبد الرزاق، **تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدوات التحليل الاحصائي**، رسالة ماجستيرفي علوم التسيير، جامعة المدية، 2013/2012، ص ص 28،27.

ت. يتم تعيين مسؤول مخاطر لكل نوع من المخاطر الرئيسية التي يواجهها البنك، وخاصة مخاطر الائتمان والسوق و السيولة، ويشترط أن تكون لدى كل منهم الدراية الكافية و الخبرة في مجال عمله وفي مجال خدمات ومنتجات البنك ذات العلاقة بالمخاطر المتعلقة باختصاصه؛

ث. بالنسبة لكل منتج أو خدمة جديدة، من لابد اتخاذ الاجراءات التالية قبل الشروع أي في صفقة:

أ. موافقة الجهة المعنية بالبنك حسب النظام الأساسي أو اللوائح الداخلية للبنك، واستيفاء أي متطلبات رقابية بهذا الشأن؛

ب. الحصول على المعلومات الكافية عن الصفقة أو المنتج (الخدمة الجديدة) من حيث النوع و المخاطر وكيفية المعالجة الحسابية، وذلك عن طريق إجراء دراسة جدوى؛

ت. تأمين طريقة إجراءات التمويل؛

ث. وضع إجراءات وضوابط متينة لمراقبة تلك الصفقة أو المنتج.

3. نظم القياس و المتابعة

أ. ضرورة وجود منهجية ونظام محدد لقياس ومراقبة المخاطر لدى البنك، وذلك لتحديد مستوى كل نوع من المخاطر التي يمكن قياسها، وبشكل دقيق لمعرفة وتحديد تأثيرها على ربحية البنك وملاءمة الرأسمالية ولنجاح هذا النظام من حيث المراقبة، فإنه لابد من إيجاد مجموعة شاملة ومتجانسة من الحدود و السقوف، التي تشمل على سبيل المثال حدود احترازية تفرض وقف التداول أو المتاجرة لتقليل مقدار الخسائر، كما يجب وضع حدود للسيولة العامة للبنك، وكذلك حدود لسيولة المنتجات والأدوات الاستثمارية، بحيث تعزز تلك المنهجية من نظام القياس و المراقبة؛

ب. لابد من تقييم أصول البنك وخاصة الاستمارات منها على أساس القيمة العادلة، إن وجدت أو سعر السوق أو السعر الذي يتم تحديده باستقلالية عن المتعاملين في حالة عدم توافر سعر السوق، وذلك كمبدأ أساسي لقياس المخاطر و الربحية؛

ت. ضرورة استخدام أنظمة معلومات حديثة لإدارة المخاطر، توفر بشكل دوري وفي الوقت المناسبمعلومات مالية تفصيلية وشاملة ودقيقة عن المخاطر التي يواجهها البنك؛

ث. يجب الاحتفاظ كتابيا بكافة التفاصيل المتعلقة بطريقة عمل أنظمة المعلومات وطريقة معالجة المعلومات من قبلها ومراجعتها بشكل دوري للتحقق من توافقها مع المعلومات المستخرجة من الأنظمة المعلوماتية.

4: الرقابة الداخلية:

أ. ضرورة وجود وحدة تدقيق داخلي مستقلة ملحقة بمجلس إدارة البنك،مباشرة، وتقوم بالتدقيق على جميع أعمال وأنشطة البنك بما فيها إدارة المخاطر؛

ب. لا بد من وضع ضوابط تشغيلية فعالة وحازمة في جميع دوائر البنك ومن هذه الضوابط على سبيل المثال، أسلوب التوافق الدوري بين الحسابات، الفصل بين الوظائف و المهمات ووجود آلية لتتبع سلسلة الاجراءات أو المعاملات؛

ت. وضع ضوابط أمان لجميع الأنظمة المعلوماتية الرئيسية للبنك من أجل الحفاظ على صحة وسلامة وسرية المعلومات، كما يجب وضع أنظمة مساندة أو بديلة تمكن من العمل في وضع سوي لضمان الاستمرارية في العمل ويجب اختيار فعاليتها من إلى حين آخر، ولمزيد من الأمان يتعين مراجعة جميع الأنظمة الرئيسة من قبل أطراف أخرى خارجية من ذوي الاختصاص؛

ث. وضع خطط للطوارئ، معززة بإجراءات وقائية ضد الأزمات، يتم الموافقة عليها من قبل المسؤولين ذوي العلاقة، بغية التأكد من أن البنك قادر على تحمل أي أزمة تعطل في الأنظمة أو أجهزة الاتصالات، أن على تخضع هذه الخطط للاختبار بشكل دوري.

5. مبادئ عامة

أ. إن أهداف وسياسات ونتائج إدارة المخاطر لا بد أن تكون المحرك و المؤثر الرئيسي في اتخاذ القرارات الاستراتيجية لدى البنك؛

ب. وجود بيئة عمل مناسبة تتميز بالحوار المفتوح بشأن المخاطر؛

ت. أن يتم تخصيص رأس مال البنك حسب مقدار ونوعية المخاطر التي تواجهها الدائرة التجارية، وأن يكون حجم عمل أي دائرة تجارية لدى البنك مرتبط بمقدار كمية رأس المال المحددة لها؛

ث. أن يكون للدوائر المساندة لدى البنك دور فعال ومتمم إدارة المخاطر.

لم يتم التطرق في هذه الوثيقة إلى قواعد ملزمة يجب الخضوع لها من قبل كل المؤسسات البنكية، إنما جاءت فقط في شكل من جملة المبادئ التي يستوجب الاسترشاد بها، بحيث تترك أساليب تطبيقها لكل مؤسسة على حدى بما يلائم ظروفها وأوضاعها، فهي مبادئ استشارية تحدد الخطوط الرئيسية وتترك التفصيلات لكل جهة بحسب الظروف و القدرات.

المطلب الثاني: أهمية وأهداف إدارة المخاطر وأدوارها

الفرع الأول: أهمية إدارة المخاطر

تكمن أهمية إدارة المخاطر المصرفية في النقاط التالية:[1]

1. المحافظة على الاصول الموجودة لدى البنك لحماية مصالح المودعين و الدائنين و المستثمرين؛
2. تحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر؛
3. العمل على الحد من الخسائر و تقليلها إلى أدنى حد ممكن وتأمينها من خلال الرقابة الفورية أو من خلال تحويلها إلى جهات خارجية؛
4. حماية صورة البنك بتوفير الثقة المناسبة لدى المودعين و الدائنين و المستثمرين؛
5. المساعدة في تشكيل رؤية واضحة يتم بناء عليها تحديد خطة وسياسة العمل؛
6. تنمية و تطوير ميزة تنافسية للبنك عن طريق التحكم في التكاليف الحالية و المستقبلية التي تؤثر على الربحية؛
7. تقدير المخاطر و التحوط ضدها بما لا يؤثر على ربحية البنك.

الفرع الثاني: أهداف إدارة المخاطر [2]

للتعرف على الهدف الذي يبرز وجود إدارة المخاطر يجب أن نطرح السؤال التالي :

ما الذي تأمل المؤسسة البنكية في تحقيقه من خلال جهود مدير المخاطر ولماذا تسعى هذه المؤسسة لتبني نشاطات إدارة المخاطر؟

أ. يطرح معظم الباحثين أهدافا متعددة لادارة المخاطر و الهدفان الرئيسيان يتمثلان في التخفيف من تأثيرات المخاطرة و تقليل التكلفة إلى الحد الأدنى، حيث يعرف williams of heing إدارة بأنها "

[1]-حورية العومير، نسيمة بن أحمد، **ادارة المخاطر من خلال التحكم في خطر عدم السداد**، مذكرة ماستر في علوم التسيير، جامعة المدية، 2017/2016، ص 38.

[2]- رفيق المصري، **التأمين ولإدارة الخطر** ،دار زهران للنشر ، القاهرة، 1998، ص 45.

تقليل الآثار السلبية للمخاطرةإلى الحد الأدنى بأقل تكلفة ممكنة من خلال التعرف عليها وقياسها و السيطرة عليه".

ب. أما hedges of mehr فيقولان في كتابهما الكلاسيكي "إدارة المخاطر: مفاهيم و تطبيقات" أن إدارة المخاطر لها مجموعة متنوعة من الأهداف يصنفاها إلى فئتين حسب الجدول التالي:

الجدول رقم (2-1): أهداف ادارة المخاطر حسب hedges of mehr

أهداف ما قبل الخسارة	أهداف ما بعد الخسارة
-الاقتصاد (التوفير) -تقليل التوتر -أداء الالتزامات المفروضة خارجيا -المسؤولية الاجتماعية	-أداء التزامات المفروضة خارجيا -المسؤولية الاجتماعية -البقاء مواصلة النشاط -استقرار الأرباح -استمرارية النمو -المسؤولية الاجتماعية

المصدر: رفيق المصري، التأمين ولإدارة الخطر ،دار زهران للنشر ، القاهرة، 1998، ص 45.

ووفقا لـ dges of mehr he " في الغالبية العظمى ترتبط أهداف ما قبل الخسارة بالتوفير وتحاشي التوتر و القلق، في حين تتصل أهداف ما بعد الخسارة باكتمال وسرعة التعافي، وتنتج هذه الأهداف معا هدف أساسي لادارة المخاطر هو التأكد قبل الخسارة من التعافي اللاحق للخسارة سيكون مرضيا إقتصاديا".

أ. **الهدف الأول : البقاء و الاستمرارية:** [1] من الواضح أنه تحقق أهداف المؤسسة البنكية إذا ظلت موجودة،فهدفها الأول هو البقاء وضمان الاستمراريتها ككيان إقتصادي عامل وبهذا المعنى تكون الوظيفة

[1] - صورية جمعي، مرجع سابق، ص 89.

الرئيسية لادارة المخاطر هي القيام بدور مساند في هرم أهداف المؤسسة، حيث أن هدف الرئيسي لادارة المخاطر هو الحفاظ على بقاء المؤسسة ككيان اقتصادي يفرض وجوده.

ب. الهدف الثاني: استقرار الأرباح

بالاضافة إلى الهدف الريئسي هناك أهداف أخرى ثانوية لادارة المخاطر من بينها استقرار الأرباح و المكاسب،حيث تعمل إدارة المخاطر بخفض التباين في الدخل الذي ينتج من الخسائر المرتبطة بالمخاطر البحتة إلى أقل مستوى وهو هدف مرغوب في حد ذاته، بالاضافة إلى ذلك فإن خفض التباين في الدخل يمكن أيضا أن يساعد في تقليل الضرائب على الأرباح .مما يجعل العبئ الضريبي الطويل المدى للمنشأة سوف يكون أقل عندما تكون الأرباح مستقرة بمرور الوقت.

ت. الهدف الثالث: تقليل القلق

يقصد بهدف تقليل التوتر و القلق الذي يشير له بأنه هدف " النوم الهادئ ليلا" أي راحة البال ومعرفة أنه قد تم وضع كافة التدابير المناسبة للتصدي للظروف المعاكسة، فعندما تظل المؤسسة دون حماية ، ولا تعرف الادارة ما إذا قد تم التصدي للظروف المعاكسة أم لا، حيث أنه عدم التأكد و القلق الذهني يمكن لهما أن يصرف إنتباه الادارة عن الاعتبارات الأخرى وفي الحالات القصوى يمكن أن يكون للقلق الذي ينشأ من عدم التأكد بخصوص بقاء المنظمة تأثير ضار على صحة ورفاهية إدارة المؤسسة، حيث أن راحة البال تأتي من الأمان الذي تمنحه استراتيجية إدارة المخاطر جيدة التصميم و التنفيذ، يسمح للمديرين بتوجيه طاقتهم نحو النمو و الربحية.

- **أدوار إدارة المخاطر**[1]

إن الهدف الرئيسي لإدارة المخاطر هو دعم الادارة العامة لتتمكن من تحديد المخاطر تحديدا صحيحا و بالتالي قياسها ومن ثم الحد منها ومراقبتها بشكل صحيح على مستوى البنك ككل ، وهناك عدة أدوار لإدارة المخاطر أهمها:

✓ ضمان توافق الاطار العام لادارة المخاطر مع المتطلبات القانونية؛

✓ القيام بالمراجعة الدورية و تحديث سياستها الائتمان في البنك باعتباره المصدر الأول للربحية؛

[1]- سمير الخطيب، **قياس و ادارة المخاطر بالبنوك** ، منشأة المصارف، الاسكندرية، 2005، ص 18.

✓ تحديد مخاطر كل أنشطة البنك وضمان حسن تحديدها و تنويبها و توجيهها لجهات الاختصاص؛

✓ تحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر؛

✓ مراقبة ومتابعة تطورات مخاطر كل نشاط من أنشطة البنك؛

✓ العمل على الحد من الخسائر و تقليلها إلى الحد الأدنى و تأمينها من خلال الرقابة الفرية أو من خلال تحويلها إلى جهات خاجية إذا أمكن ذلك؛

✓ إعداد الدراسات قبل الخسائر أو بعد حدوثها وذلك بغرض منع أو تقليل الخسائر المحتملة مع محاولة تحديد أية مخاطر يتعين السيطرة عليها واستخدام الأدوات التي تدفع حدوثها أو تكرارها؛

✓ تحديد التصرفات و الاجراءات التي يتعين القيام بها فيما يتعلق بمخاطر معيتة للرقابة على الأحداث و السيطرة على الخسائر؛

✓ نشر الوعي بالمخاطر بوجه عام على مستوى البنك؛

✓ المراجعة المستمرة لعمليات التحكم بالمخاطر في البنك واقتراح التحسينات على الأنظمة المختلفة وعملية تدفق المعلومات؛

- **العناصر الرئيسية في إدارة المخاطر**

يجب أن تشمل إدارة المخاطر لكل بنك على العناصر الرئيسية التالية: [1]

✓ **رقابة فاعلة من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا:** تتطلب إدارة المخاطر إشراف فعلي من قبل مجلس الإدارة والإدارة العليا،و يجب على مجلس الإدارة اعتماد أهداف واستراتيجيات وسياسات وإجراءات إدارة المخاطر التي تتناسب مع الوضع المالي للمؤسسة المعنية بتنفيذ التوجيهات الإستراتيجية التي اقرها مجلس الإدارة وتحديد خطوة واضحة للسياسات والمسؤوليات المتعلقة بإدارة المخاطر عن الأنشطة التي تؤدي إلى نشوء المخاطر.

✓ **كفاية السياسة والحدود:** يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا العمل على ضرورة تناسب سياسات إدارة المخاطر مع المخاطر التي تنشا في البنك واتخاذ إجراءات سليمة لتنفيذ كافة خطوات إدارة المخاطر ، ولذلك يجب تطبيق سياسات وإجراءات ملائمة وأنظمة معلومات وإدارة فعالة لاتخاذ القرارات وإعداد التقارير اللازمة وبما يتناسب مع نطاق وطبيعة أنشطة البنك.

[1]- ابراهيم الكرانسة، **أطر سياسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2006، ص 44.

✓ **كفاية رقابة المخاطر وأنظمة المعلومات:** إن رقابة الفعالة لمخاطر البنك تستوجب معرفة وقياسات كافة المخاطر ذات التأثير المادي الكبير، وبالتالي فان رقابة المخاطر تحتاج إلى نظم معلومات قادرة على تزويد الإدارة العليا ومجلس الإدارة بالتقارير اللازمة وفي الوقت المناسب حول أوضاع البنك المالية، الأداء وغيرها.

✓ **كيفية أنظمة الضبط:** إن هيكل وتركيبة أنظمة الضبط في البنك هـ ي حاسمة بالنسبة إلى ضمان حسن سير أعمال البنك وبالأخص إدارة المخاطر ، إن إنشاء والاستمرار في تطبيق أنظمة رقابة وضبط بما في ذلك تحديد الصلاحيات وفصل الوظائف هي من أهم وظائف إدارة البنك، في الحقيقة فان مهمة فصل الوظائف تعتبر الركيزة الأساسية في موضوع إدارة المخاطر، وفي حال عدم وجود مثل هذا الفصل فان مستقبل البنك يكون نهدد بالمخاطر وربما بالفشل وهذا في الحقيقة يتطلب تدخل السلطات الرقابية من اجل تصحيح هذا الوضع.

المطلب الثالث: الأساليب المتبعة لإدارة أهم المخاطر البنكية

سيتم التركيز على الأساليب المتبعة لإدارة المخاطر الائتمانية ومخاطر السيولة إضافة على مخاطر أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات، ومعالجة الديون المتعثرة.

الفرع الاول: أساليب إدارة المخاطر الائتمانية

وتعتمد البنوك في تسيير المخاطر الائتمانية المحتملة الحدوث على الاستعلام المصرفي لتقييم حجم المخاطر الناجمة من قرار منح الائتمان، وكذلك التركيز على الأسلوب الوقائي من طرف إدارة الائتمان لتجنب حدوث المخاطر الناجمة من قرار منح الائتمان، وكذلك التركيز على الأسلوب الوقائي من طرف إدارة الائتمان لتجنب حدوث المخاطر، أو على الأسلوب العلاجي في حالة حدوث مخاطر أين يتطلب مواجهة أثارها السلبية على أداء البنك.

1. **الاستعلام المصرفي:** قبل منح البنك للائتمان يلجأ إلى الاستعلام والتحري بكل الطرق والوسائل الممكنة عن وضعية العميل الشخصية والمالية ومدى قدرته على الوفاء بالتزاماته في مواعيد استحقاقها وفقا للشروط المتفق عليها، ومن أهم مصادر الحصول على المعلومات نذكر: [1]

[1] مفتاح صالح، معارفي فريدة، **المخاطر الئتمانية تحديدها، قياسها،ادارتها و الحد منها**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع ،ادارة المخاطر و اقتصاد المعرفة ،جامعة الزيتونة ، الأردن، 2007 ،ص 11.

أ. إجراء مقابلة مع طلب القرض: إن إجراء مقابلة شخصية مع العميل تكشف للبنك جانب كبير عن شخصيه وسمعته ومدى صدقه في المعلومات المقدمة عن وضعية المؤسسة ونشاطها ومركزها التنافسي وخططها المستقبلية كما تكشف عن ماضي المؤسسة وتعاملاتها المالية وهو ما يساعد مسؤول إدارة الائتمان على تقييم ومعرفة حجم المخاطر التي قد تواجه الائتمان الممنوح.

ب. المصادر الداخلية من البنك: يد التنظيم الداخلي للبنك من المصادر الهامة في قرار الائتمان خصوصا إذا كان طالب القرض ممن سبق لهم التعامل مع البنك، وتتحدد مصادر المعلومات الداخلية من خلال:

- الحسابات المصرفية للعميل التي تكشف عن وضعيته إذا ما كان دائنا أو مدينا والتي تحدد طبيعة علاقته الملية مع البنك
- الوضعية المالية للعميل وسجل الشيكات المسحوبة عليه
- التزام العميل بشروط العقد وكفاءته في سداد التزاماته حسب تواريخ الاستحقاق المتفق عليه.

ت. المصادر الخارجية للمعلومات: تساعد الأقسام الخارجية المتمثلة في البنوك الأخرى والموردين ونشرات دائرة الإحصاءات العامة والغرف التجارية والجرائد الرسمية والمحاكم على تزويد إدارة الائتمان بالمعلومات عن المقترضين كما ان مبادلة المعلومات بين البنوك عن المدينين من شانه ان يساعدها على تقييم حجم المخاطر.

ث. تحليل القوائم المالية: هي من أهم مصادر الحصول على المعلومات فإدارة الائتمان تهتم بتحليل قوائم السنوات الماضية للمؤسسة وإعداد القوائم المستقبلية وتحليلها والوقوف على الميزانية النقدية التقديرية التي تكشف الوضعية المالية للمؤسسة في تاريخ معين وهو ما يزود إدارة الائتمان بمعلومات عن المركز المالي للمقترض ومدى قدرته على توليد التدفقات نقدية تكفل سداد قيمة القرض مع الفوائد

ومن بين المقاييس الهامة لإدارة مخاطر الائتمان ومتابعة الأساليب المستخدمة هي التنويع على مستوى القروض وعلى مستوى المحفظة، إن تحليل الائتمان هو الأسلوب الأساسي لمتابعة وإدارة مخاطر الائتمان على مستوى قروض الأفراد والأوراق المالية. [1]

وتتمثل أساليب إدارة المخاطر الائتمانية فيما يلي: [2]

[1] ابتهاج مصطفى عبد الرحمان، **ادارة البنوك التجارية**، الطبعة الثانية ، النهضة العربية، القاهرة، 2001/2000، ص 450.

[2] نفس المرجع، ص ص 451، 455.

- **تنويع مخاطر الائتمان:** في التمويل الحديث، نجد أن تنويع الأصول هي الاتجاه النظري والأسلوب السليم لخفض تقلبات العائد على أي مستوى من المستويات نتوقع معه وجود خر ضمن محفظة الاستثمارات.

وتنويع المخاطر له أهمية عملية تتعدى أهمية النظرية العلمية. ولقد ترتب على عدم التنويع كثير في الحالات لفشل المؤسسات المالية في الثمانينيات والتسعينيات.

تنويع مخاطر الائتمان اعتمادا على قانون الأعداد الكبيرة للاستثمارات في نوع واحد من القروض، يشار إلى هذا النوع بقانون الأعداد الكبيرة في مجال تنويع المخاطر تتم المقارنة على أساس أن احتمال أن يتحمل المقرض خسارة من الإقراض كنتيجة لمحفظة مكونة من نوع واحد من أنواع القروض سوف يختلف عن الخسارة الفعلية التي يحققها لعدد من القروض التي ينتمي إليها هذا القرض محل الدراسة ويعتمد قانون الأعداد الكبيرة على معامل الاختلاف المعياري، يتضح وجود علاقة عكسية بين معامل الاختلاف المعياري وحجم العينة (حجم القرض) إذ ينخفض معامل الاختلاف المعياري بزيادة حجم القروض إلى أن يصل إلى الصفر عندما يكون حجم القروض ما لا نهاية وهذا ما تنتجه مزايا القانون أعداد الكبيرة. لكن يكشف قانون الأعداد الكبيرة أن المؤسسات المالية لم تستطع تحقيق التراكمات المالية التي تمكنها من تحقيق مزايا في ظل الأعداد الكبيرة.

- **تنويع المحفظة:** بالرغم من التقدم الذي توصلت إليه النظرية الحدية لمحفظة الاستثمار فان الفضل يرجع إلى الجهود الكلاسيكية التي قدمها ماركوفيتش 1959 والذي ابرز أهمية اختيار المحفظة وأهمية الكفاءة في تنويعها، وما زالت نظريته هي الأساس المرجعي لتنويع أصول المحفظة وينطوي تنويع المحفظة على التباين في العائد على أصول محفظة المنشأة عندما تتكون من مزيج من الأصول العديدة.

الفرع الثاني: إدارة مخاطر السيولة:

بصفة عامة لا يمكن القول أن تسيير مخاطرة السيولة يتمثل في إيجاد موارد جديدة بتكلفة هامشية اقل من متوسط مردودية الاستخدامات وهناك تسيير قصير المدى (تسيير الخزينة) وتسيير طويل المدى. [1]

[1] اليازيدي نبيلة، **تسيير مخاطر السيولة البنكية على مستوى البنوك التجارية**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير (غير منشورة)، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2015، ص ص 64، 65.

✓ **التسيير قصير المدى (تسيير الخزينة):** التسيير الشامل للأصول والخصوم عملية جديدة في البنوك، لذلك نجد أن هذه الأخيرة قامت دائما بالاهتمام بتسيير خزينتها، أي تسيير الأصول المملوكة من عملة محلية أو عملات أجنبية مع احترام القوانين النقدية وقوانين الصرف.

تسيير الخزينة البنكية الحديث غير من أفاقه بسبب:

- السوق الذي فيه أو عليه خزينة البنوك تعمل بتطوير واسع، وعدد العمليات التي تتضاعف وتتزايد بشكل مساير لاقتصاد السوق.
- تغيير التخزين كعامل من عوامل تحقيق الربح داخل البنك.

الفرع الثالث: إدارة المخاطر أسعار الفائدة والصرف

1.**إدارة فجوة حساسية الاستثمار:** وهي تعني مقارنة الأصول المصرفية ذات حساسية للفائدة مع الخصوم المصرفية ذات الحساسية للفائدة عبر فترات زمنية مختلفة، وها لتقييم الأصول المولدة للعائد.

ويتم احتساب فجوة حساسية الفائدة باستخدام المعادلة التالية: [1]

ISGAP= ISA- ISL

حيث:

ISGAP: فجوة حساسية الفائدة

ISA: الأصول المصرفية ذات حساسية للفائدة

ISL: الخصوم المصرفية ذات الحساسية للفائدة

فإذا كان ناتج المعادلة موجب بمعنى اكبر من الصفر فهذا يعني أن البنك يمتلك أصول حساسة وهو ما يعد وضعا استثماريا مفضلا، لان الفوائد التي يقوم بسدادها عن التزاماته (الفوائد المدفوعة للعملاء وفوائد القروض التي اقترضها البنك) أي أن المحصلة تمثل ربحية، ما يطلق عليه الفجوة الموجبة لحساسية الفائدة، أما

[1]- طارق طه، مرجع سابق، ص 62.

إذا كان ناتج عن المعادلة سالب بمعنى اصغر من الصفر، فالبنك يمتلك خصوم حساسة، وهو وضع غير مفضل من وجهة النظر الاستثمارية وهو ما يطلق عليه بالفجوة السالبة .

2.إدارة مخاطر أسعار الصرف: ينبغي تحديد حجم عمليات العملات الأجنبية بالبن، بما في ذلك العمليات القياسية داخل وخارج الميزانية العمومية في الصرف الأجنبي، وعند تقييم تعرض بنك ما لمخاطرة العملة وكفاية تقنياته لإدارة المخاطر ، يجب على المحلل أن يعي البيئة التنظيمية وظروف السوق في الدول ذات الصلة ولإمكانية وصول البنك في الدول النامية غالبا ما يكون مقيدا، وقد تفتقر هذه الأسواق إلى السيولة، كما أن توافر أدوات تحوط كافية قد يكون محدودا وهذه العوامل يجب أن تعكسها سياسات البنك وعملياته، إن المحدد الرئيسي لإدارة مخاطر العملة هو السياسات التي تضع قيودا على التعرض لمخاطرة العملة والتي يجب أن يعاد تقييمها بصورة منتظمة لعكس التغيرات المحتملة في تقلب أسعار الصرف ولكن المستحيل فعليا في بيئة المتاجرة الديناميكية الطبيعية ن يحتفظ بنك يعمل بنشاط الأسواق العملة بمراكز مغطاة بكل العملات وفي كل الأوقات، حيث تتناوب المراكز القصيرة أو الطويلة بالعملات المختلفة أي عدد من الأوقات أثناء اليوم وفي الأوقات معينة تحددها سياسة إدارة مخاطر العملة يقوم البنك بتحديد مراكزه المفتوحة ويتخذ كافة الإجراءات الضرورية لتغطية تعرضات المخاطرة الزائدة، ويكون ذلك عادة عن طريق الترتيب لإجراء مبادلات وتقتضي إدارة مخاطر العملة بالنسبة لبنك يزاول عددا اكبر من المعاملات الفورية والآجلة كل يوم وضع إجراء رسمي لاحتساب المكاسب/ الخسائر غير المحققة يوميا على الأقل، وإجراء الاحتساب بمعدل تكرار اكبر من هذا مرغوب، مثل هذه الاحتسابات ينبغي أن تتضمن دفتر الصرف الأجنبي بالبنك والمخاطرة المرتبطة بها. [1]

[1] -طارق عبد العال حمادة، مرجع سابق ص ص 720، 72.

المبحث الثالث : التمويل المتعثر في السداد و كيفية التعامل معه

يعتبر التمويل المتعثر في السداد أكبر عبة تواحه البنوك عموما و البنوك التحارية خصوصا . حيث انها تؤثر سلبا من حيث رأس المال و حجم المال الممنوح من قبل البنك للزبائن في المستقبل و تؤثر على حجم الودائع ، كما انها تؤدي الى هروب المقدعين الى بنوك اخرى و يرجع هذا اساسا الى عدم قدرة البنك على تحصيل قروضه و فوائدها . و من خلال هذا المبحث سنتعرف على مفهوم التعثر في السداج و كذا أسباب زيادتها بالاضافة الى كيفية التعامل معها.

المطلب الأول : ماهية التمويل المتعثر (التعثر في السداد)

1- تعريف التعثر في السداد : [1]

في حالة عدم وصول العميل الى مرحلة عدم القدرة على الوفاء بالتزاماته المالية اتجاه البنك فان ذلك العميل يعرف باسم " العميل المتعثر " أو المتأخر . و هو ما يعني فشل العميل في التمكن من سداد المبالغ المستحقة و المتفق عليها مع البنك خلال الايطار الزمني المحدد مسبقا . و بذلك يطلب من جميع البنوك أن تقوم بمشاركة تقارير السداد التي تحتوي على المعلومات الخاصة بسداد الدفعات أو المبالغ المستحقة التي يتوجب على العميل سدادها ، بالاضافة الى بيان حالتها (السداد أو عدم السداد) و بعد ذلك يتم جمع و دمج هذه التقارير في مكتب الائتمان المركزي .

2- تعريف القروض المتعثرة (الديون) :

الديون المتعثرة هي عبارة عن تسهيلات ائتمانية بجميع الانواع التي منحتها البنوك لبعض الزبائن في الماضي و لم يهنم هؤلاء الزبائن بسداد قيمتها ة الفوائد المستحقة عليها للبنوك في احال استحقاقها و بمرور الوقت تحولت حسابات هذه التسهيلات الائتمانية الى حسابات مدينة راكدة .

[1]- محمد خطيب، الشربيني، **التجارية الكبري** ،مصر، 1995 ،ص 200.

تعرف كذلك بأنا اخفاق العميل في سداد التزاماته اتجاه البنك في معادها المحدد سواء كان ذلك مقبولا أو غير مقبول أو بسبب مماطلة العميل أو أمور خارجة عن ارادته [1].

هي قروض عجز فيها المقترضون عن سدادها في تواريخ الاستحقاق اما بسبب عدم الرغبة في ذلك أو لعدم تمكنهم من الوفاء بالتزاماتهم بسبب جذث غير محسوب لظروف أو مشاكل أو اختلالات أحاطت به [2].

كتعريف شامل : القروض المتعثرة تتضمن عدم قدرة المقترض على خدمة الدين و يتمثل ذلك في أصل المبلغ اضافة الى الفائدة المترتبة عليه في تواريخ الاستحقاق و يتحول القرض الى قرض غير عادل (غير منتظم) كون أن درجة المخاطرة أعلى من الحد الأقصى لدرجة المخاطر الاعتيادية للقروض القائمة . وذلك وفق المعايير المقررة و المحددة من قبل جهات الرقابة على البنوك في البلد المعني[3] .

من خلال التعريفات السابقة يمكن القول أن تعثر سداد القروض يشمل مايلي :

- عدم مقدرة العميل على سداد الدين و فوائده .
- عدم مقدرة العميل على الالتزام بدفع الاقساط المتفق عليها مع البنك .
- تأخر العميل في سداد الدين أو فوائده في الوقت المحدد .

و بالتالي تنقسم القروض الى :[4]

- **ديون عادية :** لا يواجه البنك أية مشاكل في استردادها و هذه الديون يطلق عليها عادة الديون الجيدة أو المنتظمة .

[1]- صادق راشد الشمري، **القروض المتعثرة في المصارف و أثرها على الأزمات المالية**، دراسة حالة عينة من المصارف العراقية، المؤتمر العلمي الثالث لجامعة الاسراء العلمي، الأردن ، 2009، ص17.

[2]-هبال عادل، **اشكالية القروض المصرفية، دراسة حالة الجزائر**، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر،2011، ص 46.

[3]- محمد داود عثمان، **ادارة و تحليل الائتمان و مخاطره** ، دار الفكر، عمان، 2013، ص 397.

[4]- عبد المطلب عبد الحميد، **القروض المتعثرة و الازمة المالية المصرفية، أزمة الرهن العقاري الامريكية**، الدار الجامعية، القاهرة،2009 ، ص 17.

- **ديون معدومة :** و هي الديون التي استنفذ البنك بشأنها كافة وسائل المطالبة به فضلاعن كافة الاجراءات القانونية الممكنة و تعذر عليه استردادها ، و لكنه يظل يتابع المدينين فيها لاسترادها في حالة ظهور أي أموال .
- **ديون متعثرة :** و هي تقف في منطقة الوسط بين ديون البنك العادية و ديونه المعدومة .

3- تعريف التمويل المتعثر :

يعتبر التمويل الذي دخل البنك تسوية فيه مع العميل ضمن التمويل المتعثر .

يعتبر التمويل متعثرا في الصيغ التي تعتمد على البيع الاجل كالمرابحة و الاستصناع و المقاولة ،اذا مضى على استحقاق أي قسط من أقساط شهر واحد و تعتبر بقية الأقساط كأنها استحقت السداد [1].

يعتبر التمويل متعثرا في بقية الصيغ الأخرى المتمثلة في حالة بيع البنك نصيبه للعميل اجلا بعد حلول تاريخ التصفية .

يعنبر التمويل بصيغة المضاربة و المشاركة متعثرا في حالة التصفية العينية سواء تم البيع العين او لم يتم بيعه .حيث يتم تصفية التمويل المتعثر الى خمس مجموعات حسب المخاطر و امكانية السداد كمايلي :

أ. **قروض ممتازة :** تتمتع هذه القروض بالصفات التالية :

- يتمتع اصحاب هذه القروض بمزاكز مالية قوية و يكون هناك انتظام في السداد .
- يتمتع اصحاب هذه القروض بكفاءة ادارية مالية و سمعة جيدة .
- مصادر السداد جيدة و الضمانات المقدمة مقبولة و يمكن تسييلها في فترة قصيرة جدا .

ب. **قروض عادية :** تتمتع هذه القروض بالصفات التالية :

- مستوى المراكز المالية أقل من المجموعة الأولى ، كما أن حركة الحساب أقل نشاطا
- تتوفر مصادر السداد والضمانات المقدمة (مقبولة) .

[1]- صورية جمعي ،مرجع سابق،ص 93 .

ت. **قروض دون المستوى :** و هي تتمتع بالصفات التالية

- لا يتمتع أصحاب هذه القروض بمراكز مالية قوية .
- الضمانات المقدمة أقل من قيمة التمويل الممنوح .

ث. **قروض مشكوك في تحصيلها :** تتمتع بمايلي

- عدم معرفة مصادر السداد .
- تخلف العميل عن السداد لبعض الأقساط لأكثر من ستة أشهر من تاريخ استحقاقها .
- تدهور الوضع المالي للعميل مع عدم انتظام حركة حسابة.
- ضعف مصادر السداد .
- تخلف العميل عن السداد ثلاثة أشهر من تاريخ استحقاق أول قسط .

ج. **قروض رديئة :** تتمتع بالميزات التالية

- عددم توفر مصادر السداد مع عدم وجود مؤشرات للسداد ايضا .
- ديون تمت جدولتها مع عدم وجود تسديدات لها .
- تخلف العميل عت تسديد الأقساط لمدة سنة واحدة من تاريخ استحقااق أول قسط .

المطلب الثاني : أسباب التعثر في سداد التمويل البنكي

تتعدد الأسباب التي تؤدي الى التعثر في سداد البنكي و تختلف من عمل لاخر مو من قطاع الى قطاع اخر وتختلف كذلك الأسباب باختلاف المتسبب فيها و تنقسم الى ثلاثة مجموعات كمايلي :

1. أسباب تحدث بسبب العميل الممول .
2. أسباب تحدث بسبب البنك المانح للتمويل .
3. أسباب ترجع الى الظروف المحيطة بالعميل و البنك معا .

أ. **الأسباب التي تحدث بسبب العميل الممول** [1]: تنشأ هذه الأسباب عن مايلي :

- عدم تمتع العميل بالخبرة الفنية و الادارة الكافية .
- عدم تقديم االبيانات و المعلومات الصحيحة للبنك عند طلب التمويل مما يظهر وجها غير حقيقيا للمشروع .
- عدم فصل العميل بين أعماله الخاصة و أموال التمويل الممنوح .
- استخدام التمويل الممنوحفي غير الأغراض التي منح من أحلها التمويل .
- حصول العميل على مبلغ أكبر من حجم حقوق الملكية الخاص به .
- التوسع غير المدروس لعمليات العميل الاستثمارية .
- عدم كفاءة سياسات التسويق و التوزيع و البيع التي يتبعها العميل .
- عدم قيام العميل بدراسة جيدة لاحتياجات السوق .
- أخذ العميل التمويل بأسماء أشخاص أو شركات وهمية .
- عدم اخضاع العميل بكل التزاماته البنكية.
- التزوير في مستندات ملكية بعض الضمانات .
- النصرف في بعض الضمانات أو المرهونات قبل الزمن المحدد و ذلك عندما يكون الضمان بضاعة .
- الاكتفاء بدراسة السوق المحلي فقط من غير الاهتمام بالسوق الخارجي .

ب. **الأسباب التي ترجع إلى البنك مانح التمويل :**

- ضعف كفاءة و خبرات موظفي المكتب التجاري في البنك .
- عدم متابعة موظفي البنك للمشروع الممول .
- الاكتفاء بالاستعلامات القديمة و غير المحدثة .
- عدم الاهتمام بالتحقق من صحة المستندات التي يقدمها العميل .
- التقصير في الاستعلام ع العملاء و المتابعة الشهرية لحركة حسابه من ايداع و سحب .
- ضعف الضمانات المقدمة للبنك من قبل العميل و الخطا في تقديرها من طرف البنك ، و هذه الضمانات تنقسم الى :

[1]- فريد راغب النجار، **ادارة المخاطر الائتمانية و القروض المصرفية المتعثرة**، جامعة الاسكندرية، 2000، ص 113.

- ✓ **الضمانات العقارية :** و هي من أفضل و أضمن أنواع الضمانات بسبب
 - المغالات في تقييم العقارات و الأراضي التي يتم رهنها للبنك .
 - أن تكون مستندات الملكية للضمان العقاري غير صحيحة .
 - استخدام نفس الرهن لأكثر من تمويل .
- ✓ **ضمانات التخزين :**يقوم العميل بتخزين سلعة و تأمينها لصالح البنك و هنا تأتي المشاكل بسبب [1]:
 - ضعف خبرة الموظف الذي يقوم بعملية التخزين .
 - المغالات في تقييم أسعار السلعة المخزنة .
 - عدم وجود مخازن دائمة للبنك و انما يتم التخزين في مخازن العمل مما يجعل البضاعة في يد العميل .
 - عدم اجراء الزيارات التفتيشية للمخازن بغرض التأكد من استحواذ البنك على البضاعة .
 - دائما ما يقوم البنك بتخزين البضاعة دون استشارة ذوي الاختصاص بالسلعة .
 - دائما يخزن العميل البضاعة الكاسدة و التي ليس عليها طلب في السوق مما يصعب على البنك تسويق السلعة عند الاستحواذ عليها .
- ✓ **الضمان الشخصي :** و هو أن يقوم البنك بمنح التمويل لشخص معين يضمان عميل اخر اعتمادا على سمعة العميل الضامن حيث تكون المشاكل هنا بسبب [2]
 - أن يقوم العميل بضمان أكثر من شخص واحد .
 - أن يتم قبول الضامن وفقا للعلاقات الشخصية .
 - عدم وضوح الصفات الواجب توفرها في الضامن .
- ✓ **ضمان المستندات و الشهادات الحكومية :**

وهي أن يقوم العميل برهن مستندات أو شهادات حكومية يملكها لصالح البنك في حالة عجز العميل عن السداد ، حيث يقوم بالحجز على المستندات و من ثم تسييلها و الحصول على أمواله . لكن نجد في الواقع صعوبة اذ من الصعب جدا تسييل المستندات الحكومية مما يجعل البنك يبتعد عن مثل هذه الضمانات .

[1]-محمد عبده مصطفى، **أساليب السيطرة على مخاطر الاقراض و التمويل بالمشاركة في البنوك الاسلامية، دراسة مقارنة**، رسالة ماجستير، جامعة عين الشمس ، كلية التجارة1987 ،ص45.

[2]-فاطمة علي عبد الماجد، **تعثر سداد التمويل و أثره على الجهاز المصرفي**، رسالة ماجستير، جامعة السودان، 2002، ص 66.

✓ **رهن الشاحنات و السيارات :**

حيث يقوم العميل برهن شاحنة أو سيارة و تأمينها لصالح البنك مقابل التزاناته وتحدث المشاكل بسبب ما يلي[1]:

- التركيز في التمويل على قطاع معين .
- عدم التزام البنك بالضوابط و التوجيهات الصادرة عن البنك المركزي .
- دائما ينظر البنك الى قوة الضمانات المقدمة و لا ينظر الى دراسة الجدوى المقدمة .
- منح التمويل لعملاء معينين و محددين دون غيرهم .
- التركيز على ربحية المشروع دون النظر الى الجدوى الاقتصادية له .
- الثقة المفرطة في بعض العملاء .
- النماطل في اكمال الاجراءات البنكية .
- التساهل في اتخاذ الاجراءات القانونية ضد العملاء المتعثرين .

ت.الاسباب التي ترجع الى البيئة المحيطة بالعميل و البنك معا : يمكن تلخيص هذه الأسباب في مايلي :

- الظروف السياسية و الاقتصادية و الاجتماعية التي تؤثر على نشاط البنك .
- التغير في السياسات الضريبية المفروضة على المشروع الممول .
- الزيادة الضريبية على بعض السلع الرأسمالية التي تدخل في المكون الرأسمالي للمشروع .
- التعثر المفاجىء في أسعار الصرف و المنافسة غير المشروعة للبنوك .
- الارتفاع غير المتوقع في اسعار بعض المواد الخام .
- اتباع سياسة التسعير المفاجىء من قبل الحكومة .
- حدوث تقلبات مفاجئة في أذواق المستهلكين .
- التغير في سياسات التمويل الخاصة بالبنك المركزي .
- حدوث أزمات اقتصادية عالمية أو اقليمية .
- الكوارث الطبيعية مثل : الفيضانات و الحروب .

[1]- صورية جمعي ،مرجع سابق،ص ص 97،98.

ث. أسباب تشريعية و قانونية : [1]

هذه الأسباب تتميز بقصور تسديد في القوانين النافذة من حيث عدم شموليتهاا و عدم تغطيتها لكثير من الأمور التي تساعد ف اتخاذالاجراءات المناسبة و الحازمة في الوقت المناسب و بأقل الأضرار ، زيادة عن العقوبات المنصوص عليها في القوانين النافذة لا تندرج بشكل معقول و لا تتناسب مع حجم المخالفة فهي تبدأ بعقوبات هزيلة لتصل الى حد الاغلاق .مما يعني انتظار السلطة المقدية الى حد الانهيار حتى تستطيع أن تتخذ قرار بالاغلاق .

و يمكن تلخيص هذه الأسباب و تصنيفها الى :

✓ **اسباب داخلية** [2]: و هي الأسباب التي ترتبط بطبيعة الادارة في البنك و الانشطة التي يقوم بها .

- سوء الادارة وانخفاض كفاءتها سواء في الادارة العليا أو الادارة التنفيذية بسبب انخفاض الخبرة و عدم مواكبة الابتكارات البنكية الحدية و طرق التعامل معها .
- ضعف الرقابة البنكية و عدم فاعليتها: و ذلك لنقص وسائل الرقابة و عدم كفاءتها يؤدي الى لتعثر المالي .
- الغش و الفساد : يرتبط بالاخلاقيات المهنية و التي ترتبط بالجذور الثقافية و البيئية التي يعيش فيها الموظف ، فعلى البنك أن يتأكد من هذه الأمور قبل تعيين لعامل .

✓ **أسباب خارجية :** أهم ما يتصف به الاقتصاد النامي هو حالة عدم الستقرار التي ترجع الى عدة عوامل منها :

- أسباب اقتصادية و هيكلية عامة تؤثر على العمل البنكي و نشاطه .
- التدخل الحكومي : شراء سندات الخزانة التي تصدر لمواجهة العجز في ميزانية الدولة ، فعند شرائها من بل البنوك هذ ايؤدي الى انخاض السيولة لديه .
- التحرر المالي و الانفتاح الاقتصادي : يؤجي الى وقوع البنوك في العديد من المخاطر .

[1]- مريم لبوخ ، **دور ادارة المخاطر في التقليل من القروض المتعثرة**، مذكرة لنيل شهادة ماستر،2015/2014، جامعة المدية، ص 49.

[2]- كمال دير الشيب، **ادارة العمليات المصرفية**، دار المسيرة،الطبعة 1، عمان،2015، ص ص 178 179.

✓ **أسباب تشريعية :** عدم ملاءمة القوانين و التشريعات للانفتاح الاقتصادي و المنافسة البنكية .

- **الخلل الهيكلي :** حيث يركز اقتصاد معظم الدول النامية على انتاج سلعة واحدة غالبا ما تكون ماذة خام . تخضع اسعارها وكمياتها لتقلبات السوق الدولي الخاص بهذه السلعة .
- **الارتباط بالسوق العالمي :** ما يعكسه ذلك من اثار تتمثل في عدم قدرة المشروعات المحيطة على منافسة السلع الأجنبية في داخل الدولة خصوصا مع زيادة اتجاه الدول النامية الى استيراد سلع كاملة التصنيع .
- كثرة التغيرات السياسية التتمثلة في تغيير النظام تماما أو التغيير المتتالي للحكومات مما يؤدي الى عدم استقرار الأوضاع الاقتصادية داخل الدولة .
- يؤدي تعثر القروض الممنوحة الى ظهور اثار سلبية تتعدى البنوك المانحة الى الاقتصاد ككل و على المستوى الجزئي و الكلي .

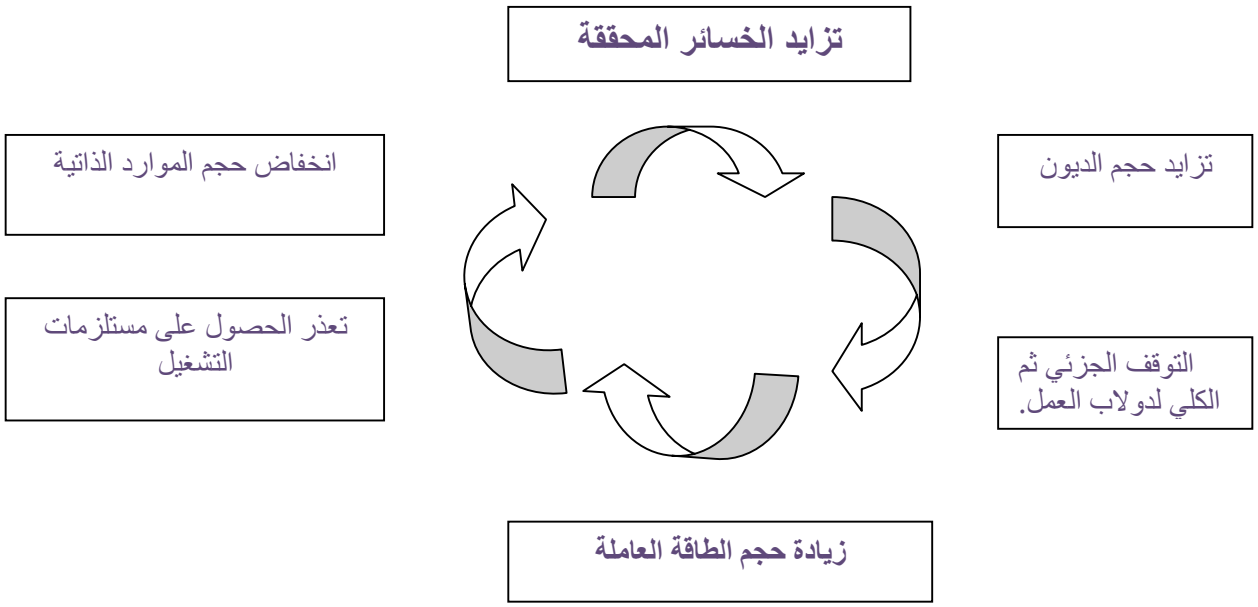
o على المستوى الجزئي [1]

تختلف هذه الاثار من طرف لاخر حيث ان الاثار التي تخص الطرف المقترض تتمثل في :

- تزايد الخسائر المتحققة نتيجة لتعاظم حجم ديون المشروعات المتعثرة من أقساط الدين و فوائده لصالح البنك الدائن .
- يترتب على هذه الخسائر انخفاض حجم الموارد الذاتية للمشروع المدين و من ثم وقوعه في أزمة السيولة من هما تواحه المشروعات مشاكل في حصولها على التمويل نتيجة لذلط تزيد الطاقة العاطلة في المشروع المتعثر من الناحيتين المطلقة و النسبية . و في النهاية يتوقف المشروع المتعثر بشكل كامل و هو ما يعني تزايد حجم الخسائر الحقيقية ، و يصاحب ذلك الاستغناء عن العدج الأكير من العاملين بالمشروع المتعثر مما يضيف اشكالية البطالة على المستوى العمومي ، و بالتالي يدخل المشروع في دوامة تؤثر على الاقتصاد ككل و هي تعرف بالدائرة الخبيثة لتعثر المشروع كما هي موضحة في الشكل التالي :

[1]- محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي** ، نشأة المعارف، الاسكندرية، 2000،ص 361.

الشكل رقم: (2-3) الدائرة الخبيثة لتعثر مشروع .



المصدر : محمد كمال خليل الحمزاوي، اقتصاديات الائتمان المصرفي ، نشأة المعارف، الاسكندرية، 2000،ص 361. ص 362 .

و اذا تطرقنا الى الوحدات الاقتصادية الدائنة أي وحدات الجهاز المصرفي ، نجد أنها تتعرض لاثار مخاطة نتيجة لتوقف المدين عن الوفاء بالتزاماته اتجاه البنك الدائن له . و لعل من أهم هذه الاثار :[1]

- تجميد قدر هام منالموارد البنكيةفي قروض قدمت للمشروع المتعثر ، حيث يتعذر على البنك استردادها واعادة توظيفها من جديد . الامر الذي يحد من عمل مضاعف الائتمان فيضعف اثره و لا تتحقق النتيجة الكاملة و المرجوة من أعماله .
- زيادة مخصصات القروض المشكوك في تحصيلها عن المستوى العادي المتعارف عليه مصرفيا و من ثم حرمان البنوك من استخدام قدر هام من مواردها المالية و من ثم الحد من قدرتها على خلق الودائع .
- ضياع قدر هام ممن الوقت و الجهد كان من الممكن اشتثماره في تحقيق قيمة مضافة تعود للبنك الدائن من خلال عمليات بنكية أخرى .
- فقدان قدر هام من الوقت في المنازعات و القضايا النمويلية المطروحة أمام الأجهزة القضائية .

[1] _ محمد كمال خليل الحمزاوي، مرجع سابق، ص ص 364- 366.

- تؤدي الديون المتعثرة الى االنكماش أعمال البنك و الى انكماش تواجده الى اغلاق بعض فروعه و بيع أصوله العينية و تأجيل خطة توسعه و انتشاره الى أحل غير مسمى ، و قد تؤدي الى انهاء أعماله باندماجه مع بنك اخر.
- الديون المتعثرة تؤدي الى اهتمام رجال الصحافة و الاعلام باستخدام تحقيقاتهم الصحفية و الاعلامية في تصيد أخطاء البنك و من ثم مواجهة البنك و القائمين على على ادارته ، و هذا يؤدي الى خلق انطباع سيىء لدى جمهور المتعاملين مع البنك . ما يؤثر على أعمال البنك حاليا و مستقبلا ، و قد يؤدي الى افلاسه وفرض الوصاية عليه من جانب البنك المركزي .

o الآثار على المستوى الكلي

إن مشكلة تعثر المشروعات كانت لها آثار على المستوى الإقتصادي لأن معظم المتغيرات الاقتصادية الكلية تأثرت بهذه المشكلة، ومن بين هذه المتغيرات مايلي: [1]

- **الإنتاج الكلي:** لا شك أن توقف المشروعات المدينة المتعثرة خروجها من حلبة الا1نتاج يؤدي الى الحد من الزيادة في العرض الكلي من بعض السلع والخدمات ، وهذا ما يساهم في تبديد جانب من الثروة القومية.
- **العمالة:** يؤدي التعثر إلى الاستغناء عن العاملين بالمشروعات المتعثرة ، ما يهدد الجانب الإجتماعي.
- **التضخم:** تعمل ظاهرة المشروعات المت1عثره على الإخلال بالاستقرار النقدي في المجتمع ، حيث أنها تدعم القوى التضخمية مما يعني تدهور القيمة الحقيقية لوحدة النقد الوطنية. فمع التوقف عن ممارسة العمليه الإنتاجية يخفض من العرض الكلي، و من ناحية أخرى يزيد الطلب الكلي على منتجات هذه المشروعات و المنتجات المماثلة لها . و لابد أن تدفع الاسعار إلى الأعلى.
- **الإستثمار والادخار:** من أهم ما يترتب على وجود مشروعات متعثرة في اقتصاد ما تلك الآثار على القدرات الادخارية والاستثمارية ناهيك عن تأثيرها غير المواتي على بيئة و مناخ الاستثمار ، ومن ثم على إمكانية استقطاب الإستثمارات الأجنبية المباشرة .

متغيرات الموازنة العامة : لا شك أن اختفاء المشروعات المتعثرة من حلبة الإنتاج يفقد الدولة بعض مصادر الايرادات العامة السيادية ،مثل مستحقاتها من الضرائب الحالية والحصيلة المتوقعة مستقبلا من

[1] محمد كمال الحمزاوي ،مرجع سابق، ص 64.

استمرار تلك المشروعات سواء من ضرائب مباشرة أو غير مباشرة ، ناهيك عن التأمينات الخاصة بهذا المشروع.

- **العلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي :** للتعثر الإنتاجي آثاره على كل من جانبي الميزان التجاري ، يعني الحد من الزيادة في الإنتاج أي الحد من حجم الصادرات أما الواردات فتتجه إلى الزيادة بهدف تعويض النقص في الإنتاج المحلي من تلك السلع والخدمات التي تنتجها المشروعات المتعثرة. حيث تؤدي زيادة الواردات الى ما يلي:

-زيادة عجز الميزان التجاري ومن ثم التأثير السلبي على ميزان المدفوعات.

-استيراد التضخم من الخارج أي ارتفاع الأسعار المحلية ومن ثم تصبح السوق المحلية سوقا جيدة للبيع فيها و رديئة للشراء منها ، ما يؤكد عجز الميزان التجاري.

-زيادة المديونية الخارجية للدولة.

المطلب الثالث : كيفيه معالجة التمويل المتعثر (القروض المتعثرة)

إن أهم الأساليب والإجراءات التي يمكن من خلالها معالجة الديون المتعثرة تكون كما يلي:

1. **تحصيل القروض :** إن عملية تحصيل القروض تعتمد على ركائز أساسية والتي تتمثل في ما يلي: [1]

أ. **رد الفعل:** يعتبر العامل الأساسي لنجاح وظيفة التحصيل لأنه يمثل سرعة رد الفعل من طرف البنك على حالات حدوث الخطر. ، لذلك فيجب على البنوك أن تهتم بعامل الزمن إذ يجب عليها أن تقوم برد فعل مناسب منذ حدوث خلل لدى الزبون من البداية وعليها أن تجهز نفسها بواسطة الأدوات التي تسمح لها بالكشف والتنبيه عن حالات عدم الدفع الحالية والمستقبلية وتنظم بدقه تسييرها.

ب. **الاستمرارية في معالجة حالات عدم الدفع:** يجب على البنك أن يتجنب الإنقطاع في عملية التحصيل ويتفادى الثغرات في عملية الضغط المطبقة على الزبون المتعثر وهذا لاسترجاع أمواله .

[1]- عبد المنعم راضي، فرج عزة، **اقتصاديات النقود والبنوك**، البيان للطباعة والنشر، مصر، 2001، ص 82.

ت. **التصاعد:** يتمثل في تصاعد الإجراءات الجبرية وأساليب الإكراه القانوني للزبون. وهذا من الوكالة البنكية إلى مصلحة المنازعات بالمديرية العامة للبنك إن اقتضى الأمر.

ث. **تسيير الحسابات:** يقوم البنك بعملية تسيير الحسابات من أجل اجتناب زياده المخاطر المرتبطة سواء بتجاوز الرخصة المقدمة مسبقا لجعل الحساب مدين أو جعل الحساب مدين ولكن بدون ترخيص مسبق. فنظام المعلومات للبنك يقوم في هذه الحالة بالتنبيه على هذه الوضعية غير العادية لسيرالحساب ومن جهه أخرى يقوم بتنظيم رد الفعل المتصاعد للبنك وأخذ الاحتياطات اللازمة للإحاطة بهذا الخطر الجديد.

ففي هذه الحالة للمسير حرية اتخاذ القرار سواء بتقديم المساعدة للزبون أو أنه يقوم بالتحصيل مباشرة أي أن البنك لديه الاختيار بين البديلين التاليين :

- تعويم العميل و انتشاله و انعاشه حتى يتمكن من تسوية وضعيته .
- تصفية نشاط العميل وبيع موجوداته.

ويتم الاختيار بين البديلين في ظل الاعتبارات الآتية :

- ✓ مدى احتفاظ المشروع بمعدل مناسب من النشاط ومن التوظيف والتشغيل للمعدات والالات.
- ✓ مدى قدرة المشروع على تحقيق تدفقات نقدية و موارد مالية تكفي لسد التزاماته بصورة أفضل من تصفية النشاط.
- ✓ مدى إمكانية تدبير موارد إضافية للمشروع وتكون هذه الموارد الجديدة بعيدة عن الحجوزات والمطالبات الأخرى الخاصة بالدائنين غير المغطاة قروضهم بضمانات محددة .
- ✓ مدى قدره المشروع على تسوية أوضاعه مع المتعاملين معه سواء من الموردين أو الدائنين واقناعهم بالاستمرار مع المشروع لتجاوز الأزمة التي يمر بها.

البديل الاول: تعويم العميل وانعاشه وانتشاله.

هذا الأسلوب يتضمن ثلاث مراحل و هي :

1. **مرحله التعويم:** وتعتبر هذه المرحلة من أهم المراحل حيث يقوم البنك باعطاء فرصه للعميل عن طريق منحه فترة سماح يؤجل من خلالها عبء سداد الدين وفوائده . و قد يمتد التسيير إلى أكثر من ذلك كأن يتم

الإتفاق على إعادة جدولة المديونية. كما يمكن في هذه المرحلة النظر في التنازل عن جزء من الفوائد وذلك بما يتناسب مع ظروف العميل وامكانياته في السداد. [1]

2.مرحله انتشال العميل: في هذه المرحلة يقوم البنك بمجموعة من الإجراءات التي يتم من خلالها التدخل المباشر و غير المباشر في ادارة نشاط العميل طبقا لخطة عمل يتم الإتفاق عليها بين البنك والعميل تعمل على تحقيق التوازن بين التدفقات النقدية الداخلة والخارجة للشركة مما يؤدي إلى زيادة الايرادات عن التكاليف.

وفي هذه المرحلة يقوم البنك بتقديم الاستشارات الإدارية المناسبة للعميل والتي تتناول الجوانب التالية:

أ. ترشيد تكلفة إنتاج المشروع من خلال التخفيف من نسبه التالف و الراكد والانتاج المعيب لديه ومن المخزون من السلع التامة الصنع و غلق بعض الوحدات الإنتاجية ذات التكلفة المرتفعة.

ب. زيادة الايرادات غير التقليدية عن طريق البيع لبعض الأصول التي يمتلكها ولا يحتاج إليها الوحدات الإنتاجية التي لا تحقق ارباحا.

ت. استغلال الطاقات العاطلة بتأجيرها مثل المخازن ، ادوات النقل والمواصلات ...الخ

ث. زيادة كفاءة تحصيل المتأخرات عن العملاء الذين منحتهم المؤسسة المقترضة ائتمان أو تسهيلات في سداد قيمة البضائع و الخدمات التي تحصلوا عليها من المؤسسة .

و عليه تنتهي هذه المرحلة بإحداث توازن بين ايرادات المشروع و بين نفقاته الى عميل غير متعثر يعمل بكامل طاقته و ذلك بمنحه قروضا جديدة بشروط ميسرة لتمكينه من تسيير نشاطه .

كما يمكن العمل على دمج المشروع المتعثر في مشروعات أخرى و هي من أهم الطرق للتعامل مع المشروع المتعثر و تتم عمليات الدمج بعدة طرق منها :

- الابتلاع للوحدات و الفروع و الخطوط الإنتاجية.
- الامتصاص للعمليات و العملاء و الأنشطة.
- الدمج التدريجي بين الكيانين .
- المزج الفوري و تشكيل كيان جديد. [2]

[1]- عبد المنعم راضي، فرج عزة، مرجع سابق، ص 84.

[2]- بن احمد نسيمة، العومير حورية، مرجع سابق، ص 62.

البديل الثاني: تصفية نشاط العميل وهذا البديل لا تلجأ إليه البنوك إلا كحل أخير وبعد بذل كل السبل الآخرى وبعد تأكد البنك مما يلي:[1]

1. أنه لا سبيل لمعالجة أو إصلاح أو التغلب على المشاكل و المعوقات التي يمر بها العميل، حيث يثبت للبنك أنها مشاكل دائمة وليست عارضة.
2. أن النشاط الذي يمارسه العميل وصل إلى مرحلة الانحدار وليس من المتوقع أن ينتعش ويستمر .

وتتم التصفية جبرا عن طريق الاجراءات القانونية أو تتم بالأسلوب الودي من خلال الاتفاق مع العميل.

[1] عبد المنعم راضي، فرج عزة، مرجع سابق، ص85.

خلاصة

إن إدارة المخاطر أصبحت تعد من الإدارات ذات الأهمية الكبيرة في مختلف المؤسسات البنكية باعتبارها الأداة الوحيدة التي تكفل المؤسسة عنصر البقاء والتطور المتواصل والمستمر، و ذلك من خلال فتح الطريق أمامها لكي تبصر ما يخفيه المستقبل من أحداث حيث تتعرض البنوك باختلاف أنواعها للعديد من المخاطر، والتي تؤثر على أدائها ونشاطها كخطر التعثر في السداد، هذا الأمر الذي أوجب على أصحاب الوحدات الاقتصادية تجارية كانت أم صناعية أن تجعل إدارة المخاطر من أولوية

الأولويات وان ترتقي بها إلى مراتب عالية على مستوى الإدارات العليا، فان كانت الإدارة المالية مثلا تعمل على تدعيم المركز المالي للوحدة الاقتصادية، فان إدارة المخاطر حافظة لبقاء الموارد واستمرار الحياة في وحدات المؤسسة البنكية وصمام الأمان.

الفصل الثالث:

دراسة تطبيقية في البنك الخارجي

(وكالة المدية)

تمهيد:

بعد الدراسة النظرية لإدارة مخاطر التمويل وبدراسة مختلف أنواع المخاطر البنكية، وكيفية تسييرها والتعرض إلى ظاهرة تعثر السداد وأسباب زيادتها، سوف نتطرق في هذا الفصل إلى دراسة حالة تطبيقية، لأن الدراسة النظرية لا يمكن أن تصل إلى الهدف المرجو، ما لم تكن مرفقة بدراسة تطبيقية حي تحدد فيها أهم المعايير والطرق التي يتبعها البنك في توصيل هدفه و كذا تسيير عمله.

وسندرس من خلال هذا الفصل التطبيقي موضوعنا ونربطه بالبنك الخارجي الجزائري BEA حيث يعتبر من أهم البنوك في الساحة الوطنية مقارنة بالبنوك الوطنية الأخرى .وتم اختيارنا بالضبط على وكالة البنك الخارجي بالمدية.

وبعد التطور الذي عرفته البنوك أصبح البنك الخارجي الجزائ ري له دورا هاما في هذا الميدان، وهذا راجع إلى كثرة الخدمات التي يقدمها من عمليات التمويل والتنشيط بالإضاقة إلى خدمات البنك المتعددة، ومن خلال دراستنا قسمنا الفصل إلى ثلاث مباحث .

تضمن المبحث الأول بطاقة قنية للبنك نحاول من خلالها الإلمام بالمراحل التي مر بها البنك منذ نشأته وكذا أهم وظائفه أما المبحث الثاني يتحدث عن أنواع التمويلات لوكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية وكيفية تغطية المخاطر المرتبطة بالقروض الممنوحة من طرف الوكالة وكذا الاجراءءات المتخذة في حالة عدم التحصيل أما المبحث الثالث فيتضمن احصائيات حول القروض الممنوحة و غير المسددة وتحليل معطيات الدراسة، بالإضاقة إلى القيام بتقييم النتائج المتوصل إليها.

المبحث الأول: عرض عام للبنك الخارجي الجزائري

المبحث الثاني:أهم التمويلات و القروض الممنوحة من طرف الوكالة

المبحث الثالث: تحليل القروض الممنوحة من طرف وكالة البنك الخارجي الجزائري وقدرة سدادها

المبحث الأول :عرض عام للبنك الخارجي الجزائري

نقوم في هذا المبحث بتقديم البنك الخارجي الجزائري أهدافه وهيكله التنظيمي .

المطلب الأول :نشأة البنك الخارجي الجزائري وأهدافه

الفرع الاول :نشأة البنك الخارجي الجزائري

تأسس البنك الخارجي بالمرسوم رقم 6-7 204 في الأول من أكتوبر1967 ، برأس مال قدره 20 مليون جزائري ، وقد ورث خمسة بنوك أجنبية وهي[1]:

1. القرض الليوني. Crédit Lyonnais
2. المؤسسة العامة. Société Générale
3. قرض الشمال. Crédit du Nord
4. البنك الصناعي الجزائري المتوسط Banque Industrielle de l Algérie et de ، Méditerrané .
5. بنك بركليز.Barclays Bank

ولم يحصل البنك على هيكله النهائي إلا في جوان 1986 ، وأصبح مستقلا بموجب نص القانون 01/88 الصادر في 17جانفي 1988، وبعدها تحول البنك الأول إلى مؤسسة ذات أسهم مع حفاظه على نفس الهدف الذي حدده القرار 01 أكتوبر 1967، وقد ورث البنك الخارجي الجزائري مجموعة فعاليات لعدة مؤسسات ، قبالرغم من أنه ينتمي إلى القطاع العمومي فإنه يعمل للقانون التجاري، وبالتالي لقواعد المناقسة وذلك لإضاقة إلى نزعته الولية الخاصة والمتمثلة في التجارة الخارجية ، وي تدخل في جميع العمليات البنكية ولقد كان تأسيس بمثابة الحلقة الأخيرة من إجراءات تأميم البنوك.

وفي هذا البنك قسمان، واحد للائتمان (ودائع وإقراض) ، والثاني للعمليات الأجنبية ، ويتضمن تمويل التجهيز المقرر في الخطة بالإضاقة إلى مواضيع النفط والتعدين ،وقد توسعت عمليات البنك منذ 1970 ، قهو الذي لديه حسابات الشركات الصناعية الكبرى في ميادين المحروقات (سونطراك ،نفطال) والكيميائية والبتركيميائية والتعجين والنقل البحري ومواد البناء، وهو الذي يمدها بالقرض .وقد ساهم البنك بالفعل في تمويل وتطوير حقول حاسي الرمل وحاسي مسعود .وأنشأ أنابيب النفط والغاز ومصافي سكيكدة

[1]- وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

وعنابة وسطيف،ومصانع الإسمنت في الشلف والحجاز، وفي الحصول على ناقلات النفط والغاز والبضائع والركاب. بالإضاقة إلى المقر الرئيسي بالعاصمة قإن له 8 مديريات جهوية و 90 قرع (وكالة) موجودة في المناطق الكبرى ، وفي المناطق الصناعية ومناطق إنتاج البترول.

الفرع الثاني :أهداف البنك الخارجي الجزائري

للبنك الخارجي أهداف عديدة يسعى إلى تحقيقها من أهمها ما يلي:

1. تحفيز وتشجيع وتمويل العمليات التجارية مع باقي بلدان العالم؛
2. تسهيل تنمية الإصلاحات الاقتصادية بين الجزائر والخارج؛
3. يعمل على تأمين العمليات التجارية مع الخارج ضد الأخطار السياسية والاقتصادية؛
4. ضمان التنفيذ الجيد للالتزامات الناتجة بين أسواق الدول والجماعات المحلية.

المطلب الثاني :الهيكل التنظيمي العام للبنك الخارجي الجزائري

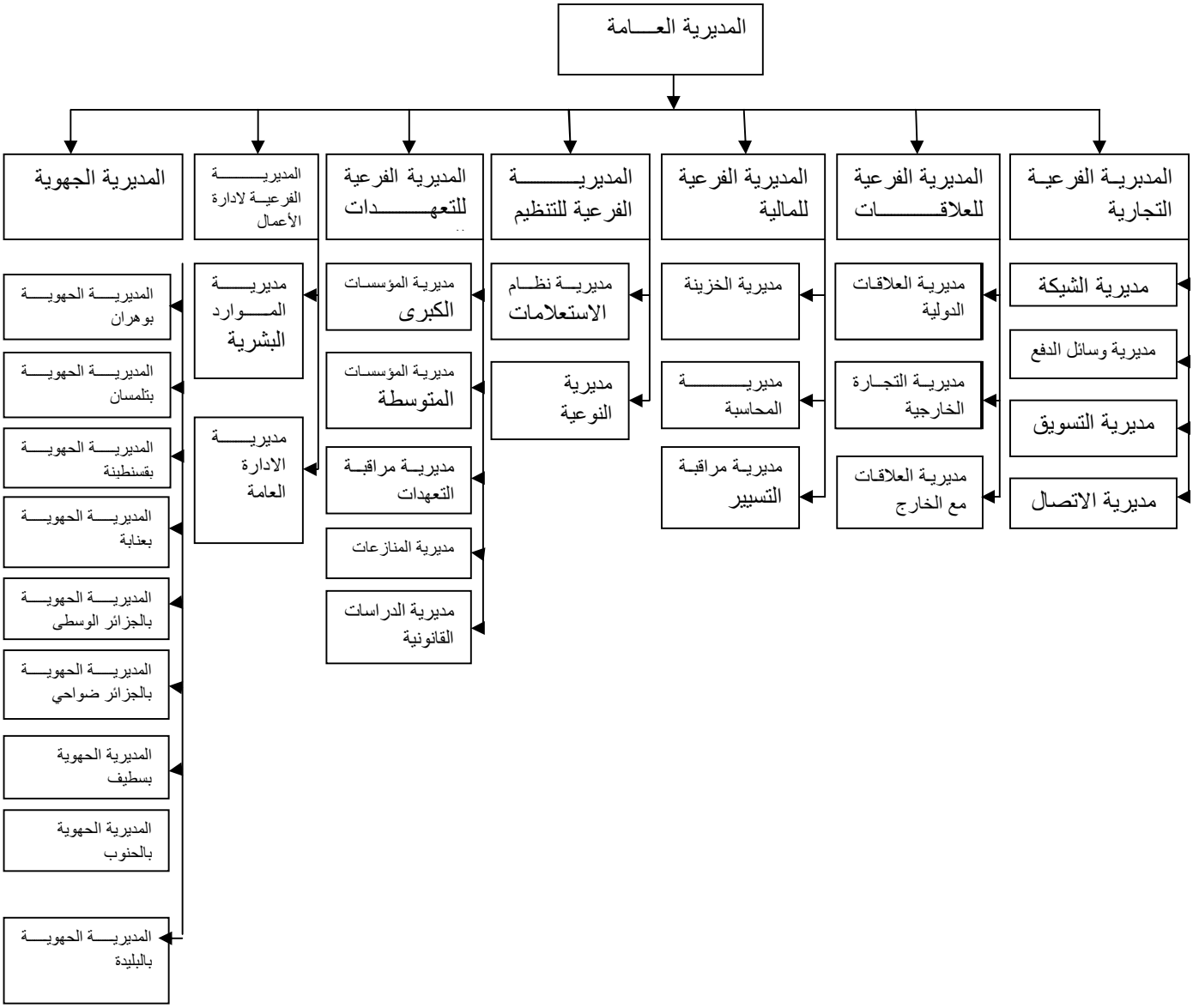
تنقسم المديرية العامة للبنك الخارجي الجزائري إلى عدة مديريات مختلفة وهي[1]:

1. **المديرية الفرعية التجارية** :وتعمل على التنسيق بين مختلف الوكالات في مجال الاتصال والإعلام.
2. **المديرية الفرعية للعلاقات الدولية** :وتعمل على تنظيم ومتابعة ومراقبة مختلف العمليات مع الخارج (عمليات الاستيراد والتصدير.)
3. **المديرية الفرعية للمالية** :ويكمن دورها في إعداد مختلف ميزانيات البنك ومراقبة جميع الحسابات وكذا مراقبة التسيير الداخلي للبنك.
4. **المديرية الفرعية للتنظيم** : ومهمتها أساسا تكمن في تنظيم العتاد ومختلف الآليات الخاصة بالبنك .
5. **المديرية الفرعية للتعهدات** : ويكمن دورها في مراقبة ومتابعة جميع القروض الممنوحة للزبائن .
6. **المديرية الفرعية لإدارة الأعمال** :وتعمل على مراقبة جميع ممتلكات البنك وكذا إدارة شؤون العاملين.
7. **المديريات الجهوية** :وتعمل على مراقبة جميع نشاطات الوكالات التابعة.
8. **المفتشية العامة** :ويكمن دورها أساسا في مراقبة نشاطات الوكالات دوريا.
9. **الكتابة العامة** :وهي السكريتاريا الخاصة بنشاطات رئيس المديرية العامة.

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

وكل هاته المديريات تنقسم إلى مديريات قرعية حسب ما هو موضح في الشكل التالي:

الشكل رقم (3-1) الهيكل التنظيمي للبنك الخارجي الجزائري .



المصدر : وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية في 2018/04/15 .

المطلب الثالث :دراسة وكالة البنك الخارجي الجزائري.

لكل بنك مديرية عامة تنقسم إلى مديريات جهوية ووكالات، ومن بين وكالات البنك الخارجيالجزائري وكالته بالمدية، وهي محطة دراستنا التطبيقية.

الفرع الاول : تعريف الوكالة ونشاطاتها

1. **تعريف الوكالة :** وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية هي واحدة من بين ثمانية وكالات تابعة بالمديرية الجهوية بالبليدة، تأسست سنة 1982 بهدف توسيع مجال نشاط البنك وخدمة زبائنه الموجودين بالولاية

2. **مهام ونشاط الوكالة :** تقوم الوكالة بعدة نشاطات من أهمها ما يلي : [1]

- استقبال الودائع المتعلقة برؤوس الأموال من طرف الأشخاص .
- استقبال عمليات الدقع التي تقدم نقدا أو عن طريق الشيك، والمتعلقة بعمليات التوظيف والتحصيل وجميع عمليات البنك.
- يمنح قروض بجميع أشكالها سواء كانت قروض بضمانات أو تسبيقات بدون ضمانات وذلك من أجل تحقيق نشاطات معينة.
- توزيع رؤوس أموال الأفراد ومراقبة استعمالها .
- يقوم بجميع العمليات المتعلقة بالاكتتاب، الخصم، شراء الأوراق التجارية، الوصولات، الدفعات
- يقوم بدور البنك المراسل مع البنوك الأخرى .

التمويل بشتى الطرق لعمليات التجارة الخارجية، إستقبال وديعة مبالغ السندات، إستقبال أموال ناتجة عن عمليات الدفع والخاصة بالسفتجة، سند لأمر، الشيك، فواتير أو وثائق التجارة الأخرى.

اكتساب أموال من العمليات التالية : البيع، الإيجار، وجميع العمليات المنقولة التي تخص نشاط الوكالة أوالعمل لصالحه أو لصالح زبائنه بصفة مباشرة أو غير مباشرة، والقيم بالعمليات التي تدخل ضمن أهدافه بالجزائر وبالخارج بأي شكل من الأشكال.

الوكالة تقوم بجميع المهام مهما كان شكلها، والتي لها فوائد متعلقة بمؤسسات أو شركات جزائرية كانت أو أجنبية، وتسعى إلى تحقيق أهدافها وتطوير الأعمال الخاصة بها.

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

الفرع الثاني: الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية

تتواجد بالوكالة المصالح التالية:

1. **مصلحة الصندوق** :تنقسم هذه المصلحة إلى مصالح فرعية تؤدي عدة احتياجات منها:
 - أ. التحصيلات بأنواعها.
 - ب. عمليات السحب والدقع .
 - ت. عمليات التحويل .
 - ث. عمليات المقاصة .
 - ج. عمليات المحفظة .
2. **مصلحة التجارة الخارجية** : من بين المهام الرئيسية التي تؤديها هذه المصلحة هي:
 - أ. عمليات السحب والدفع بالعملة الصعبة .
 - ب. التحصيلات بالعملة الصعبة .
 - ت. عمليات التجارة الخارجية (التصدير والاستيراد)
3. **مصلحة التعهدات** :تعمل هذه المصلحة على مايلي:
 - أ. دراسة القروض .
 - ب. دراسة التعهدات القانونية والتحصيل .
 - ت. الاهتمام بقضايا المنازعات.
 - ث. العمل على تكوين ملف وتحليله وتسيير الملفات وطلبات القروض من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والمؤسسات الصناعية والمؤسسات الفردية والأعمال الحرة.
 - ج. تعمل على تقديم القروض حسب نوع الوكالة وحسب الامتيازات المقدمة للبنك، ومن حي نوع القرض وقيمته وأهميته.
 - ح. القيام بدراسات ميدانية للتأكد من سلامة طلب القرض .
 - خ. اجراء المقابلات مع العملاء، والتفاوض معهم على مختلف النقاط الخاصة بطلب القرض .
4. **مصلحة التسيير الإداري** :تتولى هذه المصلحة المهام التالية:
 - أ. تسيير موارد الوكالة .

ب. الاهتمام بالتنظيم والرقابة .

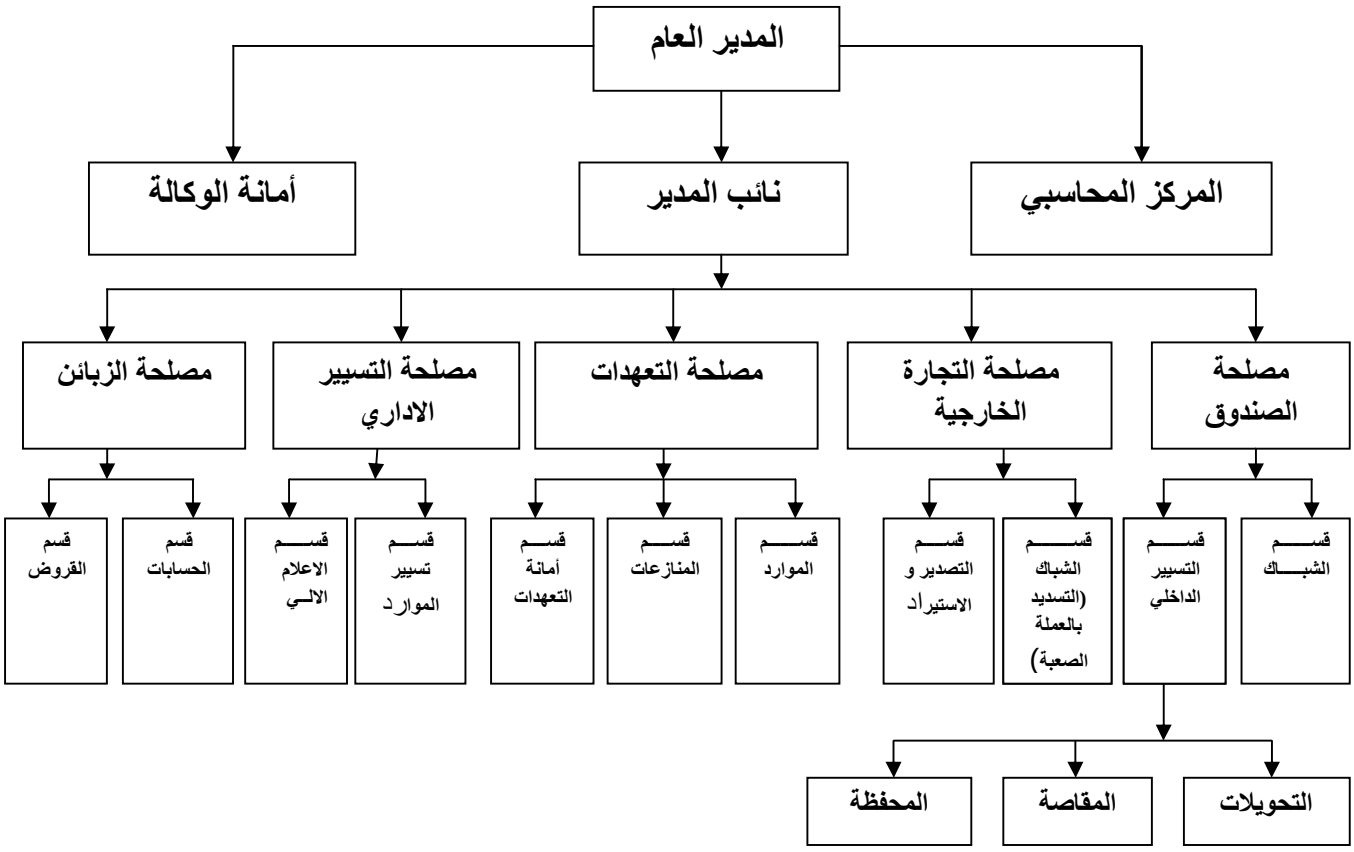
ت. التسيير الآلي للعمليات .

5- **مصلحة الزبائن** :تتولى هذه المصلحة المهام التالية:

أ. دراسة ملفات القروض .

ويمكن توضيح هذه المصالح من خلال الشكل التالي:

شكل رقم (3-2): الهيكل التنظيمي لوكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية سنة 2016



المصدر :وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية في 2018/04/15

المبحث الثاني: أهم التمويلات و القروض الممنوحة من طرف الوكالة

يعتبر البنك الخارجي الجزائري أحد أهم البنوك التجارية التي تساهم في عمليات تمويل المؤسسات وذلك من خلال منحه قروضا لها فوائد محددة مسبقا ، ولكن قبل اتخاذ قرار منح القروض، فهو يقوم بدراسة معمقة حول تلك المؤسسات، وذلك بهدف التنبؤ بفرص النجاح من جهة وحصر عناصر التهديد من جهه أخرى ، وتتم على ضوء المعطيات الموجودة في ملفات طلب القرض.

المطلب الأول: هيكلة القروض الممنوحة من طرف الوكالة وآلية تسيرها

هناك ثلاثة أنواع من القروض التي تهتم بمنحها وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية ، حيث نتناول دراسة كل نوع فيما يلي: [1]

الفرع الاول: قروض الأسرة

هي قروض موجهة عادة للأجراء سواء قروض الاستهلاك أو قروض لاقتناء السيارات أو قروض لاقتناء مسكن ، وقروض الأسرة هي قروض قصيرة الأجل وبالتالي هي نوع من أنواع قروض الاستغلال وشروط منحها كالتالي :

1. ان يكون طالب القرض موظفا دائما؛
2. ان يكون طالب القرض زبون لدى البنك؛
3. ان يكون صافي الأجر لطالب القرض يفوق الحد الأدنى للأجور، مثلا في القروض الموجهة لاقتناء السيارات والسكنات صافي الأجر يفوق ضعف الحد الأدنى للأجور؛
4. باستطاعة طالب القرض أن يكون له شريك في القرض، لكن يجب أن تكون زوجته فقط؛

أ.تكوين ملف طلب قرض:

يتصل طالب القرض بمصلحة القروض وذلك لتقديم الطلب والوثائق اللازمة من بينها:

- شهادة الميلاد؛

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

- شهادة الإقامة؛
- شهادة العمل؛
- شهادة الراتب؛
- شهادة عدم الخضوع للضريبة؛
- فاتورة شكلية للعتاد المراد اقتناؤه؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية مصادق عليها؛
- تصريح شرفي بعدم دين مؤسسة مالية.

ب.بعد دراسة طلب القرض: [1]

يقدم طلب للدراسة ثم يحكم عليه بالقبول أو الرفض ، وفي حالة القبول يتقدم طالب القرض للمصلحة ليتمم الوثائق المتبقاة من بينها، يودع طالب القرض مساهمته الشخصية المقدرة ب 30% من قيمة المواد المراد شراؤها أما البنك فيودع 70% من قيمة القرض في حساب الزبون ثم يخصم مبلغ الضمان والمقدر ب 2,5 % من قيمة الفاتورة ويدفع هذا الأخير إلى هيئة الضمان المختصة .

بعدها يقوم طالب القرض بامضاء الإتفاقية و السندات لأمر ، ويأخذ نسخة من الإتفاقية إلى المورد ، بعدها يسلمه المورد السلعة أو العتاد المراد شراؤه ثم يسدد البنك مبلغ الفاتورة، ويسلم الزبون جدول التسديد، بعدها يبدأ التسديد مباشرة بعد الاستلام.

ت. الضمانات:

الضمانات و هي نوع من الحماية أو التأمين للبنك من مخاطر التوقف عن السداد، وتطلب الضمانات استكمالا كوسيلة لاسترجاع أمواله فهو يركز على دراستها جيدا من أجل تفادي للقروض الوقوع في المخاطر، ومن بين الضمانات المقدمة نجد :

- **في حالة القرض الاستهلاكي:** أجر الشخص + مبلغ الضمان؛
- **في حالة قرض السيارات :** أجر الشخص+ مبلغ الضمان مع رهن وثائق السيارة (Gage)؛
- **في حالة قروض السكن :** مبلغ الضمان مضافا إليه أجر الشخص مع رهن العقار.

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

كما أن هناك ضمان آخر غير إجباري وهو أذونات الصندوق وهي تفيد في الضرائب (التهرب الضريبي).

الفرع الثاني: القروض الموجهة لتشغيل الشباب

هي قروض موجهة عادة للشباب البطال ذوي الكفاءات في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل ANSEJ و الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC ، القرض المصغر ANGEM ، وهي عبارة عن قروض قصيرة الأجل تدخل ضمن أنواع قروض الاستغلال.

1. شروط منحها:

هناك عدة شروط منها:[1]

أ. أن يكون طالب القرض بطالا ؛

ب. أن يكون طالب القرض متحصل على شهادة (أي كفاءة) ؛

ت. أن لا يتجاوز 35 سنة في حالة Ansej وفي Cnac أن يفوق 35 سنة ؛

ث. أن لا يفوق مبلغ المشروع 1 مليار سنتيم في حالة CNAC و ANSEJ ؛

ج.أن لا يكون على طالب القرض أي دين لدى مؤسسة مالية .

2. التمويل :

التمويل يكون مشترك بين البنك و وكالة تشغيل الشباب والمستفيد ، نسب التمويل تكون متفاوته ووفقا بقيمة المشروع غالبا ما تكون70% لفوائد منخفضة من طرف البنك؛ و20% قرض بدون فائده من وكالة تشغيل الشباب، أما 10% المتبقية فهي من المساهمة الشخصية.

3. تكوين الملف :

نفس الملف الإداري الذي تطرقنا إليه في القرض الموجه للأسرة مضافا إليه :

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

أ. شهادة عدم الإنتساب للضمان الإجتماعي ؛

ب. شهادة عدم الإنتساب لصندوق التقاعد ؛

ت. شهادة عدم الإنتساب للغرفة الفلاحية ؛

ث. الدراسة التقنية والإقتصادية ؛

ج. الجداول المحاسبية (الميزانية، جدول حسابات النتائج لمده 3 سنوات) ؛

ح. شهادة الاستحقاق ؛

خ. يجب ان تكون الوثائق الثلاث الأخيرة مسلمة من عند الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

4. بعد دراسة القرض : [1]

يتقدم طالب القرض للمصلحة المعنية ، بحيث تقوم المؤسسة المعنية بدراسة ملف طلب القرض ، بعدها يعرض الملف على اللجنة الولائية التي تقوم بالموافقة أو رفض الملف واختيار البنك في حالة القبول، يقدم الملف للبنك المعني حيث يقوم هذا البنك بدراسة الملف أيضا لكي يقبل أو يرفض، في حالة الرفض يوجه الملف إلى المديرية الجهوية.

اما في حالة القبول فيرجع الملف إلى الوكالة ، في حالة رفضها للملف يرسل الملف إلى المديرية العامة وهنا يكون الرفض النهائي.

حالة قبول الوكالة للملف (القبول النهائي للملف) يستدعي المعنى لاتمام الإجراءات، ويبدأ أولا بفتح حساب ، يودع فيه مبلغ المساهمة الشخصية، ويسلم نسخة من قرار القبول إلى الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب التي تقوم بدورها بايداع قيمة القرض 20% . ثم يقوم المعنى بامضاء كافه الوثائق ، بعدها يضع البنك 70% في حساب المستفيد بعد خصم مبلغ الخصم بالتأمين.

بعدها يأخذ نسخة من الإتفاقية إلى المورد ، بعدها المورد يسلمه السلعة أو العتاد المراد شراؤه ثم يسدد البنك مبلغ الفاتورة ، ويسلم الزبون جدول التسديد ، بعدها يبدأ التسديد مباشرة بعد الاستلام .

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

5. الضمانات :

بما أن الضمانات هي تلك الحماية أو التغطية التي يطلبها البنك عند معنى قرض الأفراد أو المتعاملين من أجل تجنب أو مواجهة مخاطر عدم السداد وتعثر هذه القروض الممنوحة فإنه يجب علينا التطرق إلى الضمانات المتاحة في هذا النوع من القروض والتي من بينها [1]:

أ. الصندوق الوطني للتأمين على القروض الذي تقوم الدولة بتسخيره؛

ب. رهن العتاد؛

ت. بالإضافة إلى رغبة المستفيد في رهن ملك من ممتلكاته .

الفرع الثالث: قروض الاستثمار

هي قروض مخصصة عادة للمشاريع الكبرى والتجهيزات وهي عبارة عن قروض طويلة الأجل تفوق 7 سنوات و وهاته القروض تمثل التسهيلات الممنوحة للمشاريع والمؤسسات الإنتاجية بغرض توفير متطلبات الإستثمار والإنتاج من عقارات فنية و تقنية ، وهذا ما يثبت ان القرض الاستثماري طويل الأجل ايراداته تستحق في الآجال الطويلة.

1. شروط منحها :

من بين أهم الشروط :

أ. أن يكون طالب القرض زبونًا لدى البنك ؛

ب. أن تكون الشركة المقترضة قديمة وذات سمعة طيبة .

2. تكوين الملف :

-طلب القرض يجب أن يكون ممضي و موضح فيه المبلغ و المدة ؛

-شهادة الوضعية خاصة بالضرائب ؛

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

-شهادة الإنتساب لصندوق الضمان الاجتماعي ؛

-الميزانيات والملاحق التقديرية ؛

-مختلف التصاريح الإدارية ؛

-دراسه تقنية اقتصادية ؛

-جدول التمويل ؛

-جداول الخزينة التقديرية ؛

-السجل التجاري ؛

-محضر إنشاء الشركة ؛

-رخصة البناء ؛

-عقد الملكية ؛

-فاتورات شكلية ؛

-جدول التقويم .

-التسجيل ودراسات الطلب :

-تسجيل الطلب ؛

-يسجل الملف في نظام البنك ؛

-يرقم الملف وفقا لملفات القروض حسب الترتيب ؛

-يقوم الشخص المكلف بالقروض بزيارة موقع الشركة (ميدانية) ؛

-مراقبة الزبون على المستوى المركزي (من ناحية الديون ، شيكات بدون رصيد...الخ) ؛

-يعرض الملف على لجنة القرض للدراسة ؛

-اشعار المعني بقبول أو رفض الملف من طرف اللجنة المركزية (على المستوى المركزي) .

في حالة القبول يقوم البنك بما يلي :

-قبل إمضاء التصريح يراعى الوجود الفعلي للضمانات ؛

-مصلحة التعهدات تقوم بتحرير التصريح ، سندات لأمر ، جداول التسديد ؛

3. الضمانات :

تختلف الضمانات حسب طبيعة القرض المقدم ، وفي حالة قروض الإستثمار وبما أن مبلغ القرض يكون مرتفع فإن قيمة الضمان تكون عالية ، فيضطر وطالب القرض إلى رهن العقارات، والعتاد و الآلات وكل ما يملك على حسب قيمة القرض.

المطلب الثاني : كيفية تغطية المخاطر المرتبطة بالقروض الممنوحة من طرف الوكالة

يتم تغطية المخاطر على حسب نوع القرض وذلك كما يلي: [1]

الفرع الأول: مخاطر قروض الأسرة وكيفية مواجهتها

يواجه البنك عند منح القروض مشكلة إمكانية تعرضه لمخاطر مختلفة ، ويحاول البنك التحكم فيها ، أو التخفيف من حدة آثارها التي قد تمتد إلى عدم تحقيق العائد المتوقع من القرض ، وإنما خسارة الأموال المقرضة ذاتها.

فالبنك إذ يجازف بأمواله عند منحه للقروض لأن كل الضمانات التي يلجأ إليها لا تعيق ظهور هذه المخاطر وإنما يخفف من حدوثها.

والخطر الأساسي الذي يتعرض له البنك هو خطر عدم التسديد، والذي يعتبر حاليا قليلا بسبب مبلغ الضمان المقدم وصندوق التأمين على البطالة.

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

في حالة عدم تسديد الزبون بقيمة القرض ، يرسل الإنذار الأول، وإن لم تكن هناك استجابة يرسل الإنذار الثاني، وفي حالة العجز الكامل عن السداد يقدم الملف إلى صندوق التأمين على البطالة، سيقوم بتعويض 80% من مبلغ القرض، او يقوم الصندوق بمساعدة طالب القرض على السداد.

اما الخطر والاخر الموجود فهو خطر والادارات والتلاعب، ويعتبر هذا الخطر قليل جدا لوجود رقابة مشددة وصارمة .

على العموم المخاطر التي يتعرض لها البنك قليلة جدا.

الفرع الثاني: مخاطر القروض الموجهة لتشغيل الشباب وكيفية مواجهتها

لوحظ في الفترات السابقة وخاصة في التسعينات عجز شبه تام عن تسديد معظم الديون الموجهة لهذه الفئة، ولكن من خلال الإجراءات المتخذة وخاصة مع ظهور ما يعرف ب Fond de garantie قلت وبشكل لافت نسبة عدم التسديد، فمن بين أهم الصعوبات التي كانت تواجه البنوك في استرجاع ديونهم[1]، هو اللجوء أغلب المستفيدين إلى تغيير نشاطاتهم أو حتى مكان مزاوله انشطتهم، وهذا طبعا يرجع أساسا إلى عدم مردودية معظم المشاريع.

وعليه فإن كل المخاطر تكمن أساسا في الدراسة الفعلية للملف، وكذا النشاط الممارس ومنطقة مزاولة النشاط، ضف الى ذلك الدراسة الاقتصادية والمالية لمختلف المشاريع. بحيث اي خطا او عدم جدية في الدراسة يعرض صاحبه الى الإفلاس الفوري وهذا ما يزيد من متاعب البنوك.

خطر آخر يهدد البنوك ألا و هو تهرب معظم المستفيدين من تسديد ديونهم بالرغم من مزاولة أنشطتهم بصفة مستمرة. وهذا ما يحتم على البنك اللجوء إلى الأساليب القانونية لاسترجاع ديونها.

الفرع الثالث: مخاطر قروض الإستثمار و كيفية مواجهتها

تسهر الوكالة على مراقبة عمليات الاقراض والملفات و طلبات القروض من خلال الدراسة المعمقة والكاملة للملف قبل منحه.

ان الوكالة تتبع نظام المخاطر و النتائج و ذلك من خلال :

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

تحليل مخاطر القروض عن طريق دراسة معمقة كاملة لملف القرض قبل منحه وتقييم المشروع من حيث المردودية واستخدام مؤشرات التحليل المالي. و دراسة الضمانات وكذا متابعتها.

ويبقى خطر عدم التسديد هو الهاجس الكبير الذي يهدد الوكالة. وفي حاله تأخر طالب القرض عن التسديد تضطر الوكالة أن تمدد في فترة السداد ، أما إذا انتهت هاته الفترة و لم يسدد طالب القرض، فإن الوكالة تلجأ للضمانات المقدمة و تقوم بحجز الرهونات و ترفع دعوى لدى مجلس القضاء و بالخصوص لدى قسم المنازعات .

و يعتبر هذا النوع من القروض هو الأهم بالنسبة للبنوك ،كما أن عدم التسديد يعرض البنك إلى هزات عنيفة في توازنه المالي ، لذا يجب الأخذ بعين الإعتبار مبدأ الحيطة و الحذر و التقيد ببعض المقاييس الوقائية وفقا لما جاء في قانون النقد و القرض .

المطلب الثالث : الإجراءات المتخذة في حالة عدم التسديد

تتم هذه الإجراءات في حالتين : [1]

الحالة الاولى: القرض المشترك بين البنك و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

-في حالة عدم تسديد القسط الأول من طرف المقترض يتم ارسال استدعاء من طرف البنك؛

-في حالة عدم تسديد القسط الثاني يتم إرسال الاستدعاء الثاني ؛

-اما في حالة عدم تسديد القسط الثالث يتم ارسال استدعاء مع ارسال نسخة من كشف المبالغ التي لم تسدد بعد الى الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب كطرف ثالث، حيث تقوم هذه الأخيرة بإرسال إتفاقية مصادقة على ما تم ارساله لها؛

-ارسال ثلاثة نسخ من السند لأمر للثلاث فترات التي لم تسدد ؛

-بعد ذلك يتم طلب بطاقة تحتوي على الضمانات؛

[1] -وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

-في حاله عدم تسديد القرض من طرف الشخص المقترض تتحمل الوكالة الوطنية لدعم الشباب نسبة 80% من المبلغ الذي لم يسدد.

-أما في حالة عدم التسديد الكلي يتم تحويل الملف إلى القضاء.

الحالة الثانية: القروض المقدمة من طرف البنك

ويكون قرض استثماري مثلا ، حيث لا وجود لشريك بين المقرض والمقترض، وفي هذه الحالة إذا لم يتم تسديد القرض يحول إلى القضاء مباشرة، فيتم اتخاذ القرار سواء بالحجز على الضمانات أو غير ذلك.

المبحث الثالث: تحليل القروض الممنوحة من طرف الوكالة وقدرة سدادها خلال الفترة 2013-2017.

يعتبر هذا المبحث عبارة عن تقييم للوكالة، بحيث سنقوم في هذا المبحث بتحليل احصائيات حول القروض التي تمنحها الوكالة و القروض غير المسددة خلال الفترة من 2013-2017 و المتمثلة في القروض الممنوحة إلى ANSEJ – CNAC – ENGEM - و القروض العقارية.

المطلب الأول: إحصاء وتحليل القروض الممنوحة من طرف الوكالة خلال الفترة 2013-2017.

الجدول رقم (3-1): احصائيات حول القروض الممنوحة وعدد الملفات الممولة خلال الفترة 2013-2017.

المبالغ (مليون دينار)

السنة	2013		2014		2015		2016		2017		مجموع
	عدد الملفات	المبلغ	العدد	المبالغ		المبالغ		المبالغ		المبالغ	
قروض ANSEJ	18	263700	21	288900	27	316100	25	310400	20	260030	1439130
قروضCNAC	31	363100	40	420425	42	430500	40	39440	35	323600	1932025
قروض ANGEM	04	21560	07	39679	12	58700	15	59248	10	52310	231497
قروض عقارية	-	110000	-	240000	-	200000	-	210000	-	164000	924000
إجمالي التمويل	-	758360	-	989004	-	1005300	-	974048	-	799940	4526652

المصدر: من اعداد الطالبتان بناءا على معلومات مقدمة من طرف الوكالة

التحليل:

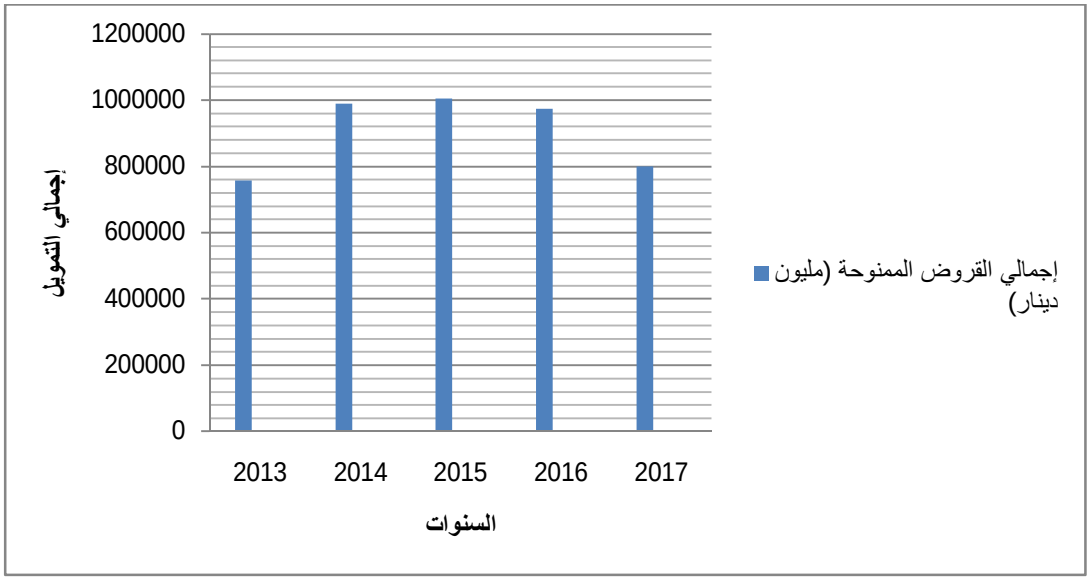
من خلال الدراسة السابقة للجدول أعلاه نلاحظ أن اجمالي التمويل بالوكالة خلال فترة الدراسة المكتددة ما بين 2013-2017 بلغ (4526652 م.د)، كما أن إجمالي لبتمويل خلال الفترة من 2013 إلى 2015 يتجه نحو الارتفاع

حيث بلغ اجمالي التمويل (758360 م.د)، عام 2013 وارتفع إلى (1005300 م.د) عام 2015، ثم نلاحظ أن إجمالي التمويل يتجه إلى الانخفاض خلال عامي 2016 و2017، حيث كان إجمالي التمويل في عام 2016 (974048 م.د) وانخفظ إلى (799940 م.د) عام 2017.

1. **نلاحظ أيضا من خلال الجدول أن إجمالي التمويل الموجهة لـ:**

- قروض CNAC بلغ (1932025 م.د) وذلك لعدد الملفات المرتفعة مقارنة بـ قروض ANGM و ANSEJ ، أي تزايد الطلبات على القروض CNAC وهذا راجع ربما للتسهيلات المقدمة و المعاملة الجيدة للزبائن أو راجع إلى الدعايات التي تقوم بها لتشهير بجودة خدماتها ...الخ.
- ونفس الشيء بالنسبة لقروض ANSEJ مقارنة بقروض ANGEM: حيث أنه وكما نعلم أن الوكالة سابقا لم تكن تقدم مثل هذه القروض مثلا في 2006 و 2007، أما حاليا فقد شرعت الوكالة في تقديم مثل هذه القروض لهذا نجد الطلب على هذه القروض منخفظ مقارنة بقروض ANSEJ قروض CNAC .
- نلاحظ أيضا أن الطلبات على القروض CNAC وقروض ANSEJ (تتجه نحو الانخفاظ)، كانت ترتفع خلال السنتين 2013 أين بلغ 18 طلب وارتفعت إلى 27 طلب في 2015ولكن بدأت بعد ذلك بالانخفاظ أين وصلت 20 طلب خلال 2017 هذا فيما يخص قروض ANSEJ.
- أما بالنسبة لقروض CNAC تراوحت من 42 طلب خلال 2015 وانخفضت إلى 35 طلب بعدما كانت ترتفع خلال سنتين من 2013 أولى 2015.
- وهذا الانخفاض راجع لصعوبة التحصيل ووجود مخاطر عدد التسديد في هاته القروض،وكذلك كون معظم الملفات المقدمة موجهة إلى المشاريعالخدماتية أو الفلاحية وهذا ما يتعارض مع أهداف البنك. بالاضافة إلى أن معظم طالبي هاته القروض يقطنون بالمناطق النائية،وبعيدة عن مقر الوكالة، كل هذا أدى إلى انخفاض قبول منح مثل هاته القروض.

الشكل رقم (3-3): إجمالي القروض الممنوحة بوكالة البنك الخارجي خلال الفترة 2013-2017



2.تحليل معدل نمو إجمالي القروض الممنوحة خلال الفترة من 2013إلى 2017

الجدول رقم (3-2): معدل نمو إجمالي القروض الممنوحة بوكالة البنك BEA

خلال الفترة 2013-2017

المبالغ : مليون دينار

السنة	2013	2014	2015	2016	2017	التوسط
إجمالي التمويل إجمالي القروض	758360	989004	1005300	974048	799940	9053304
معدل نمو القروض الممنوحة	-	%30.41	%1.64	%-3.10	%-17.87	%2.77

المصدر: من اعداد الطالبتان اعتمادا على معطيات الوكالة.

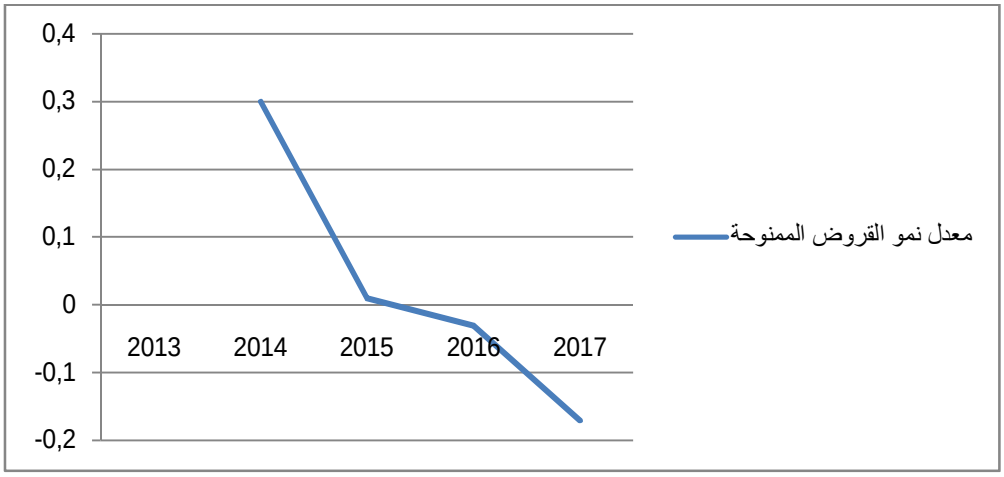
التحليل:

من خلال الجدول نلاحظ أن متوسط معدل نمو القروض بلغ 2.77%خلال الفترة 2013-2017،وهذه النسبة قليلة جدا بالنسبة للوكالة.

وبلغ معدل النمو 30.41%عام 2014 هذه النسبة مرتفعة نسبيا وهذا لارتفاع منح القروض خلال السنة ،ونلاحظ أن هذا المعدل تناقص خلال سنة 2016 أين بلغ 1.64%.

أما في سنة 2016 و2017 كان هناك إنخفاض حاد في معدل نمو القروض ،حيث كان عام 2016 3.10-% و 17.87% عام 2017 وهذا الانخفاض يتنايب مع انخفاض الطلب على القروض خلال السنتين (2016-2017)، مقارنة بسنة 2014 .

الشكل رقم (3-4): معدل نمو اجمالي التمويل (القروض الممنوحة)خلال الفترة 2013-2017



المصدر: من اعداد الطالبتان بناءا على المعطيات.

المطلب الثاني: إحصاء و تحليل القروض غير المسددة (إجمالي التعثر) في وكالة البنك الخارجي خلال الفترة من 2013 إلى 2017.

1. إحصاء و تحليل القروض غير المسددة (إجمالي التعثر) خلال فترة خلال الفترة من 2013 إلى 2017

الجدول رقم (3-3): احصائيات حول القروض غير المسددة بوكالة البنك خلال الفترة الممتدة من 2013 إلى2017.

المبالغ: مليون دينار

السنة	2013		2014		2015		2016		2017		مجموع
	عدد الملفات	المبلغ	العدد	المبالغ		المبالغ		المبالغ		المبالغ	
قروض ANSEJ	18	22000	20	25000	16	12000	17	14500	34	56290	25958
قروضCNAC	06	11500	8	5000	11	7200	14	9150	19	16780	9926
قروض ANGEM	0	0	2	1000	03	5800	3	4000	7	1309	2421.8
قروض عقارية	-	0	-	0	-	0	-	3000	-	0	600
إجمالي القروض المتعثرة	-	33500	-	31000	-	25000	-	30650	-	74379	38905.8

المصدر: من اعداد الطالبتان بناءا على وثائق مقدمة من طرف الوكالة.

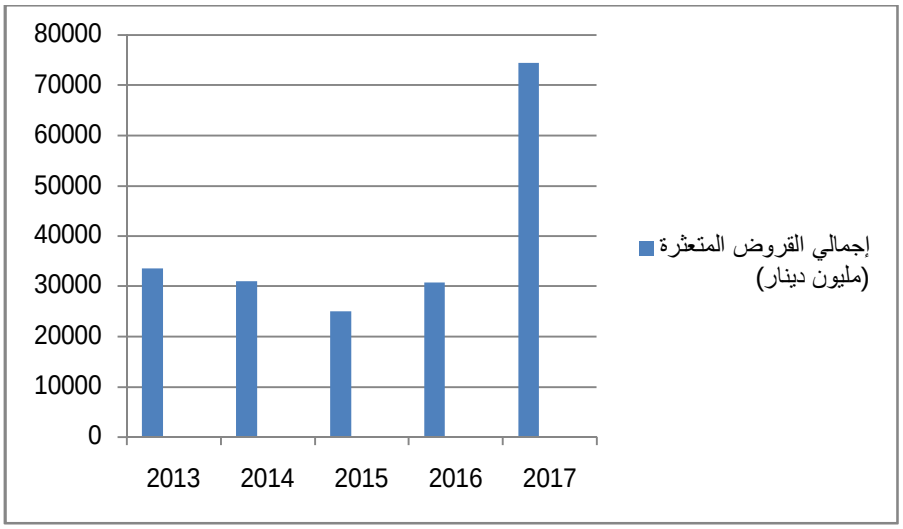
التحليل:

من خلال دراستنا السابقة للجدول أعلاه نلاحظ أن إجمالي التمويل المتعثر وغير المسدد في الوكالة خلال فترة الدراسة بلغ 38905.8، ونرى أيضا أن إجمالي القروض المتعثرة كان متذبذب ما بين الارتفاع والانخفاض ما بين 2013 إلى 2016 ،أما في سنة 2017 فاتجه نحو الارتفاع الكبير فبلغ 74379 م.د وهذا الوضع غير مناسب للبنك ،حيث قد يعرضه لعدة مخاطر تؤثر على سير نشاط البنك.

- مما دفع بإدارة البنك إلى اتخاذ بعض الاجراءات للحد من هذه الظاهرة ومن بين الاجراءات المتخذة:

- إحالة كافة الملفات إلى مصلحة المنازعات لمتابعتها قضائيا؛
- إعادة النظر في كيفية منح القروض وكيفية تسيرها.

الشكل رقم (3-5): إجمالي القروض المتعثرة بوكالة البنك الخارجي خلال الفترة 2013-2017



2. تحليل معدل نمو إجمالي التعثر في السداد خلال الفترة 2013-2017

جدول رقم:(3-4):معدل نمو إجمالي التعثر في الوكالة خلال فترة 2013-2017

	2013	2014	2015	2016	2017	المتوسط
إجمالي التعثر	33500	31000	25000	30650	74379	38905.8
نسبة التعثر	%17.22	%15.93	%12.85	%15.75	%38.23	%20

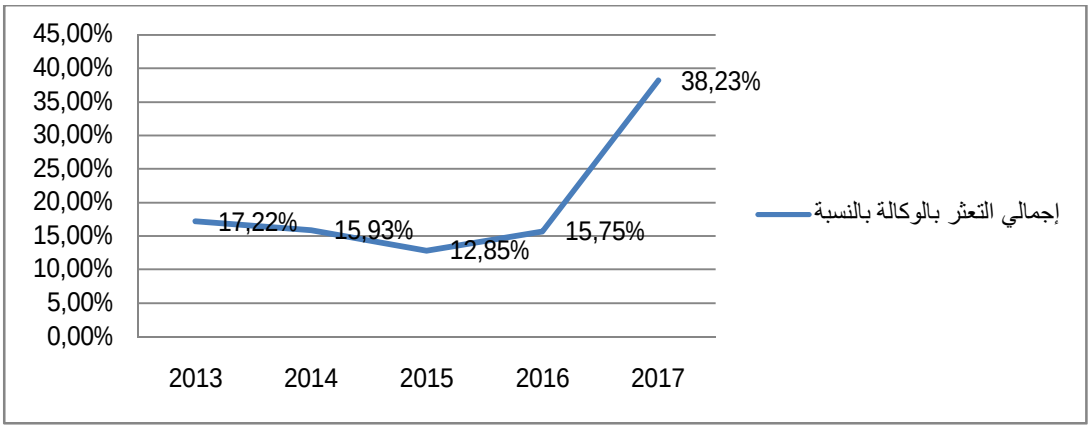
المصدر: من اعداد الطالبتان اعتمادا على تقارير وكالة البنك

التحليل:

من خلال الجدول نلاحظ أن إجمالي التعثر بالوكالة خلال الفترة ما بين 2013 و2017 بلغ كحد أقصى (74379 م.د) وذلك في السنة 2017 و بنسبة 38.23%من إجمالي التمويل بالوكالة وهذه النسبة كبيرة نوعا ما بالنسبة للوكالة التي تعد نشاطاتها تقريبا محدودة .

وكذلك نلاحظ أن الحد الأدنى للتعثر بلغ (25000 م .د)، وبنسبة 12.85% وهذا عام 2015 ويلاحظ أن الاتجاه العام لنسبة التعثر هو التذبذب ما بين الانخفاض و الارتفاع وهذا خلال 2013 و2016 ،أما في 2017 ارتفعت نسبة التعثر بشكل واضح.

الشكل رقم (3-6):معدل نمو إجمالي التعثر بوكالة البنك الخارجي الجزائري



المصدر: من اعداد الطالبتان اعتمادا على معطيات البنك.

المطلب الثالث: نقاط القوة و الضعف بالوكالة

لكل مؤسسة أو شركة أو منشأة نقاط القوة ونقاط الضعف خاصة بها، وفي هذا المطلب سوف نتطرق إلى أهم نقاط القوة ونقاط الضعف الخاصة بالوكالة.[1]

الفرع الأول: نقاط القوة

مع التطور الملحوظ في الاجراءات المتخذة من طرف إدارة البنك أدى هذا إلى:

[1] معلومات مقدمة من طرف الوكالة ، 2018-04/19.

- وجود مراقبة فعلية من طرف البنك سواء تعلق الأمر بالمراقبة الداخلية أو المراقبة الخارجية(مفتشية، محاسبون معتمدون...الخ)؛
- وجود نظام معلومات جديد يسمح لادارة البنك بالتحكم الجيد في مختلف عمليات القروض على نستوى الوكالة؛
- تحديث نظام الاعلام الآلي على مستوى الوكالات؛
- إنشاء مراكز تكوين خاصة بالبنوك؛
- تتوفر الوكالة على دليل للاجراءات يوضح مهام واختصاصات كل مصلحة بالتفصيل، حتى يكون هناك فهم واضح للمهام المطلوبة و المنوطة بكل مصلحة.

الفرع الثاني: نقاط الضعف

بالرغم من الاجراءات المتخذة في الآونة الأخرة على مستوى إدارة البنك، إلا أنه هناك بعض النقائص التي تزال تعيق العمل البنكي ومنها:

- معظم موظفي البنك في حاجة إلى تكوين طويل المدى؛
- بالرغم من تحديث الاعلام الآلي، إلا أنه يبقى ناقصا نوعا ما، وهذا نظرا لعدم وجود نظام معلومات شامل (أي يشمل جميع وكالات البنك فيما بينها)؛
- صعوبة تظهير القوائم المالية، وهذا ماتج أساسا من استعمال الأنظمة السابقة؛
- غياب المحاسبة التحليلية وتسيير الموازنات ولوحة القيادة على مستوى الوكالة رغم أنها تسهل أداء المسيرين وتحقيق أهداف الوكالة.

خلاصة

إن وظيفة الاقراض من أهم الوظائف التي تقدمها البنوك، ورغم الاحتياطات التي يأخذها البنك ورغم الضمانات التي يأخذها مقابل منح القروض ورغم الاجراءات المتعددة جراء منح القروض إلا أن المخاطر تبقى قائمة وموجودة ،حيث أن التعثر في السداد يعتبر من أهم المخاطر التي تواجه الوكالة مما يؤدي إلى حدوث آثار سلبية مثلا فقدان ثقة العميل في الوكالة ،لهذا يجب على البنك (الوكالة)ضرورة إدراك مصادر المخاطر التي تهددها وتحديد أسبابها حتى تتمكن من التشخيص الجيد لهذه الأخطار وعليها أن تقوم باجراءات وإيجاد وسائل للتقليل من المخاطر وليس الحد منها، لأن الحد منها هو أمر مستحيل.

خاتمة عامة

خاتمة:

ان وظيفة ادارة مخاطر التمويل تمثل النشاط الرئيسي للبنك و المحرك الأساسي للاقتصاد ، و تعتبر ممارسة البنك لهذه الوظيفة لا تؤدي دورها بشكل فعال ما لم يكن هناك نظام رقابي داخلي سليم . ووفقا لمبادئ علمية مدروسة بمقدورها أن تقلل من نسبة تعرضه الى مخاطر علما أنها جزء من العمل البنكي.

الهدف الأساسي لادارة أي بنك هوتحقيق مزيد من الأرباح و التي ترتبط أساسا بالتوظيف المستقبلي لأمواله في شكل فروض . و هذا لا ينفي تمكانية تعرض البنك للمخاطر المتعلقة بهذه القروض و التي

قد تصل الى حد تعثرها في السداد نتيجة لأسباب مختلفة يتعلق بعضها بالعملاء و البعض الاخر بالبنك و بالظروف المحيطة . لهذا حضيت مشكلة الديون المتعثرة بالاهتمام الواسع من طرف المسؤولين في القطاع البنكي.

يعود اتساع هذه الظاهرة في البنوك الى جملة من الظروف الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية التي تحكم السوق المالي و النقدي . و الى بعض الأسباب الخاصة بالجهة المقرضة و الجهة المقترضة ، و كذلك ارتفاع الديون المتعثرة دليل على انخفاض كفاءة الادارة ، و يؤدي كل هذاالى خسارة البنك و أحيانا افلاسه خاصة عندما تقع البنوك متعلقة بسوء الدراسات الائتمانية للقروض الممنوحة ، و تجاهل الأسس و المعايير الفنية التي يجب أن يتحكم فيها البنك. و هذا ما يؤدي الى انتاج ائتمان بنكي غير جيد يتحول بمرور الوقت الى دين متعثر ، و يتجلى هذا القصور من جهة في عدم دراسة القوائم المالية المقدمة من عملاء البنك وتحليلها يشكل سليم بسبب عدم توفر الخبرة العلمية لدى متخذي قرارمنح الائتمان البنكي ، و من جهة أخرى غياب في المتابعة الميدانية المستمرة لنشاط العميل و نتائج أعماله بعد أخذه القرض عبر متابعة التقارير الدورية و التقارير الخاصة.

و هنا يجبر البنك على اتخاذ اجراءات و تدابير تناسب وضعيته مع المشكل الذي وقع فيه و ذلك بمساعدة العملاء على تخطي التعثر اذا سمح الأمر بذلك بالدرجة الأولى و المحافظة على حقوقه و درجته التنافسية بالدرجة الثانية.

اختبار نتائج الفرضيات :

الفرضية الأولى: من بين المخاطر التي تتعرض لها البنوكك التجارية مشكلة القروض المتعثرة من خلال استعراض دراسة و تحليل وجهات ادارة المخاطر بالبنك الخارجي الجزائري ، تبين أنه من بين المخاطر التي ياعرض لها البنك هومشكلة القروض المتعثرة ، كما أن لادارة البنك خطة واضحة تلتزم بها تتمثل في الرقابة الاشرافية على العمليات التمويلية ، و ذلك للتأكد من اجراءاتها و تسييرها حسب الأسس الموضوعية أي أنه كل عملية تمويلية تمر عبر ادارة المخاطر و بعد تحديد مخاطر التمويل المطلوب يتم التمويل .

الفرضية الثانية: عدم الالتزام بضوابط منح القروض يعتبر من أهم أسباب زيادة التعثر المخاطر التي تتؤدي الى زعزعة الوضع المالية للبنك ، لذلك تقوم وكالة البنك الخارجي الجزائري بالمدية متمثلة في كل ادارتها بالالتزام التام بكل الضوابط و المنشورات الاتية من البنك المركزي، كما أن للبنك ادارة خاصة بالنظم و الاجراءات التي يجددها .

الفرضية الثالثة: ادارة المخاطر هي حل لمواجهة المخاطر و ذلك بازالة عقبات تحقيق الأهداف و استغلال الفرص المتاحة التي تؤدي الى تعظيم الأرباح ، و بالتالي هي ضمان استمرارية العمل المصرفي

هذه الفرضية صحيحة و هذا ما تم اثباته في الفصل الثاني من تحقيق اثار المخاطر و تقديم ضمانات للعملاء عند منحهم التسهيلات و تحقيق العوائد .

نتائج البحث:

بعدما تطرقنا الى مختلف جوانب الموضوع من خلال الدراسة التفصيلية التي تضمنتها كل فصول البحث تم التوصل الى النتائج التالية:

- ✓ للمخاطرة علاقة طردية بالعمل البنكي دون استثناء أو تفرق بين البنوك و هي لصيقة به .
- ✓ البنوك التجارية تعتمد على وسائل للتغطية و هي تحمل في حقيقتها مخاطر شديدة الخطورة .
- ✓ وجود عوامل ساهمت في تفاقم المخاطر و افلاس العديد من البنوكالتحارية .
- ✓ البنوك تعتمد على التحليل المالي في اتخاذ قراراتها.
- ✓ ان الكشف المبكر لتعثر الققروض يساعد في الحد من تباعيتها .

- ✓ القروض المتعثرة ظاهرة طبيعية تصادفها البنوك في عملياتها، تكون نتيجة لأسباب مختلفة تكون غالبا خارج نطاق البنك الذي منح القرض و لكن عند زيادة هذا النوع من القروض الى حد معين هذا يجعل البنك يواجه خطر التعثر .
- ✓ لاتوجد ادارة خاصة بالمخاطر في البنوك التجارية .

الاقتراحات والتوصيات:

- ✓ يتوجب على البنوك التوجه نحو البنوك الشاملة للاستفادة من ميزة التنوع و كذا البحث على الجوانب الوقائية في ادارة المخاطر.
- ✓ وجوب تكوين العنصر البشري و العمل على تثقيفه في محال تسيير البنوك و ادارة المخاطر بغية القدرة على التنبؤ بالمخاطر و التقليل منها ما أمكن .
- ✓ لتجنب التعثر أو حتى معالجته يجب توفر المتابعة لعمليات التمويل بواسطة موظفي الاستثمار و ذلك لتفادي أي انحرافات أو اخفاق من قبل العميل .
- ✓ تقييم كفاءة و فعالية ادارة المخاطر بالبنوك باستمرار .
- ✓ تطبيق القوانين الصارمة بحق العميل المتعثر و كذا بحق العاملين المشاركين في حدوث هذا التعثر و ذلك بثبوت تقصيرهم و تورطهم مع العميل المتعثر .
- ✓ منح التمويل بكل شفافية دون أي انحياز لأي جهة معينة .
- ✓ استعمال الأساليب الحديثة في العمل .
- ✓ على البنك متابعة العميل أثناء فترة التمويل بغرض التأكد من نجاح المشروع .

افاق الدراسة:

ان موضوع ادارة مخاطر التمويل و اشكالية القروض المتعثرة في البنوك التجارية يبقى مفتوحا للدراسات الأخرى التي يمكن أن تساهم في اثرائه، أما الدراسة التطبيقية لم تكن شاملة الا أنها أسفرت عن أنه رغم الدراسة لملف التمويل و أخذ احتياطات البنك من الوقوع في المخاطر فلا يمكن تفادي مخاطر التعثر في السداد، فيجب على البنوك التجارية اعتماد على نظام تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في وظائفها واستعمال الأساليب الحديثة في العمل من تقنيات منح القروض، و ما كان هذا البحث الا ذرة من الاستطلاع على ميدان واسع من التساؤل و من هذه التساؤلات ما نطرحه كمواضيع بحث:

- ✓ تفعيل دور الرقابة المصرفية في الحد من مشكلة الديون المتعثرة في البنوك التجارية .
- ✓ الطرق المالية العلمية للتعامل مع الديون المتعثرة .
- ✓ أثر التعثر في السداد على ربحية البنوك التجارية و الاسلامية " مقارنة " .

قائمة المراجع

أولا:المراجع باللغة العربية

1. الكتب:

1. ابتهاج مصطفى عبد الرحمان، **ادارة البنوك التجارية**، الطبعة الثانية ، النهضة العربية، القاهرة، 2001/2000.

2. ابراهيم الكرانسة، **أطر سياسية ومعاصرة في الرقابة على البنوك وإدارة المخاطر**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2006.

3. أسامة عزيمي سلام وشقيري نوري موسى ،**إدارة الخطر و التأمين**، دار الحامد ،الأردن، 2007.

4. اسماعيل أحمد الشاوي، عبد النعيم مبارك،، **اقتصاديات النقود و البنوك و الأسواق المالية**، الدار الجامعية، الاسكندرية،2000 .

5. بريان كويل ، **تحديد مخاطر الئتمان** ، الطبعة الاولى، إعداد قسم الترجمة بدار الفاروق ،2006،.

6. جاسم المناعي، **ادارة المخاطر التشغيلية و كيفية احتساب المتطلبات الرأسمالية لها**، صندوق النقد العربي ،أبو ظبي، 2004.

7. جميل أحمد توفيق، **أساسيات الادارة المالية**، دار النهضة العربية، بيروت، بدون سنة نشر

8. حمزة محمود الزبيدي ، **إدارة الائتمان المصرفي و التحليل الائتماني**، الطبعة الأولى، الوراق للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2002

9. حنفي عبد الغفار ،**الأسواق و المؤسسات المالية** ، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2003، ص235.

10. رحيم حسين ، **الاقتصاد المصرفي** ، الطبعة الاولى ، دار بهاء للنشر و التوزيع ، قسنطينة ،2008 .

11. رشاد العصار، رياض حلبي، **النقود و البنوك**، الطبعة الأولى، دار الصفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2000،.

12. رفيق المصري، **التأمين ولإدارة الخطر** ،دار زهران للنشر ، القاهرة، 1998.

13. زياد رمضان ومحفوظ جودة، **الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك**، الطبعة الثالثة، دار وائل للنشر، عمان، 2006.

14. سمير الخطيب، **قياس و ادارة المخاطر بالبنوك** ، منشأة المصارف، الاسكندرية، 2005.

15. شاكر القزويني، **البنوك التجارية و التسويق المصرفي** ، دار أسامة،2009.

16. شاكر القزويني، **محاضرات في اقتصاد البنوك**، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الحامعية، الحزائر، 1992.

17. صادق راشد الشمري ، **استراتيجية ادارة المخاطر المصرفية و أثرها في الأداء المالي للمصارف التجارية**، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2013.

18. صبحي تادرس قريصة، مدحت العقاد، **النقود و البنوك والعلاقات الاقتصادية الدولية**، دار النهضة العربية، بيروت ،1983.

19. صلاح الدين حسين السيسي، **قضايا مصرفية معاصرة** ، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، القاهرة، 2004

20. طارق طه، **ادارة البنوك ونظم المعلومات المصرفية**، دار الكتب، الاسكندرية، 2000.

21. طارق عبد العال حماد، **ادارة المخاطر (أفراد، شركات بنوك مخاطر الائتمان و الاستثمار و المشتقات و أسعار الصرف)** ،الدار الجامعية،الاسكندرية ،2007.

22. طارق عبد العال حماد، **حوكمة الشركات (المفاهيم ، المبادئ ، التجارب) تطبيقات الحوكمة في المصارف**، الدار الجامعية، مصر، 2005.

23. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، الطبعة الاولى ، دار المطبوعات الجامعية، الجزائر،2003.

24. الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر،2001.

25. عبد الحق أبوعتروس ، **الوجيز في البنوك التجارية**، مطبوعات جامعة منتوري، قسنطينة، 2000.

26. عبد الحليم كراجة و اخرون، **الادارة و التحليل المالي**، الطبعة الثانية، دار الصفاء ، عمان.

27. عبد الحميد الشواربي، **إدارة مخاطر الائتمان من وجهتي نظر المصرفية وقانونية**، دار المعارف، الاسكندرية، مصر،2002.

28. عبد الحميد طلعت أسعد، **الادارة الفعالة لخدمات البنوك الشاملة**، مكتبة الشقري، 1998.

29. عبد الرحمان يسري و اخرون ، **اقتصاديان النقود و المصارف**، الدار الحامعية، الاسكندرية، مصر، 1999.

30.عبد الغزيز بن محمد التميمي، **تحليل المخاطر**، جامعة الملكة سعود، كلية هندسة، الرياض.

31.عبد المطلب عبد الحميد، **القروض المتعثرة و الازمة المالية المصرفية، أزمة الرهن العقاري الامريكية**، الدار الجامعية، القاهرة،2009 .

32.عبد المطلب عبد الله، **العولمة و اقتصاديات البنوك**، الجار الجامعية، الاسكندرية، 2001.

33.عبد المنعم راضي، فرج عزة، اقتصاديات النقود والبنوك، البيان للطباعة والنشر، مصر، 2001.

34.عزيزة بن سمينة، **الائتمان في البنوك التجارية (المخاطر و أساليب سيرها)**، دار الأيام للنشر و التوزيع، الأردن،2017.

35.عقيل مفلح محمد، **وجهات نظر مصرفية**، ج2 ، مكتبة المجتمع العربي ، عمان، 2006.

36.فريد راغب النجار، **ادارة المخاطر الائتمانية و القروض المصرفية المتعثرة**، جامعة الاسكندرية، 2000.

37.كمال دير الشيب، **ادارة العمليات المصرفية**، دار المسيرة،الطبعة 1، عمان،2015.

38.محمد خطيب، الشربيني، **التجارية الكبري** ،مصر، 1995 .

39.محمد داود عثمان، **ادارة و تحليل الائتمان و مخاطره** ، دار الفكر، عمان، 2013.

40.محمد سعد سليمان، **ادارة البنوك**، الدارالجامعية الجديدة، الاسكندرية، مصر، 2005.

41.محمد شفيق حنطيب، محمد ابراهيم عبيدات، **أساسيات الادارة المالية في قطاع خاص**، دار المستقبل، عمان، 1997.

42.محمد صالح الحناوي و اخرون ، **الاستثمار في الأوراق المالية و مشتقاتها (مدخل التحليل الأساسي و الفني)**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2005/2004.

43.محمد عبد الفتاح االصيرفي، **ادارة البنوك**، دار النشر عمان، الأردن، 2006.

44.محمد كمال خليل الحمزاوي، **اقتصاديات الائتمان المصرفي** ، نشأة المعارف، الاسكندرية، 2000.

45.محمد مطر، **الاتجاهات الحديثة في التحليل المالي واللإئتماني** دار وائل للنشر ،عمان ، الاردن ،2003الطبعة .

46.مختار محمود الهاشمي، **مقدمة في مبادئ التأمين**،الدار لجامعية، بيروت، 1993.

47.مدحت الصادق، **أدوات تقنيات مصرفية**، دار غريب، القاهرة.

48.منير إبراهيم الهندي، **إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات**، الطبعة الثالثة، المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، 2000.

49.منير ابراهيم هندي ، **إدارة الأسواق و المنشآت المالية** ،دار وائل النشر ،1999.

50.نبيل حشاد ، **دليلك الى ادارة المخاطر المصرفية**، موسوعة بازل2،ج2 ،2005.

51.هيثم الزغبي، **الادارة و التحليل المالي**، دار الفكر و النشر و التوزيع، عمان، 2000.

52.هيثم صاحب عجام، علي محمودمسعود، **التمويل الدولي**، دار الكندي، طرابلس،2002.

53.يحي عبد الغني أبو الفتوح، **دراسة جدوى المشروعات**، الدار الجامعية الجديدة للنشر، الاسكندرية،2003.

2. الرسائل والاطروحات

54.إيمان أنجرو، **التحليل الائتماني ودوره في ترشيد عمليات الاقراض (المصرف الصناعي السوري نموذجا)**، رسالة ماجستير ،كلية الاقتصاد، جامعة تشرين، سوريا، 2007/2006.

55.بريش عبد القادر، **التحديث المصرفي و متطلبات تطوير الخدمات المصرفية وزيادة القدرة التنافسية للبنوك الجزائرية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية(غير منشورة)، جامعة الجزائر، ص 211.

56.تريتري كنزة، **ادارة المخاطر في اطار اعادة التمويل البنكي**، مذكرة ماستر في العلوم التجارية ،جامعة الجزائر، 2017/2016.

57.حورية العومير، نسيمة بن أحمد، **ادارة المخاطر من خلال التحكم في خطر عدم السداد**، مذكرة ماستر في علوم التسيير، جامعة المدية، 2017/2016.

58.دعاء محمد زايدة، **التسهيلات الائتمانية المتعثرة في الجهاز المصرفي الفلسطيني**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية ،كلية التجارة، الجامعة الاسلامية، غزة، 2006.

59.رابح الزبيري، **التمويل و تطور الفلاحة في الحزائر**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 1988، ص8.

60.رامي هاشم الشنباري ، **التحليل المالي و دوره في اتخاذ القرار الائتماني في المصارف التجارية العاملة في فلسطين** ، مذكرة ماجستير، جامعة العالم الامريكية ، 2006.

61.رشيد بوكساني، **معوقات أسواق الأوراق المالية العربية و سبل تفعيلها**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية (غير منشورة) ، جامعة الجزائر، 2006/2005.

62.سارة ركي ، حياة راقي ، **إدارة مخاطر الائتمان في البنوك التجارية** ، رسالة ماستر في العلوم الاقتصادية ، المدية، 2017/2016.

63.الصالح مفتاح، **محاضرات في المالية الدولية**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2002/2001.

64.صورية جمعي، **ادارة مخاطر التمويل في البنوك التجارية و أثرها على تعثر السداد**، رسالة ماستر في العلوم التجارية، جامعة المدية، 2017/2016.

65.عادل قائد فارغ الغامري، **أثر الائتمان المصرفي على النمو الاقتصادي في اليمن**، رسالة ماجستير في الاقتصاد، جامعة اليرموك،الأردن،2003.

66.العاني ايمان، **تحديات التجارة الالكترونية**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة منتوري ،قسنطينة، 2007 .

67.فاطمة علي عبد الماجد، **تعثر سداد التمويل و أثره على الجهاز المصرفي**، رسالة ماجستير، جامعة السودان، 2002.

68.محمد عبده مصطفى، **أساليب السيطرة على مخاطر الاقراض و التمويل بالمشاركة في البنوك الاسلامية، دراسة مقارنة**، رسالة ماجستير، جامعة عين الشمس ، كلية التجارة1987 .

69.مخلوفي عبد الرزاق، **تقييم مخاطر الائتمان باستعمال أدوات التحليل الاحصائي**، رسالة ماجستيرفي علوم التسيير، جامعة المدية، 2013/2012.

70.مريم لبوخ ، **دور ادارة المخاطر في التقليل من القروض المتعثرة**، مذكرة لنيل شهادة ماستر،2015/2014، جامعة المدية.

71.منال خطيب ، **تكلفة الائتمان البنكي وقياس مخاطره بالتطبيق على أحد المصارف التجارية السورية**، رسالة ماجستير، جامعة حلب، 2004.

72.نعيمة بن عامر، **البنوك التجارية و تقييم طلبات الائتمان**، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة الجزائر،2002/2001.

73. نعيمة بن عامر، **البنوك التجارية وتقييم طلبات الائتمان** ،مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص مالية وبنوك، غير منشورة، جامعة الجزائر،2001-2002.

74. هبال عادل، **اشكالية القروض المصرفية، دراسة حالة الجزائر**، رسالة ماجستير ، جامعة الجزائر،2011.

75. اليازيدي نبيلة، **تسيير مخاطر السيولة البنكية على مستوى البنوك التجارية**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير (غير منشورة)، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2015.

3. **المجلات والدوريات**

76. ابراهيم محمد علي الجزراوي، نادية شاكر النعيمي، **تحليل الائتمان المصرفي باستخدام مجموعة من المؤشرات المالية المختارة، دراسة نظرية-تطبيقية) في مصرف الشرق الاوسط العراقي للاستثمار خلال الفترة 2005-2007 المالية**، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد 83، 2010.

77. عبد العزيز دغيم، ماهر الايمن، إيمان أنجرو،**التحليل الائتماني و دوره في ترشيد عمليات الاقراض المصرفي**، مجلة جامعة تشرين للدراسات و البحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية و القانونية ، المحلة (28) العدد (3)، 2006.

4. **المؤتمرات والملتقيات:**

78. صادق راشد الشمري، **القروض المتعثرة في المصارف و أثرها على الأزمات المالية**، دراسة حالة عينة من المصارف العراقية، المؤتمر العلمي الثالث لجامعة الاسراء العلمي، الأردن ، 2009.

79. عبد الباسط محمد جلال، **اتجاهات المخاطر المصرفية في السودان**، ورقة من مؤتمر تحديات إدارة المخاطر، مركز برين باور، 2013.

80. مفتاح صالح، معارفي فريدة، **المخاطر الئتمانية تحديدها، قياسها،ادارتها و الحد منها**، المؤتمر العلمي الدولي السنوي السابع ،ادارة المخاطر واقتصاد المعرفة ،جامعة الزيتونة ، الأردن، 2007 .

81. وكالة البنك الخارجي الجزائري،ادارة المخاطر،مكتب الدراسات،(مطبوعات غير منشورة ،بدون تاريخ).

ثانيا: المراجع باللغة الأجنبية

1. Bouyakoub F **; le risque de crédit et sa gestion** ; Media Bank ; n24 ; juin/juillet ; Alger ; 1996 .
2. Michel Mathiou ; **l'exploitation bancaire et le risque de crédit revue banque éditeur** ,Paris,1995 .
3. Siruguet J.L **;le contrôle comptable bancaire** ; tome1 .
4. Sophie Brana , Michel cazals ,pascal kanffinann ,économie monétaire et financière :2eme edition ,Dunode , Paris,2003 .
5. Z.Bodie et bmerton,**finance**,pearson,paris,2001.

الملاحق

الملحق رقم: (01)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
وزارة العمل و التشغيل والضمان الاجتماعي

ANSEJ

ANTENNE DE : MEDEA
ANNEXE DE : MEDEA

تقديم المشروع

FICHE DE PRESENTATION DE PROJET
à la Commission locale de sélection, de validation et de financement

Dossier		Inscription à la Commission Locale	
N° DOSSIER (sieje3)	26010020338	N° d'inscription :	0
DATE DE DEPOT	08/06/2014	N° de session :	012/075/2014

INTITULE DU PROJET :	ARTISAN PREPARATEUR DE PIZZA (PIZZAIOLO)
SECTEUR D'ACTIVITE :	SERVICES NON MARCHANDS FOURNIS A LA COLLECTIVITE
FORME JURIDIQUE:	PERSONNE PHYSIQUE

Localisation du siège de l'entreprise :

Commune: MEDEA /Daira: MEDEA /Wilaya : MEDEA
SECTEUR PRIORITAIRE: Non ZONE PRIORITAIRE: Non
TYPE DE FINANCEMENT: TRIANGULAIRE

PRESENTATION DES PROMOTEURS

Identification du Gérant :

Nom : BELKHIRAT Nom de jeune fille: -
Prénom : AHMED CHRIF
Date et lieu de naissance : 18/12/1991 à: MEDEA
Situation familiale : Celibataire
Adresse: BIN EL HOUARIAT ELHAJER N° 10 Commune: MEDEA
Daira: MEDEA Wilaya: MEDEA
Diplôme(s) : UNIVERSITAIRE

Premier associé :

Nom : - Nom de jeune fille: -
Prénom : -
Date et lieu de naissance : 00/01/1900 à: -
Situation familiale : -
Adresse: - Commune: -
Daira: - Wilaya: -
Diplôme(s) : -

Projet Validé
C.S.V.F de La Wilaya Médéa
Session N°: 75 du : 27/11/2014

Deuxieme associé :

Nom : - Nom de jeune fille: -
Prénom : -
Date et lieu de naissance : 00/01/1900 à: -
Situation familiale : -
Adresse: - Commune: -
Daira: - Wilaya: -
Diplôme(s) : -

الملحق رقم: (02)

QUE EXTERIEURE D'ALGERIE
ECTION REGIONALE DE BLIDA

تصريح بالقرض

AUTORISATION DE CREDIT
N°046/15

BENEFICIAIRE

Nom ou raison sociale : ~~BELKHIRAT AHMED CHERIF~~
Numéro de compte : ~~0262 100341 13~~ **Agence:** MEDEA
Adresse s/s: BINGALOW THNIYAT EL HADJER N°10 MEDEA
Activité : PIZZERIA
Forme Juridique: Affaire Individuelle
Matricule SCAR :
Numéro identifiant : **Indice professionnel :**

CREDIT AUTORISE

Unité : KDA

Formes	Montants	Echéances
CMT ANSEJ	1 335	08 ans dont 03 ans de différé

DOCUMENTS A PRESENTER A PRIORI :

1- Le Justificatif de versement de l'apport personnel du promoteur.
2- Le justificatif du versement du prêt ANSEJ (PNR).
3- Le contrat d'adhésion au fonds de caution Mutuelle de Garantie (F.C.M.G).
4- La décision d'octroi des avantages fiscaux et financiers au titre de la phase de réalisation, de création ou d'extension.
5- Une copie du cahier des charges dûment visé et signé.

GARANTIES A METTRE EN PLACE

Conformément aux termes de l'article 3.4.2 de l'IR 61/2/DG l'agence est tenue de recueillir à postériori, les garanties suivantes :

Natures	Échéances
- Nantissement des équipements à financer au 1er rang au profit de la BEA, et au 2em rang pour ANSEJ	Remboursement Du Crédit.
- Délégation assurance tous risques et multi-risques au 1er rang au profit de la BEA, et au 2em rang pour ANSEJ	Durée du crédit (Renouvelable Annuellement)

LE: 09/02/2015

Le Directeur Régional de Blida

الملحق رقم: (03)

Banque Extérieure D'Algérie — بنك الجزائر الخارجي

DIRECTION REGIONALE BLIDA
AGENCE MEDEA 026
REF /MB /2014

إشعار البنك بالقبول

MEDEA LE / 16-11-2014

NOTIFICATION D'ACCORD BANCAIRE

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
رقم الوارد 44520 19

M: BELKHIRAT AHMED CHERIF
QUARTIER THENIET ELHADJER BINGALOW NR° 10
W/MEDEA

OBJET : A/S de votre demande de financement
D'une micro -entreprise : **ARTISAN PREPARATEUR DE PIZZA.**

En réponse à votre demande de financement du projet cite en objet dans le cadre du dispositif De soutien a l'emploi des jeunes,, nous avons le plaisir de vous informer que notre banque consent a vous accorder le crédit ci-dessous détaillé :

1. C.M.T : **1 334 557.04 DA**
2. Durée : **08 ANS** ;
3. Différé : **03 ANS** ;
4. Taux d'intérêt bonifié à **100%** ;
5. Echéancier de remboursement.

Pour la libération de ce crédit vous devez aussi compléter votre dossier en présentant les documents suivant :

A PRIORI :

1. le justificatif du versement de l'apport personnel au compte ouvert à cet effet ;
2. le justificatif du versement du prêt ANSEJ (prêt non rémunéré) ;
3. la décision d'octroi des avantages fiscaux et financiers au titre de phase de réalisation, de création ou d'extension ;
4. une copie du cahier des charges dument visé et signé.

A POSTERIORI :

5. le nantissement des équipements et matériels et/ou gage des matériels roulants au 1er Rang au profit de la banque et 2eme rang au profit de l'ANSEJ ;
6. l'assurance multirisque et/ou tous risque a 100% pour l'ensemble des garanties sur les biens de l'activité a créer, avec subrogation au profit de la banque au 1er rang et a l'ANSEJ au 2eme rang ;

une fois effectué le virement du prêt nom rémunéré accordé par l'ANSEJ et signature de la convention de prêt avec notre banque ,un ou plusieurs cheque (s)de banque subordonné a la présentation de l'ordre d'enlèvement établi par l'antenne de l'ANSEJ vous sera remis.

Nous vous informons aussi que la validité de cet accord est limitée a une durée de (12) douze mois à compter de la date de sa signature. Dépassé ce délai et sauf dérogation de la banque, l'accord est annulé et devient sans objet.

Copie : ANSEJ

signature de la directrice D'agence

الملحق رقم: (04)

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
Ministère du Travail, de l'Emploi et de la Sécurité Sociale
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
Agence Nationale de Soutien à l'Emploi des Jeunes

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
ANSEJ

ولاية : المدية
فرع : المدية
شهادة رقم: 357 /2014

شهادة التأهيل للاستفادة من مساعدة الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب
التمويل الثلاثي.

تعريف المؤسسة :

اسم أو التسمية الاجتماعية للمؤسسة: **بلخير**
عنوان المقر الاجتماعي(المقر الضريبي) : **المدية**
البلدية: المدية الولاية : **المدية**
الشكل القانوني : شخص طبيعي
النشاط : حرفي في تحضير البيتزة.(تحضير البيتزة)

تعريف .صاحب أو أصحاب المشروع:

الاستثمار المنجز من طرف صاحب أو أصحاب المشروع المبينين أدناه:

صاحب المشروع 1

اللقب : **بلخير** الاسم : **أحمد شريف**
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : **1991/12/18** مكان الازدياد -البلدية : **المدية** الولاية : **المدية**
العنوان : **حي ثنية الحجر بنقالو رقم 10 ، المدية، المدية**

صاحب المشروع 2

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :
العنوان : ، ،

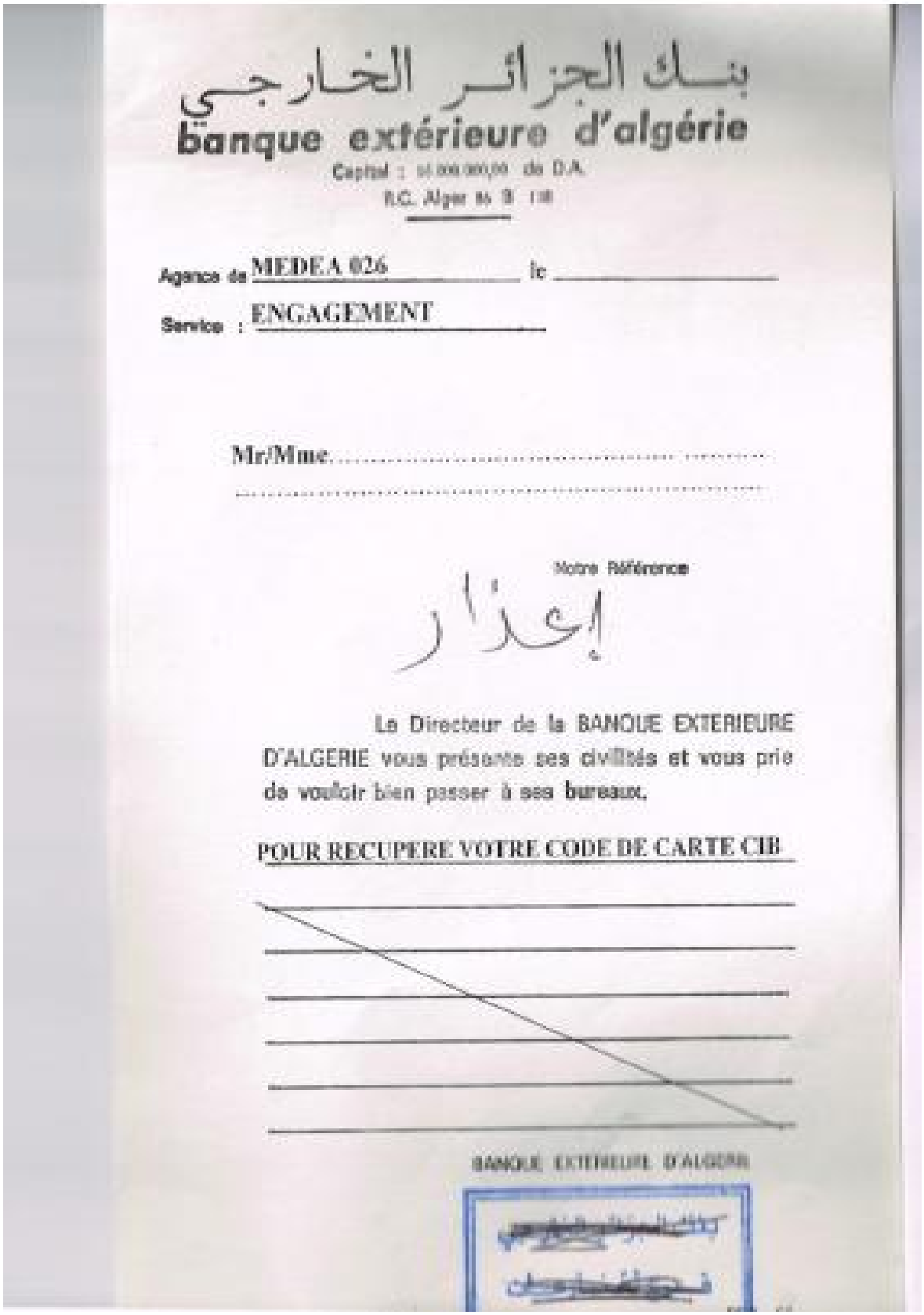
صاحب المشروع 3

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :
العنوان : ، ،

صاحب المشروع 4

اللقب : الاسم :
اللقب الأصلي للمرأة :
تاريخ الازدياد : مكان الازدياد -البلدية : الولاية :
العنوان : ، ،

الملحق رقم: (05)



بنـــك الجزائـــر الخـــارجـــي

banque extérieure d'algérie

Capital : [illegible] de D.A.

R.C. Alger [illegible]

Agence de MEDEA 026 le _____

Service : ENGAGEMENT

Mr/Mme.....

.....

Notre Référence

إعذار

Le Directeur de la BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE vous présente ses civilités et vous prie de vouloir bien passer à ses bureaux.

POUR RECUPERE VOTRE CODE DE CARTE CIB

BANQUE EXTERIEURE D'ALGERIE

الملحق رقم: (06)

N°Dossier :	26010020338
Nom du Gérant :	Belkhirat
Prénom :	Ahmed Chrif
Activité :	Artisan Preparateur De Pizza (Pizzaiolo)

(D.5) TCR PREVISIONNELS

	ANNEE 1	ANNEE 2	ANNEE 3	ANNEE 4	ANNEE 5	ANNEE 6	ANNEE 7	ANNEE 8
Ventes marchandises								
Marchandises consommées								
Marge brute	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Production vendue	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Prestations fournies	1 950 000,00	2 145 000,00	2 359 500,00	2 595 450,00	2 854 995,00	3 140 494,50	3 454 543,95	3 799 998,35
Matière et fournitures consom.	400 000,00	440 000,00	484 000,00	532 400,00	585 640,00	644 204,00	708 624,40	779 486,84
Services	86 492,11	95 141,32	104 655,45	115 121,00	126 633,10	139 296,40	153 226,05	168 548,65
Transport	9 750,00	10 725,00	11 797,50	12 977,25	14 274,98	15 702,47	17 272,72	18 999,99
Loyers charges locatives	36 000,00	39 600,00	43 560,00	47 916,00	52 707,60	57 978,36	63 776,20	70 153,82
Entretien et réparation	37 038,28	40 742,11	44 816,32	49 297,95	54 227,75	59 650,52	65 615,57	72 177,13
Autres services	3 703,83	4 074,21	4 481,63	4 929,80	5 422,77	5 965,05	6 561,56	7 217,71
Valeur ajoutée	1 463 507,89	1 609 858,68	1 770 844,55	1 947 929,00	2 142 721,90	2 356 994,10	2 592 693,50	2 851 962,86
Frais de personnel	680 400,00	694 008,00	707 888,16	722 045,92	736 486,84	751 216,58	766 240,91	781 565,73
Frais divers	54 596,06	29 680,10	29 907,07	30 136,08	30 367,15	30 600,31	30 835,56	31 072,93
Assurances	24 993,92	25 218,87	25 445,84	25 674,85	25 905,92	26 139,07	26 374,33	26 611,70
Autres frais	29 602,14	4 461,23	4 461,23	4 461,23	4 461,23	4 461,23	4 461,23	4 461,23
Impôts et taxes	0,00	0,00	0,00	51 909,00	57 099,90	62 809,89	69 090,88	75 999,97
TAP 2%	39 000,00	42 900,00	47 190,00	51 909,00	57 099,90	62 809,89	69 090,88	75 999,97
Droit de douanes	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Autres impôts et taxes	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Frais financiers	0,00	6 491,01	6 491,01	6 491,01	5 192,81	3 894,61	2 596,41	1 298,20
Amortissements	381 302,01	381 302,01	381 302,01	381 302,01	381 302,01	381 302,01	381 302,01	381 302,01
Charges d'exploitation	1 116 298,08	1 111 481,13	1 125 588,26	1 191 884,03	1 210 448,72	1 229 823,40	1 250 065,77	1 271 238,84
RBE	347 209,82	498 377,56	645 256,29	756 044,97	932 273,18	1 127 170,70	1 342 627,74	1 580 724,02
IBS	**86 802,45**	**124 594,39**	**161 314,07**	**189 011,24**	**233 068,30**	**281 792,67**	**335 656,93**	**395 181,00**
R.net d'exploitation	347 209,82	498 377,56	645 256,29	567 033,73	699 204,89	845 378,02	1 006 970,80	1 185 543,01
Cash flow net	728 511,83	879 679,57	1 026 558,31	948 335,74	1 080 506,90	1 226 680,04	1 388 272,82	1 566 845,02
Cash flow cumulés	728 511,83	1 608 191,40	2 634 749,70	3 583 085,45	4 663 592,35	5 890 272,38	1 388 272,82	1 566 845,02
Cash flow actualisés	684 048,67	775 577,66	849 835,36	737 163,27	788 641,28	895 330,25	1 013 273,72	1 143 610,16
Montant défiscalisation	125 802,45	167 494,39	208 504,07	0,00	0,00	0,00	0,00	0,00
Total défiscalisation	501 800,92							
VAN	1 928 756,17							